



الأوامر والقرارات المتعلقة
بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية
الصادرة سنة 2014



ديسمبر 2014

مقدمة

تسعى إدارة التصرف في الوثائق والتوثيق إلى المساهمة في وضع وسائل العمل الضرورية في متناول الأعوان العموميين وخاصة النصوص التشريعية والترتيبية المتعلقة بقطاعات نشاطهم. وفي هذا الإطار قامت بتجميع الأوامر والقرارات المتعلقة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ثم تصنيفها حسب محتوياتها وفهرستها حسب طبيعتها مع مراعاة التسلسل الزمني لصدورها.

وستعمل إدارة التصرف في الوثائق والتوثيق على إعداد مثل هذا المجمع بصفة دورية كل سنة والاستجابة إلى مقترحات المصالح الإدارية لإعداد مجمعات توثيقية أخرى حول مواضيع متعلقة بمهامهم الإدارية.

محمد الفاتح بوشريكة

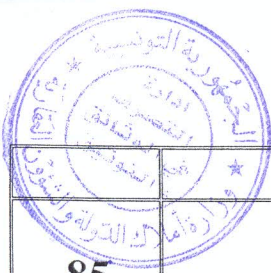
مدير التصرف في الوثائق والتوثيق





فهرس المحتويات

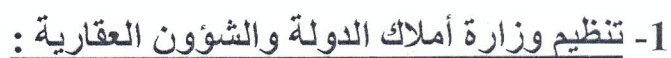
العدد	المواضيع	الهيكل	الصفحة بالكتاب
1	تنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية		4
2	المناظرات الخارجية	1-2 مناظرات خارجية تتعلق بالمعهد الأعلى للقضاء. 2-2 تتعلق بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.	8 9
3	المناظرات الداخلية	1-3 بإدارة الملكية العقارية 2-3 بأملاك الدولة والشؤون العقارية	14 16
4	التسميات والترقيات	1-4 تسميات تتعلق بالخطط الوظيفية (مكلف بأمورية ، مدير عام ، مدير ، كاهية مدير ، رئيس مصلحة) 2-4 تسميات تتعلق بالرتب (مستشار مقرر عام ، مستشار مقرر رئيس ، متصرف رئيس ، متصرف مستشار ، مراقب لأملاك الدولة ، مراقب مساعد لأملاك الدولة ، متفقد مركزي للملكية ، ملحق تفقد للملكية)	23 37
5	الإلحاق		63
6	إنهاء مهام		66
7	تفويض حق الإمضاء		69
8	الترفيه في مقادير منحة التقرير والمرافعة لفائدة أعضاء سلك المستشارين المقررين لدى مصالح نزاعات الدولة		76
9	إحداث وحدة تصرف حسب الأهداف بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية		80



85	المصادقة على التقارير الإختتمانية للجنة إستقصاء	10
104	المصادقة على قائمة المنتفعين بإسناد عقارات دولية فلاحية في إطار تسوية وضعيتهم عن طريق البيع بالمراكنة	11
109	الانتزاع للمصلحة العمومية	12
146	إسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض إستراكية	13
155	تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية المكلفة بالنظر في العمليات المتعلقة بأمولاك الدولة	14



1- تنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية



~ 5 ~



بمقتضى أمر عدد 127 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلف السيد عمر الفرشيشي، مهندس أشغال، بمهام رئيس مصلحة
بدائرة الغابات بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بالكاف.

بمقتضى أمر عدد 128 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

سمي المترشحون الآتي ذكرهم في رتبة مهندس عام بالسلك
المشترك لمهندسي الإدارات العمومية :

(1) حسن شورابي

(2) الهادي الحمروني

(3) محمد نجيب الشنوقي

(4) رضا قبوج

(5) مسعود ليمام

(6) إسماعيل غزال

(7) كمال جراي

(8) مصطفى التوي

(9) عامر المختار

(10) نبيلة الفيلاي بلحاج صالح

(11) رضا بلحاج

(12) علي المالكي

(13) محمد شاذلي الدرويش

(14) بلقاسم بلقاسم

(15) فطين العش

(16) بوجمعة قريوس

(17) عبدالملك السلامي

(18) محمد الميساوي

(19) نورالدين بن أحمد

(20) زهر الدين بن عثمان

(21) فوزية عمر

(22) جلييلة بوحليلة حرم بودالي

(23) نورالدين الفرشيشي

(24) رفيق العيني

(25) محمد قريرة

(26) محمد محمدي

(27) الهادي شتونة

(28) الهاشمي عبدالملك

(29) بشير دادي

(32) هند بن عبد ربه

(34) محمد زنطور

(35) محسن بومعيزة

(36) رضا المصمودي

(37) مفيدة الفقيه حرم التوي

(38) الجيلاني خوالدية

(39) يسرى بن صالح

(40) فاكور القرمازي.

بمقتضى أمر عدد 129 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

سميت السيدة سلوى برناز الساحلي، أستاذ مساعد للتعليم العالي
الفلاحي، في رتبة أستاذ محاضر للتعليم العالي الفلاحي بالمدرسة العليا
للصناعات الغذائية بتونس ابتداء من 3 نوفمبر 2012.

بمقتضى أمر عدد 130 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

يعفى السيد صالح الهمامي، أستاذ التعليم العالي الفلاحي، من
مهام مدير عام المركز الوطني لليقظة الصحية الحيوانية التابع
لوزارة الفلاحة، وذلك ابتداء من 12 جويلية 2013.

بمقتضى أمر عدد 131 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

يعفى السيد مصطفى المشاني، مهندس أول، من مهام رئيس
دائرة الهندسة الريفية بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية ببزرت،
وذلك ابتداء من غرة ديسمبر 2012.

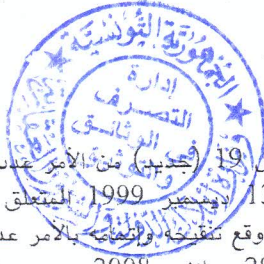
وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر عدد 132 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014 يتعلق
بتنقيح الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي
1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011
المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط
العمومية،



عملا بأحكام الفصل 19 (جديد) من الأمر عدد 2788 لسنة 1999 المؤرخ في 13 ديسمبر 1999، المتعلق بتنظيم إدارة الملكية العقارية مثلما وقع تنقيحه، والأمر عدد 247 لسنة 2008 المؤرخ في 29 جانفي 2008، يتمتع المعني بالأمر بالامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 135 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014،
كلف السيد العيد رحالي، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام
كاهية مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقفصة.

بمقتضى أمر عدد 136 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014،
كلف السيد جميل النعيري، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بسليانة.

بمقتضى أمر عدد 137 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014،
كلف السيد رضا خميري، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام
كاهية مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمنوبة.

بمقتضى أمر عدد 138 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014،
كلف السيد محمد حافظ درغام، محرر للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بمهام كاهية مدير تضمين نتائج مطالب الترسيم
ومقابلتها بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقابس.

بمقتضى أمر عدد 139 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014،
كلف السيدة ريم طروش حرم السنوسي، مهندس أشغال،
بوظائف كاهية مدير العمليات ومتابعة استغلال العقارات الدولية
بالإدارة الجهوية لأمولاك الدولة والشؤون العقارية بالكاف بوزارة
أمولاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 140 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014،
كلف السيد نعيم العايش، متصرف مستشار، بوظائف كاهية
مدير التصرف في أملاك الدولة غير الفلاحية بالإدارة الجهوية
لأمولاك الدولة والشؤون العقارية بالمهدية بوزارة أملاك الدولة
والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 141 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014،
كلف السيد سامي بن عبيد، متصرف لأمولاك الدولة والشؤون
العقارية، بوظائف كاهية مدير الميزانية بالإدارة العامة للمصالح
المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان
1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون
العقارية،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي
1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية
وعلى جميع النصوص التي تمته ونقحته وخاصة الأمر عدد
2457 لسنة 2003 المؤرخ في 9 ديسمبر 2003 والأمر عدد
3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009،

وعلى الأمر عدد 1372 لسنة 2013 المؤرخ في 15 مارس
2013 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي وزير الفلاحة،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - ألغيت أحكام المطة الثالثة من الفصل 27
(الإدارة العامة للتصرف والبيوعات) من الأمر عدد 1235 لسنة
1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المشار إليه أعلاه وعوضت
بالمطة التالية :

- ببراء المقاطع التابعة لملك الدولة الخاص.

كما ألغيت أحكام المطة الثالثة الواردة بالفقرة 1 (إدارة الكراء
والتخصيص) من نفس الفصل وعوضت بالمطة التالية :

- ببراء المقاطع التابعة لملك الدولة الخاص.

الفصل 2 - وزير المالية ووزير الفلاحة ووزير أملاك الدولة
والشؤون العقارية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر
الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 16 جانفي 2014.

رئيس الحكومة

علي لعريض

بمقتضى أمر عدد 133 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014،
كلف السيدة سعيدة مكشاحة، حافظة رئيس للمكتبات
أو التوثيق، بمهام مدير التوثيق والأرشيف بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى أمر عدد 134 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014،
كلف السيد الذهبي صميطي، محرر أول للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بمهام مدير جهوي للملكية العقارية بقابس.



2- المناظرات الخارجية

2- المناظرات الخارجية :

1.2- تتعلق بالمعهد الأعلى للقضاء:

صنف النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملحق
قرار	من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية يتعلق بإلغاء المناظرة الخارجية بالاختبارات لتكوين مستشارين مقرررين مساعدين بالمعهد الأعلى للقضاء.	2014-01-10	6	10
قرار	من كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 3 جويلية 2014 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لتكوين مستشارين مقرررين مساعدين بالمعهد الأعلى للقضاء.	2014-07-03	55	11

2.2- تتعلق بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية:

صنف النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملحق
قرار	من كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أوليين بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية	2014-11-21	96	13

الفصل 2 - لا يمكن الجمع بين الزيادة المشار إليها أعلاه وأية زيادة أخرى مماثلة تغطي نفس الأعباء.

الفصل 3 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية ووزير المالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 10 جانفي 2014.

رئيس الحكومة

علي لعريض

وعلى قرار وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية المؤرخ في 1 جويلية 2013 المتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لتكوين مستشارين مقررين مساعدين بالمعهد الأعلى للقضاء.

قرر ما يلي :

فصل وحيد - تلغى المناظرة الخارجية بالاختبارات لتكوين 20 مستشارا مقررًا مساعدا بالمعهد الأعلى للقضاء المفتوحة بمقتضى القرار المؤرخ في 1 جويلية 2013 المشار إليه أعلاه.

تونس في 10 جانفي 2014.

وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية

سليم بن حميدان

اطلع عليه

رئيس الحكومة

علي لعريض

بمقتضى أمر عدد 51 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014،

تلحق السيدة ماجدة الرياحي، القاضي من الرتبة الثانية، بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لمدة أقصاها خمس سنوات ابتداء من غرة جانفي 2014.

قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 10 جانفي 2014 يتعلق بإلغاء المناظرة الخارجية بالاختبارات لتكوين مستشارين مقررين مساعدين بالمعهد الأعلى للقضاء.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي تمتهت أو نقحته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى القانون عدد 80 لسنة 1985 المؤرخ في 11 أوت 1985 المتعلق بإحداث المعهد الأعلى للقضاء كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 70 لسنة 1992 المؤرخ في 27 جويلية 1992،

وعلى الأمر عدد 2016 لسنة 1990 المؤرخ في 3 ديسمبر 1990 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بأعضاء سلك المستشارين المقررين لدى مصالح نزاعات الدولة كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 437 لسنة 1996 المؤرخ في 11 مارس 1996 والأمر عدد 919 لسنة 2000 المؤرخ في 2 ماي 2000،

وعلى الأمر عدد 1290 لسنة 1999 المؤرخ في 7 جوان 1999 المتعلق بتنظيم المعهد الأعلى للقضاء وضبط نظام الدراسات والامتحانات والنظام الداخلي،

وعلى قرار وزير العدل المؤرخ في 27 ماي 1991 المتعلق بضبط برنامج وشروط مناظرة الدخول للدراسة بالمعهد الأعلى للقضاء كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 9 مارس 1995،

وعلى قرار وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية المؤرخ في 25 ديسمبر 2006 المتعلق بكيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لتكوين مستشارين مقررين مساعدين بالمعهد الأعلى للقضاء.

وزارة التجهيز والبيئة

أمر عدد 52 لسنة 2014 مؤرخ في 10 جانفي 2014 يتعلق بالمصادقة على مثال التهيئة التفصيلية لمنطقة "حدائق تونس" من ولاية منوبة.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير التجهيز والبيئة،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون الأساسي عدد 11 لسنة 1989 المؤرخ في 4 فيفري 1989 المتعلق بالمجالس الجهوية، كما هو منقح ومتمم بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون الأساسي عدد 1 لسنة 2011 المؤرخ في 3 جانفي 2011،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966 كما هي منقحة ومتممة بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 19 لسنة 2007 المؤرخ في 2 أفريل 2007 والمرسوم عدد 115 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011،

وعلى القانون عدد 21 لسنة 1973 المؤرخ في 14 أفريل 1973 المتعلق بتهيئة المناطق السياحية والصناعية والسكنية،

الفصل 7- بصرف النظر عن الأحكام المخالفة، يقع اعتماد معيار التغيب عن العمل عند إسناد عدد منحة الإنتاج الذي يعتمد لصرف المقدار المتبقي من المنحة إلى سلك رجال التعليم الراجعين بالنظر لوزارة الشباب والرياضة والمرأة والأسرة وذلك بالحط بنصف نقطة من 20 عن كل يوم غياب غير شرعي أو من أجل المرض خلال السداسي بحيث يصبح العدد المسند إلى أحدهم صفراً إذا ما بلغت غيابه أربعين (40) يوماً أو أكثر.

الفصل 8- إن الأعوان المكلفين بالقيام بالنيابة بوظائف من شمولات رتبة أعلى لا يمكنهم التمتع إلا بمنحة الإنتاج المتعلقة برتبهم الخاصة.

الفصل 9- تلغى جميع الأحكام السابقة المخالفة لهذا الأمر عدا الأحكام الخاصة برتبتي أستاذ المرحلة الأولى من التعليم الثانوي تربية بدنية ومعلم تطبيق تربية بدنية من الصنف الفرعي "3أ" إلى حين انقراض رتبهم.

الفصل 10- وزير الشباب والرياضة والمرأة والأسرة ووزير الاقتصاد والمالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 3 جويلية 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

وعلى الأمر عدد 2020 لسنة 2003 المؤرخ في 22 سبتمبر 2003 المتعلق بضبط مشمولات وزارة شؤون المرأة والأسرة والطفولة،

وعلى الأمر عدد 4064 لسنة 2013 المؤرخ في 19 سبتمبر 2013 المتعلق بتنظيم وزارة شؤون المرأة والأسرة،

وعلى القرار الجمهوري عدد 32 لسنة 2014 المؤرخ في 29 جانفي 2014 المتعلق بتعيين رئيس الحكومة،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - أسند تفويض للسيدة نائلة شعبان حرم حمودة، كاتبة الدولة لدى وزير الشباب والرياضة والمرأة والأسرة مكلفة بالمرأة والأسرة، لتمضي بالنيابة عن وزير الشباب والرياضة والمرأة والأسرة كل الوثائق الداخلة في نطاق مشمولاتها.

الفصل 2 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 29 جانفي 2014 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 3 جويلية 2014.

وزير الشباب والرياضة والمرأة والأسرة

صابر بوعطي

طلع عليه

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

قرار من كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 3 جويلية 2014 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لتكوين مستشارين مقررين مساعدين بالمعهد الأعلى للقضاء.

إن كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي تمته أو نقحته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى القانون عدد 80 لسنة 1985 المؤرخ في 11 أوت 1985 المتعلق بإحداث المعهد الأعلى للقضاء كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 70 لسنة 1992 المؤرخ في 27 جويلية 1992،

بمقتضى أمر عدد 2439 لسنة 2014 مؤرخ في 3 جويلية 2014: سميت السيدة ليلي بوبرنة حديدان، متفقد للتربية البدنية والرياضة، في رتبة متفقد أول للتربية البدنية والرياضة.

قرار من وزير الشباب والرياضة والمرأة والأسرة مؤرخ في 3 جويلية 2014 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير الشباب والرياضة والمرأة والأسرة،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون الأساسي عدد 3 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 والقانون الأساسي عدد 4 لسنة 2014 المؤرخ في 5 فيفري 2014،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،



قرر ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية يوم 1 سبتمبر 2014 والأيام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لتكوين ثلاثة عشر (13) مستشارا مقررًا مساعدا بالمعهد الأعلى للقضاء طبقا للشروط المبينة بالقرار المشار إليه أعلاه.

الفصل 2 - تختم قائمة الترشيحات يوم 31 جويلية 2014.

الفصل 3 - ترسل ملفات الترشيح بواسطة البريد المضمون الوصول أو تودع لدى مكتب الضبط المركزي بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

تونس في 3 جويلية 2014.

كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية
محمد كريم الجموسي

اطلع عليه
رئيس الحكومة
مهدي جمعة

وعلى الأمر عدد 2016 لسنة 1990 المؤرخ في 3 ديسمبر 1990 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بأعضاء سلك المستشارين المقررين لدى مصالح نزاعات الدولة كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 437 لسنة 1996 المؤرخ في 11 مارس 1996 والأمر عدد 919 لسنة 2000 المؤرخ في 2 ماي 2000،

وعلى الأمر عدد 1290 لسنة 1999 المؤرخ في 7 جوان 1999 المتعلق بتنظيم المعهد الأعلى للقضاء وضبط نظام الدراسات والامتحانات والنظام الداخلي،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى قرار وزير العدل المؤرخ في 27 ماي 1991 المتعلق بضبط برنامج وشروط مناظرة الدخول للدراسة بالمعهد الأعلى للقضاء كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 9 مارس 1995،

وعلى قرار وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية المؤرخ في 25 ديسمبر 2006 المتعلق بكيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لتكوين مستشارين مقررين مساعدين بالمعهد الأعلى للقضاء.

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 12 جويلية 2014"

ع ر ك

بمقتضى قرار من وزير صحة مؤرخ في 21 نوفمبر 2014.

سميت السيدة سميرة وادي عضوا ممثلا عن وزارة التنمية والتعاون الدولي بمجلس مؤسسة الديوان الوطني للأسرة والعمران البشري عوضا عن السيد طه خصيب، وذلك ابتداء من 24 أكتوبر 2014.

وزارة التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة

بمقتضى قرار من وزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة مؤرخ في 17 نوفمبر 2014.

عينت السيدة فوزية بن ممو عضوا ممثلا للاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري بمجلس مؤسسة البنك الوطني للجيئات وذلك عوضا عن السيد شكري البوزيري.

وزارة التنمية والتعاون الدولي

بمقتضى قرار من كاتب الدولة للتنمية والتعاون الدولي مؤرخ في 21 نوفمبر 2014.

سمي السيد جبران السلطاني عضوا ممثلا لولاية القصيرين بمجلس مؤسسة ديوان تنمية الوسط الغربي خلفا للسيد محمد البغدادي.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

قرار من كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 21 نوفمبر 2014 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أوليين بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

إن كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 819 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1748 لسنة 2001 المؤرخ في 1 أوت 2001.

وعلى القرار المؤرخ في 25 أكتوبر 2000 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أوليين بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية كما تم تنقيحه وإتمامه بالقرار المؤرخ في 9 ديسمبر 2002 وبالقرار المؤرخ في 9 أوت 2007.

قرر ما يلي :

الفصل الأول . تفتح بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية يوم 2 فيفري 2015 والأيام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أوليين بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية طبقا للشروط المبينة بالقرار المشار إليه أعلاه.

الفصل 2 . حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بسبع خطط (7) حسب الاختصاصات التالية :

. الهندسة المدنية : أربع خطط (4)،

. الهندسة الفلاحية : ثلاث خطط (3).

الفصل 3 . تختتم قائمة الترشيحات يوم 2 جانفي 2015.

الفصل 4 . ترسل ملفات الترشيحات بواسطة البريد مضمون الوصول أو تودع لدى مكتب الضبط المركزي بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

تونس في 21 نوفمبر 2014.

كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية

محمد كريم الجموسي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

قرار من كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 21 نوفمبر 2014 يتعلق بفتح امتحان مهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للصنفين 8 و 9 على الأقل في رتبة كاتب تصرف لأملاك الدولة والشؤون العقارية.

إن كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 1216 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أكتوبر 1985 المتعلق بضبط شروط إدماج العملة ضمن إطار الموظفين،



3- المناظرات الداخلية

3- المناظرات الداخلية :

1.3- تتعلق بإدارة الملكية العقارية:



صفحة النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملاحق
قرار	من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية يتعلق بضبط أحكام استثنائية لكيفية تنظيم الامتحان المهني لإدماج العملة المنتمين للأصناف 4 و5 و6 و7 في رتبة عون تقني بإدارة الملكية العقارية.	2014-01-16	7	17
قرار	من كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات بإدارة الملكية العقارية للترقية إلى رتبة متصرف مستشار بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.	2014-05-07	39	19
قرار	من كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات بإدارة الملكية العقارية للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.	2014-05-07	39	20

2.3- تتعلق بأملك الدولة والشؤون العقارية:

صفحة النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الزائد	الصفحة بالملاحق
قرار	من كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية يتعلق بفتح امتحان مهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للصنفين 8 و 9 على الأقل في رتبة كاتب تصرف لأملك الدولة والشؤون العقارية.	2014-11-21	96	21
قرار	من كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية يتعلق بفتح امتحان مهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للصنفين 3 و 4 على الأقل في رتبة عون استقبال لأملك الدولة والشؤون العقارية.	2014-11-21	96	22

بمقتضى أمر عدد 159 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلف السيدة فاطمة قومني حرم التواتي، متصرف لأموال الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة نزاعات الإلغاء بإدارة العامة لنزاعات الدولة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 160 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلف السيد محمد فيصل قضاقي، متصرف لأموال الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة تنفيذ وختم الميزانية بإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 16 جانفي 2014 يتعلق بضبط أحكام استثنائية لكيفية تنظيم الامتحان المهني لإدماج العملة المنتمين للأصناف 4 و5 و6 و7 في رتبة عون تقني بإدارة الملكية العقارية.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003 والقانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007 والمرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى القانون عدد 61 لسنة 1991 المؤرخ في 22 جويلية 1991 المتعلق بإدارة الملكية العقارية،

وعلى الأمر عدد 1216 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أكتوبر 1985 المتعلق بضبط شروط إدماج بعض العملة ضمن إدارات الموظفين،

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 114 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009،

وعلى الأمر عدد 1395 لسنة 2013 المؤرخ في 22 أفريل 2013 المتعلق بضبط أحكام استثنائية لشروط إدماج بعض أصناف العملة ضمن إدارات الموظفين المنصوص عليها بالأمر عدد 1216 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أكتوبر 1985.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - ينظم الامتحان المهني لإدماج العملة المنتمين للأصناف 4 و5 و6 و7 في رتبة عون تقني بإدارة الملكية العقارية وفقا لأحكام هذا القرار.

الفصل 2 - يفتح الامتحان المهني المشار إليه أعلاه بمقرر من حافظ الملكية العقارية، ويضبط هذا المقرر:

- عدد الخطط المعروضة للتناظر،

- تاريخ غلق قائمة الترشيحات،

- تاريخ إجراء الاختبارات الشفاهية.

الفصل 3 - تشرف على الامتحان المهني المشار إليه أعلاه لجنة يتم تعيين أعضائها بقرار من رئيس الحكومة، وتتولى هذه اللجنة بالخصوص:

- اقتراح قائمة المترشحين المخول لهم المشاركة في الامتحان المهني،

- التأكد من إثبات الخبرة المهنية والتخصص الفني للمترشحين،

- الإشراف على سير الاختبارات الشفاهية،

- ترتيب المترشحين حسب الجدارة،

- اقتراح المترشحين الذين يمكن قبولهم.

الفصل 4 - يمكن أن يترشح للامتحان المهني المشار إليه أعلاه، العملة:

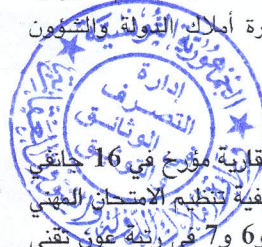
- المرتبون والمترسمون بالصنف الرابع على الأقل،

- والذين قضوا خمس (5) سنوات على الأقل من الخدمة المدنية الفعلية عند تاريخ غلق قائمة الترشيحات وتابعوا بنجاح تعليمهم إلى السنة الثالثة من التعليم الثانوي أو حصلوا على شهادة ختم التعليم الأساسي أو حصلوا على شهادة تكوين منظمة بهذا المستوى، على أنه يتم الإعفاء من شرط المستوى التعليمي بالنسبة للعملة الذين يثبت قيامهم بمهام تستوجب تخصص فني تصادق عليه لجنة فنية تخدم للغرض في إدارة الملكية العقارية،

الفصل 5 - يجب على المترشحين للامتحان المهني المشار إليه أعلاه أن يرسلوا مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الإداري مصحوبة بـ:

- نسخة مطابقة للأصل من قرار انتداب المعني بالأمر،

- نسخة مطابقة للأصل من قرار ترسيم المعني بالأمر في الصنف الرابع على الأقل،





قائمة الأعوان الذين ستنتم ترقيتهم بالاختيار إلى رتبة متفقد مركزي للملكية العقارية بعنوان سنة 2011

- السيدة هادية بوكادي
- السيدة حياة السماتي
- السيد منذر الجلاصي
- السيد عدنان بولخراص.

قائمة الأعوان الذين ستنتم ترقيتهم بالاختيار إلى رتبة ملحق تفقد للملكية العقارية بعنوان سنة 2011

- السيدة منية بن تقيّة.

قائمة الأعوان الذين ستنتم ترقيتهم بالاختيار إلى رتبة ملحق تفقد للملكية العقارية بعنوان سنة 2012

- السيدة منية بن عثمان.

وزارة التجهيز والبيئة

بمقتضى أمر عدد 161 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلفّت السيدة جيهان الغيلوفي حرم الدهماني، مهندس رئيس، بمهام مدير التصرف في المعلومات العمرانية بوكالة التعمير لتونس الكبرى التابعة لوزارة التجهيز والبيئة.

بمقتضى أمر عدد 162 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلفّت الأنسة هبة الميساوي، مهندس أول، بمهام رئيس مصلحة النشر والتوثيق بإدارة التعاون والتكوين والنشر بوكالة التعمير لتونس الكبرى التابعة لوزارة التجهيز والبيئة.

بمقتضى أمر عدد 163 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

سمي السيد محمد رياض الناقوري، متصرف رئيس، في رتبة متصرف عام.

وزارة التنمية والتعاون الدولي

بمقتضى أمر عدد 164 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلفّت السيدة إقبال الفقيه، مستشار المصالح العمومية، بمهام رئيس وحدة التصرف حسب الأهداف لمتابعة تطوير نشاط نقل الخدمات خارج بلد المنشأ إلى تونس بوزارة التنمية والتعاون الدولي.

- تلخيص مفصل ومدعم بالحجج اللازمة للخدمات المدنية وإن اقتضى الأمر للخدمات العسكرية التي قام بها المعني بالأمر، ويكون هذا التلخيص ممضى من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه. وتسجل هذه المطالب وجوبا بحسب الضبط بالإدارة التي ينتمي إليها المترشح.

الفصل 6 - يرفض كل مطلب ترشح يسجل بمكتب الضبط بعد تاريخ غلق قائمة الترشيحات.

الفصل 7 - تضبط قائمة المترشحين المخول لهم حق المشاركة في الامتحان المهني من قبل وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية باقتراح من لجنة الامتحان.

الفصل 8 - يشتمل الامتحان المهني على اختبار شفاهي حسب الاختصاص.

وتضبط المدة والضارب المحددة للاختبارات كما يلي :

نوعية الاختبار	المدة	الضارب
اختبار شفاهي	20 دقيقة	(1)

الفصل 9 - لا يمكن أن يوجد تحت تصرف المترشحين طيلة مدة إجراء الاختبار لا كتب ولا نشریات ولا مذكرات ولا أي مستند مهما كان نوعه.

الفصل 10 - لا يمكن التصريح بقبول أي مترشح إن لم يتحصل على مجموع من النقاط يساوي عشر (10) نقاط على الأقل في الاختبار الشفاهي.

وإذا تحصل عدة مترشحين على نفس المجموع من النقاط في الاختبار تكون الأولوية لأقدمهم في الصنف وإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سنا.

الفصل 11 - تضبط قائمة المترشحين المقبولين نهائيا في الامتحان المهني المشار إليه أعلاه من قبل وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية.

الفصل 12 - يجري العمل بهذا القرار طبقا لأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1395 لسنة 2013 المؤرخ في 22 أفريل 2013 المشار إليه أعلاه.

الفصل 13 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 16 جانفي 2014.

وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية

سليم بن حميدان

اطلع عليه
رئيس الحكومة
علي لعريض

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بإحدى عشرة (11) خطة.

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 30 ماي 2014.
تونس في 12 ماي 2014.

وزير الثقافة

مراد الصقلي



اطلع عليه
رئيس الحكومة
مهدي جمعة

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر عدد 1630 لسنة 2014 مؤرخ في 7 ماي 2014.

سمي السيدات والسادة الآتي ذكرهم في رتبة مستشار مقرر
عام لدى مصالح نزاعات الدولة بوزارة أملاك الدولة والشؤون
العقارية :

- عماد العبدلي،
- منصف البوعزيزي،
- سامي جليل،
- نبيل فتوش،
- لسعد عمارة،
- لسعد العبيدي،
- يسري بواب،
- إسماعيل السكرافي،
- عماد الزيتوني،
- هالة القلال،
- مراد معتوق،
- سعاد الشعبوني،
- محمد علي قرار،
- زهير الكلبوسي،
- نور الدين بريك،
- مالك إسماعيل،
- محمد مجاهد الفريضي،
- نبيل كريشان،
- عبد القادر البوتيتي.

بمقتضى أمر عدد 1631 لسنة 2014 مؤرخ في 7 ماي 2014.
سمي السيدات والسادة الآتي ذكرهم في رتبة مستشار مقرر
رئيس لدى مصالح نزاعات الدولة بوزارة أملاك الدولة والشؤون
العقارية :

- ليلي الزغواني،
- معز عكايشي،
- محمد الطرابلسي،
- إسكندر بن ربيع،
- طارق الصغير،
- بلقاسم معتوق،
- صلاح الدين اليحيوي،
- منير الشاذلي،
- نبيل السمعلي،
- صالحة بالنور،
- عفاف بن نصير،
- خالد النوري،
- إيناس التكالي،
- حاتم الوحيشي،
- حسنة اللواتي،
- محمد المزوغي،
- هاجر ساسي،
- حنان الشريف،
- نعيمة الذبيبي،
- طارق زواري.

قرار من كاتب الدولة لأمولاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 7
ماي 2014 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات بإدارة الملكية
العقارية للترقية إلى رتبة متصرف مستشار بالسلك الإداري
المشترك للإدارات العمومية.

إن كاتب الدولة لأمولاك الدولة والشؤون العقارية،
بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011
المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط
العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،
وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،
وعلى جميع النصوص التي نقحته وتكمته وخاصة القانون عدد
83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 وعلى القانون
عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003.



وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لاعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 وعلى القانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى القانون عدد 61 لسنة 1991 المؤرخ في 22 جويلية 1991 المتعلق بإدارة الملكية العقارية،

وعلى الأمر عدد 834 لسنة 1998 المؤرخ في 13 أفريل 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية، وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته وخاصة الأمر عدد 559 لسنة 2008 المؤرخ في 4 مارس 2008 والأمر عدد 2362 لسنة 2012 المؤرخ في 10 أكتوبر 2012،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 19 مارس 2013 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بإدارة الملكية العقارية يوم 9 جويلية 2014 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة واحدة (1).

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 9 جوان 2014.

تونس في 7 ماي 2014.

كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية

محمد كريم الجموسي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

وعلى القانون عدد 61 لسنة 1991 المؤرخ في 22 جويلية 1991 المتعلق بإدارة الملكية العقارية،

وعلى الأمر عدد 834 لسنة 1998 المؤرخ في 13 أفريل 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية، وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته وخاصة الأمر عدد 559 لسنة 2008 المؤرخ في 4 مارس 2008 والأمر عدد 2362 لسنة 2012 المؤرخ في 10 أكتوبر 2012،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 19 مارس 2013 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مستشار بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بإدارة الملكية العقارية يوم 9 جويلية 2014 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مستشار بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة واحدة (1).

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 9 جوان 2014.

تونس في 7 ماي 2014.

كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية

محمد كريم الجموسي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

قرار من كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 7 ماي 2014 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات بإدارة الملكية العقارية للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

إن كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،



وعلى الأمر عدد 819 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1748 لسنة 2001 المؤرخ في 1 أوت 2001، وعلى القرار المؤرخ في 25 أكتوبر 2000 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أوليين بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية كما تم تنقيحه وإتمامه بالقرار المؤرخ في 9 ديسمبر 2002 وبالقرار المؤرخ في 9 أوت 2007.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية يوم 2 فيفري 2015 والأيام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أوليين بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية طبقا للشروط المبينة بالقرار المشار إليه أعلاه.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بسبع خطط (7) حسب الاختصاصات التالية :

- الهندسة المدنية : أربع خطط (4).

- الهندسة الفلاحية : ثلاث خطط (3).

الفصل 3 - تختم قائمة الترشيحات يوم 2 جانفي 2015.

الفصل 4 - ترسل ملفات الترشيحات بواسطة البريد مضمون الوصول أو تودع لدى مكتب الضبط المركزي بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

تونس في 21 نوفمبر 2014.

كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية

محمد كريم الجموسي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

قرار من كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 21 نوفمبر 2014 يتعلق بفتح امتحان مهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للصنفين 8 و 9 على الأقل في رتبة كاتب تصرف لأملك الدولة والشؤون العقارية.

إن كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 1216 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أكتوبر 1985 المتعلق بضبط شروط إدماج العملة ضمن إطار الموظفين،

بمقتضى قرار من وزير صحة مؤرخ في 21 نوفمبر 2014.

سميت السيدة سميرة وادي عضوا ممثلا عن وزارة التنمية والتعاون الدولي بمجلس مؤسسة الديوان الوطني للأسرة والعمران البشري عوضا عن السيد طه خصيب، وذلك ابتداء من 24 أكتوبر 2014.

وزارة التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة

بمقتضى قرار من وزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة مؤرخ في 17 نوفمبر 2014.

عينت السيدة فوزية بن ممو عضوا ممثلا للاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري بمجلس مؤسسة البنك الوطني للجينات وذلك عوضا عن السيد شكري البوزيري.

وزارة التنمية والتعاون الدولي

بمقتضى قرار من كاتب الدولة للتنمية والتعاون الدولي مؤرخ في 21 نوفمبر 2014.

سمي السيد جبران السلطاني عضوا ممثلا لولاية القصيرين بمجلس مؤسسة ديوان تنمية الوسط الغربي خلفا للسيد محمد البغدادي.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

قرار من كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 21 نوفمبر 2014 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أوليين بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

إن كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،



وعلى الأمر عدد 1216 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أكتوبر 1985 المتعلق بضبط شروط إدماج العملة ضمن إطار الموظفين.

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

وعلى الأمر عدد 1055 لسنة 2000 المؤرخ في 15 ماي 2000 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك أعوان وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

وعلى قرار وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية المؤرخ في 25 أكتوبر 2002 المتعلق بضبط كيفية تنظيم الامتحان المهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للصنفين 3 و4 على الأقل في رتبة عون استقبال أملاك الدولة والشؤون العقارية.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - يفتح بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية يوم 8 فيفري 2015 والأيام الموالية امتحان مهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للصنفين 3 و4 على الأقل في رتبة عون استقبال أملاك الدولة والشؤون العقارية.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بعشر خطط (10).
الفصل 3 - تختم قائمة الترشيحات يوم 8 جانفي 2015.

الفصل 4 - ترسل ملفات الترشيحات إلى وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية عن طريق التسلسل الإداري وتسجل وجوبا بمكتب ضبط الإدارة التي ينتمي إليها المترشح.
تونس في 21 نوفمبر 2014.

كاتب الدولة أملاك الدولة والشؤون العقارية
محمد كريم الجموسي

اطلع عليه
رئيس الحكومة
مهدي جمعة

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

وعلى الأمر عدد 1055 لسنة 2000 المؤرخ في 15 ماي 2000 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك أعوان وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

وعلى قرار وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية المؤرخ في 25 أكتوبر 2002 المتعلق بضبط كيفية تنظيم الامتحان المهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للصنفين 8 و9 على الأقل في رتبة كاتب تصرف لأملاك الدولة والشؤون العقارية.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - يفتح بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية يوم 8 فيفري 2015 والأيام الموالية امتحان مهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للصنفين 8 و9 على الأقل في رتبة كاتب تصرف لأملاك الدولة والشؤون العقارية.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بثلاث خطط (3).

الفصل 3 - تختم قائمة الترشيحات يوم 8 جانفي 2015.

الفصل 4 - ترسل ملفات الترشيحات إلى وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية عن طريق التسلسل الإداري وتسجل وجوبا بمكتب ضبط الإدارة التي ينتمي إليها المترشح.

تونس في 21 نوفمبر 2014.

كاتب الدولة أملاك الدولة والشؤون العقارية
محمد كريم الجموسي

اطلع عليه
رئيس الحكومة
مهدي جمعة

قرار من كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 21 نوفمبر 2014 يتعلق بفتح امتحان مهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للصنفين 3 و4 على الأقل في رتبة عون استقبال أملاك الدولة والشؤون العقارية.

إن كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية.

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003.

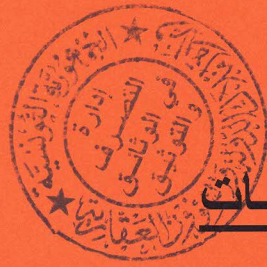
نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

ت د و ب (د) : 0330 9061

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 1 ديسمبر 2014"

96
شور



4- تسميات وترقيات

4- تسميات وترقيات :

1.4- تسميات تتعلق بالخطط الوظيفية:

- مكلف بمأمورية

صفحة النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملاحق
أمر	عدد 751 لسنة 2014 يتعلق بإلغاء تسمية مكلف بمأمورية بديوان وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية، ابتداء من 16 جانفي 2013	2014-01-20	11	47
أمر	عدد 1191 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مكلف بمأمورية رئيسا للديوان.	2014-04-11	31	48
أمر	عدد 2094 لسنة 2014 مؤرخ في 2 جوان 2014 يتعلق بتسمية مكلف بمأمورية.	2014-06-02	46	46
أمر	عدد 4065 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مكلف بمأمورية ديوان كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من غرة أوت 201.	2014-10-30	90	61

- مدير عام

صفحة النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملاحق
أمر	عدد 294 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مدير عام التنسيق والإعلام والعلاقات العامة بإدارة الملكية العقارية.	2014-01-16	8	44
أمر	عدد 1921 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مدير عام الدراسات القانونية والنزاعات بإدارة الملكية	2014-05-23	44	51

			العقارية.	
54	65	2014-08-01	عدد 2904 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مدير عام المصالح المشتركة بوزارة املاك الدولة والشؤون العقارية و ذلك ابتداء من 06 جوان 2014.	أمر
55	67	2014-08-01	عدد 2924 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس وحدة التصرف حسب الاهداف لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة بوزارة املاك الدولة والشؤون العقارية وذلك ابتداء من 06 جوان 2014 وتتمتع بالمنح والغمتيات المخولة لمدير عام إدارة مركزية	أمر
56	74	2014-09-02	عدد 3337 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مدير عام الاقتناء والتحديد بوزارة املاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 27 ماي 2014.	أمر
58	88	2014-07-24	عدد 3947 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس لجنة المصادرة .	أمر

- مدير

صفحة النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملاحق
أمر	عدد 133 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مدير التوثيق والأرشيف بإدارة الملكية العقارية.	2014-01-16	7	40
أمر	عدد 134 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مدير. جهوي للملكية العقارية بقابس.	2014-01-16	7	40
أمر	عدد 295 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مدير. الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالمنستير.	2014-01-16	8	44

44	8	2014-01-16	عدد 296 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مديرة جهوية للملكية العقارية ببنزرت.	أمر
44	8	2014-01-16	عدد 297 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمدنين.	أمر
56	74	2014-09-02	عدد 3338 لسنة 2014 مؤرخ في 2 سبتمبر 2014 يتعلق بتسمية مدير جهوي للملكية العقارية بتونس	أمر
57	87	2014-10-21	عدد 3917 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مدير جهوي لأملاك الدولة والشؤون العقارية بنابل ابتداء من 8 ماي 2014.	أمر
57	87	2014-10-21	عدد 3918 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مدير جهوي لأملاك الدولة والشؤون العقارية بزغوان ابتداء من 8 ماي 2014.	أمر
57	87	2014-10-21	عدد 3919 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مدير جهوي لأملاك الدولة والشؤون العقارية ببنزرت ابتداء من 8 ماي 2014.	أمر
57	87	2014-10-21	عدد 3920 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مدير جهوي لأملاك الدولة والشؤون العقارية بتونس ابتداء من 8 ماي 2014.	أمر
59	89	2014-07-24	عدد 4021 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مدير الاستخلاصات ومتابعة إسناد الأراضي الدولية الفلاحية بالإدارة العامة للعقارات الفلاحية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر
59	89	2014-07-24	عدد 4022 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مدير الشؤون المالية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر

59	89	2014-07-24	عدد 4023 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مدير ضبط الملك العقاري الخاص بالإدارة العامة لضبط الأملاك العمومية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية..	أمر
----	----	------------	---	-----



- كاهية مدير

صفحة النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملاحق
أمر	عدد 135 لسنة 2014 يتعلق بتسمية كاهية مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقفصة.	2014-01-16	7	40
أمر	عدد 136 لسنة 2014 يتعلق بتسمية كاهية مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بسليانة.	2014-01-16	7	40
أمر	عدد 137 لسنة 2014 يتعلق بتسمية كاهية مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمنوبة.	2014-01-16	7	40
أمر	عدد 138 لسنة 2014 يتعلق بتسمية كاهية مدير تضمين نتائج مطالب الترسيم ومقابلتها بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقابس.	2014-01-16	7	40
أمر	عدد 139 لسنة 2014 يتعلق بتسمية كاهية مدير العمليات ومتابعة استغلال العقارات الدولية بالإدارة الجهوية لأملك الدولة والشؤون العقارية بالكاف بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.	2014-01-16	7	40
أمر	عدد 140 لسنة 2014 يتعلق بتسمية كاهية مدير التصرف في أملاك الدولة غير الفلاحية	2014-01-16	7	40

			بالقيروان.	
45	8	2014-01-16	عدد 305 لسنة 2014 يتعلق بتسمية كاهية مدير تضمين نتائج مطالب الترسيم ومقابلتها بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمدينة.	أمر
57	87	2014-10-21	عدد 3921 لسنة 2014 يتعلق بتسمية كاهية مدير الاختبارات والنزاعات بالإدارة الجهوية لأمالك الدولة والشؤون العقارية بالكاف.	أمر
57	87	2014-10-21	عدد 3922 لسنة 2014 يتعلق بتسمية كاهية مدير قضايا الاستحقاق والانتزاع بالإدارة العامة لنزاعات الدولة بوزارة أمالك الدولة والشؤون العقارية.	أمر
57	87	2014-10-21	عدد 3923 لسنة 2014 يتعلق بتسمية كاهية مدير التصرف في أمالك الدولة غير الفلاحية بالإدارة الجهوية لأمالك الدولة والشؤون العقارية بالكاف.	أمر
59	89	2014-07-24	عدد 4024 لسنة 2014 يتعلق بتسمية كاهية مدير القضايا الجزائية بالإدارة العامة لنزاعات الدولة بوزارة أمالك الدولة والشؤون العقارية.	أمر
62	104	2014-12-12	عدد 4508 لسنة 2014 يتعلق بتسمية كاهية مدير الاختبارات والنزاعات بالإدارة الجهوية لأمالك الدولة والشؤون العقارية بزعوان بوزارة أمالك الدولة والشؤون العقارية.	أمر



صفحة النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملاحق
أمر	عدد 143 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة العرائض بإدارة الملكية العقارية.	2014-01-16	7	41
أمر	عدد 144 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة البناءات بإدارة الملكية العقارية.	2014-01-16	7	41
أمر	عدد 145 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة التصرف الإداري والمالي بالإدارة الجهوية للملكية العقارية ببنزرت.	2014-01-16	7	41
أمر	عدد 146 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة ترسيم التحملات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بفقصة.	2014-01-16	7	41
أمر	عدد 147 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة التقييم والأساليب والتنظيم والإحصائيات بإدارة الملكية العقارية.	2014-01-16	7	41
أمر	عدد 148 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة التصرف في المعدات والمبنى بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمنوبة.	2014-01-16	7	41
أمر	عدد 149 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة إعداد الميزانية وتنفيذها بإدارة الملكية العقارية.	2014-01-16	7	41
أمر	عدد 150 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة ترسيم التحملات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقابس.	2014-01-16	7	41
أمر	عدد 151 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة مطالب الترسيم المقبولة بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالمنستير.	2014-01-16	7	41
أمر	عدد 152 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة مقابلة نصوص الترسيمات بالإدارة	2014-01-16	7	41

			الجهوية للملكية العقارية بقابس.	
41	7	2014-01-16	عدد 153 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة النزاعات ومتابعة الاستخلاصات بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بالكاف بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر
41	7	2014-01-16	عدد 154 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة الأبحاث ومتابعة استغلال أملاك الدولة غير الفلاحية بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بالكاف بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر
41	7	2014-01-16	عدد 155 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة كراء العقارات الدولية الفلاحية بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بالكاف بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر
41	7	2014-01-16	عدد 156 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة التصرف في الأعوان بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر
41	7	2014-01-16	عدد 157 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة كراء العقارات غير الفلاحية، بالإدارة العامة للتصرف والبيوعات بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر
41	7	2014-01-16	عدد 158 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة الأبحاث ومتابعة استغلال أملاك الدولة غير الفلاحية بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بمدنين بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر
42	7	2014-01-16	عدد 159 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة نزاعات الإلغاء بالإدارة العامة لنزاعات الدولة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر

		عدد 160 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة تنفيذ وختم الميزانية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر
45	8	عدد 306 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة تحيين دليل الإجراءات والنشر بإدارة الملكية العقارية.	أمر
45	8	عدد 307 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة التصرف الإداري والمالي بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بأريانة.	أمر
45	8	عدد 308 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة مطالب الترسيم المقبولة بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بتونس.	أمر
45	8	عدد 309 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة إعداد أدوات الإعلام بإدارة الملكية العقارية.	أمر
45	8	عدد 310 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة الاستقبال والتوجيه والعرائض بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمنوبة.	أمر
45	8	عدد 311 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة مقابلة نصوص الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بباجة.	أمر
45	8	عدد 312 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة سندات الملكية والشهائد والكشوف بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالمنستير.	أمر
45	8	عدد 313 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة ترسيم عمليات التقسيم والاستخراج بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالكاف.	أمر

46	8	2014-01-16	عدد 314 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة ترسيم العمليات الناقلة للملكية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل	أمر
46	8	2014-01-16	عدد 315 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة تنفيذ أحكام التسجيل وتحوير الرسوم بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل.	أمر
46	8	2014-01-16	عدد 316 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة مقابلة نصوص الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالقيروان.	أمر
51	44	2014-05-23	عدد 1922 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة بالإدارة الجهوية لاملاك الدولة والشؤون العقارية بفقصة بوزارة املاك الدولة والشؤون العقارية..	أمر
51	44	2014-05-23	عدد 1923 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مكتب المصالح المشتركة بالإدارة الجهوية لاملاك الدولة والشؤون العقارية بفقصة..	أمر
53	56	2014-07-03	عدد 2563 لسنة 2014 مؤرخ في 3 جويلية 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة املاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر
53	56	2014-07-03	عدد 2564 لسنة 2014 مؤرخ في 3 جويلية 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة بالإدارة الجهوية لاملاك الدولة والشؤون العقارية بصفاقس بوزارة املاك الدولة والشؤون العقارية	أمر
53	56	2014-07-03	عدد 2565 لسنة 2014 مؤرخ في 3 جويلية 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة بالإدارة الجهوية لاملاك الدولة والشؤون العقارية بالقيروان بوزارة املاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر



53	56	2014-07-03	عدد 2566 لسنة 2014 مؤرخ في 3 جويلية 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة بالإدارة الجهوية لاملاك الدولة والشؤون العقارية بالقيروان بوزارة املاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر
53	56	2014-07-03	عدد 2567 لسنة 2014 مؤرخ في 3 جويلية 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة بالإدارة الجهوية لاملاك الدولة والشؤون العقارية بالمنستير بوزارة املاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر
53	56	2014-07-03	عدد 2568 لسنة 2014 مؤرخ في 3 جويلية 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة بالإدارة الجهوية لاملاك الدولة والشؤون العقارية بسوسة بوزارة املاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر
53	56	2014-07-03	عدد 2569 لسنة 2014 مؤرخ في 3 جويلية 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة بالإدارة الجهوية لاملاك الدولة والشؤون العقارية بقفصة بوزارة املاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر
56	74	2014-09-02	عدد 3339 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة بالإدارة العامة للعقارات الفلاحية.	أمر
56	74	2014-09-02	عدد 3340 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بصفاقس.	أمر
56	74	2014-09-02	عدد 3341 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بصفاقس.	أمر
56	74	2014-09-02	عدد 3342 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مكتب المصالح المشتركة بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بالقصرين بوزارة املاك الدولة والشؤون العقارية وتنتمتع بمنح و إمتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.	أمر



56	74	2014-09-02	عدد 3343 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة بالإدارة الجهوية لأملك الدولة والشؤون العقارية بباجة بوزارة املاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر
56	74	2014-09-02	عدد 3344 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة بالإدارة الجهوية لأملك الدولة والشؤون العقارية بنابل بوزارة املاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر
56	74	2014-09-02	عدد 3345 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مكتب بالإدارة العامة للعقارات الفلاحية بوزارة املاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر
57	87	2014-10-21	عدد 3924 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة متابعة استغلال العقارات الدولية بالإدارة الجهوية لأملك الدولة والشؤون العقارية بالمنستير.	أمر
57	87	2014-10-21	عدد 3925 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة المتابعة واليقظة التكنولوجية بالإدارة العامة للتنظيم والأساليب والإعلامية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر
57	87	2014-10-21	عدد 3926 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة رئيس مصلحة الأبحاث العقارية والمعاينات بالإدارة الجهوية لأملك الدولة والشؤون العقارية بالمنستير.	أمر
57	87	2014-10-21	أمر عدد 3927 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة الأبحاث العقارية والمعاينات بالإدارة الجهوية لأملك الدولة والشؤون العقارية بأريانة	أمر
60	89	2014-07-24	عدد 4025 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة التراخيص في العمليات العقارية المتعلقة بأملك الأجانب بإدارة أملاك الأجانب بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية..	أمر

60	89	2014-07-24	عدد 4026 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة النزاعات ومتابعة الاستخلاصات بالإدارة الجهوية لأموال الدولة والشؤون العقارية بقفصة.	أمر
60	89	2014-07-24	عدد 4027 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة الأبحاث العقارية والمعاينات بالإدارة الجهوية لأموال الدولة والشؤون العقارية بمدينة.	أمر
60	89	2014-07-24	عدد 4028 لسنة 2014 يتعلق بتسمية رئيس مصلحة التصفية العقارية للأموال المنتزعة بالإدارة العامة للاقتناء والتحديد بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.	أمر

2.4- تسميات تتعلق بالرتب:

- مستشار مقرر عام



صفحة النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملاحق
أمر	عدد 1630 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مستشارين مقررين عامين.	2014-05-07	39	49

- مستشار مقرر رئيس

صفحة النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملاحق
أمر	1631 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مستشارين مقررين رؤساء.	2014-05-07	39	49

- متصرف رئيس

صفحة النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملاحق
أمر	عدد 4509 لسنة 2014 يتعلق بتسمية متصرفين رؤساء بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وذلك ابتداء من 14 جويلية 2014.	2014-12-12	104	62



أمر	عدد 4510 لسنة 2014 يتعلق بتسمية متصرفين رؤساء لأملاك الدولة والشؤون العقارية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وذلك ابتداء من 11 جويلية 2014.	2014-12-12	104	

- متصرف مستشار:

صنف النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملحق
قرار	قائمة ترقية إلى رتبة متصرف مستشار بعنوان لأملاك الدولة والشؤون العقارية بعنوان سنة 2012.	2014-05-20	40	50

- مراقب لأملاك الدولة:

صنف النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملحق
أمر	عدد 2570 لسنة 2014 مؤرخ في 3 جويلية 2014 يتعلق بتسمية مراقب لأملاك الدولة والشؤون العقارية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية	2014-07-03	56	53

- مراقب مساعد لأملاك الدولة:

صنف النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملحق
أمر	عدد 4029 لسنة 2014 يتعلق بتسمية مراقبين مساعدين لأملاك الدولة والشؤون العقارية .	2014-07-24	89	60



- متفقد مركزي للملكية العقارية:

صفحة النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملاحق
قرار	قائمة ترقية بالاختيار إلى رتبة متفقد مركزي للملكية العقارية بعنوان سنة 2011.	2014-01-24	7	43

- ملحق تفقد مركزي للملكية العقارية

صفحة النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملاحق
قرار	قائمة ترقية بالاختيار إلى رتبة ملحق تفقد للملكية العقارية بعنوان سنة 2011.	2014-01-24	7	43
قرار	قائمة ترقية بالاختيار إلى رتبة ملحق تفقد للملكية العقارية بعنوان سنة 2012.	2014-01-24	7	43



عملا بأحكام الفصل 19 (جديد) من الأمر عدد 2788 لسنة 1999 المؤرخ في 13 ديسمبر 1999 المتعلق بتنظيم إدارة الملكية العقارية مثلما وقع تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 247 لسنة 2008 المؤرخ في 29 جانفي 2008، يتمتع المعني بالأمر بالامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 135 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد العيد رحالي، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام كاهية مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقفصة.

بمقتضى أمر عدد 136 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد جميل النعيري، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام كاهية مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بسليانة.

بمقتضى أمر عدد 137 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد رضا خميري، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام كاهية مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمنوبة.

بمقتضى أمر عدد 138 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد محمد حافظ دزغام، محرر للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام كاهية مدير تضمين نتائج مطالب الترسيم ومقابلتها بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقابس.

بمقتضى أمر عدد 139 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيدة ريم طروش حرم السنوسي، مهندس أشغال، بوظائف كاهية مدير العمليات ومتابعة استغلال العقارات الدولية بالإدارة الجهوية لأمولاك الدولة والشؤون العقارية بالكاف بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 140 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد نعيم العايش، متصرف مستشار، بوظائف كاهية مدير التصرف في أملاك الدولة غير الفلاحية بالإدارة الجهوية لأمولاك الدولة والشؤون العقارية بالمهدية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 141 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد سامي بن عبيد، متصرف لأمولاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف كاهية مدير الميزانية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وعلى جميع النصوص التي تمته ونقحته وخاصة الأمر عدد 2457 لسنة 2003 المؤرخ في 9 ديسمبر 2003 والأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009،

وعلى الأمر عدد 1372 لسنة 2013 المؤرخ في 15 مارس 2013 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي وزير الفلاحة،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - ألغيت أحكام المطة الثالثة من الفصل 27 (الإدارة العامة للتصرف والبيوعات) من الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المشار إليه أعلاه وعوضت بالمطة التالية :

- بكراء المقاطع التابعة لملك الدولة الخاص.

كما ألغيت أحكام المطة الثالثة الواردة بالفقرة 1 (إدارة الكراء والتخصيص) من نفس الفصل وعوضت بالمطة التالية :

- بكراء المقاطع التابعة لملك الدولة الخاص.

الفصل 2 - وزير المالية ووزير الفلاحة ووزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 16 جانفي 2014.

رئيس الحكومة

علي لعريض

بمقتضى أمر عدد 133 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيدة سعيدة مكشاحة، حافظ رئيس للمكتبات أو التوثيق، بمهام مدير التوثيق والأرشيف بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى أمر عدد 134 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد الذهبي صميطي، محرر أول للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام مدير جهوي للملكية العقارية بقابس.



بمقتضى أمر عدد 151 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد نبيل جنان، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة مطالب الترسيم المقبولة بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالمنستير.

بمقتضى أمر عدد 152 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد فرج بنمبارك، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة مقابلة نصوص الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقابس.

بمقتضى أمر عدد 153 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد الطاهر المناعي، متصرف مستشار لأمالك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة النزاعات ومتابعة الاستخلاصات بالإدارة الجهوية لأمالك الدولة والشؤون العقارية بالكاف بوزارة أمالك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 154 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد وليد الضيف، متصرف مستشار لأمالك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة الأبحاث ومتابعة استغلال أمالك الدولة غير الفلاحية بالإدارة الجهوية لأمالك الدولة والشؤون العقارية بالكاف بوزارة أمالك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 155 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد وليد عباسي، متصرف مستشار لأمالك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة كراء العقارات الدولية الفلاحية بالإدارة الجهوية لأمالك الدولة والشؤون العقارية بالكاف بوزارة أمالك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 156 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد خالد الرياحي، متصرف لأمالك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة التصرف في الأعوان بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة أمالك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 157 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد عبد الوهاب بوهية، متصرف، بوظائف رئيس مصلحة كراء العقارات غير الفلاحية، بالإدارة العامة للتصرف والبيوعات بوزارة أمالك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 158 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد البشير السكرافي، تقني أول، بوظائف رئيس مصلحة الأبحاث ومتابعة استغلال أمالك الدولة غير الفلاحية بالإدارة الجهوية لأمالك الدولة والشؤون العقارية بمدنين بوزارة أمالك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 142 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد نسيم قديش، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام كاهية مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالكاف.

بمقتضى أمر عدد 143 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد وسيلة الماجري، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة العرائض بإدارة الملكة العقارية.

بمقتضى أمر عدد 144 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد خالد بن أحمد، مهندس أول بإدارة الملكة العقارية، بمهام رئيس مصلحة البناءات بإدارة الملكة العقارية.

بمقتضى أمر عدد 145 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيدة فطومة الهميسي، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة التصرف الإداري والمالي بالإدارة الجهوية للملكية العقارية ببزرت.

بمقتضى أمر عدد 146 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف الأنسة مرضية صخراوي، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة ترسيم التحملات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقفصة.

بمقتضى أمر عدد 147 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف الأنسة وردة بن عبد الله، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة التقييم والأساليب والتنظيم والإحصائيات بإدارة الملكة العقارية.

بمقتضى أمر عدد 148 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيدة منية النفزي، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة التصرف في المعدات والمبنى بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمنوبة.

بمقتضى أمر عدد 149 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد هشام العقربي، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة إعداد الميزانية وتنفيذها بإدارة الملكة العقارية.

بمقتضى أمر عدد 150 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيد هيثم سلطان، محرر مساعد للعقود بإدارة الملكة العقارية، بمهام رئيس مصلحة ترسيم التحملات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقابس.



بمقتضى أمر عدد 159 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلف السيدة فاطمة قومني حرم التواتي، متصرف أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة نزاعات الإلغاء بالإدارة العامة لنزاعات الدولة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

قرر ما يلي:
الفصل الأول - ينظم الامتحان المهني لإدماج العملة المنتمين للأصناف 4 و5 و6 و7 في رتبة عون تقني بإدارة الملكية العقارية وفقا لأحكام هذا القرار.

الفصل 2 - يفتح الامتحان المهني المشار إليه أعلاه بمقرر من حافظ الملكية العقارية، ويضبط هذا المقرر:

- عدد الخطط المعروضة للتناظر،

- تاريخ غلق قائمة الترشيحات،

- تاريخ إجراء الاختبارات الشفاهية.

الفصل 3 - تشرف على الامتحان المهني المشار إليه أعلاه لجنة يتم تعيين أعضائها بقرار من رئيس الحكومة، وتتولى هذه اللجنة بالخصوص:

- اقتراح قائمة المترشحين المخول لهم المشاركة في الامتحان المهني،

- التأكد من إثبات الخبرة المهنية والتخصص الفني للمترشحين،

- الإشراف على سير الاختبارات الشفاهية،

- ترتيب المترشحين حسب الجدارة،

- اقتراح المترشحين الذين يمكن قبولهم.

الفصل 4 - يمكن أن يترشح للامتحان المهني المشار إليه أعلاه، العملة:

- المرتبون والمترسمون بالصنف الرابع على الأقل،

- والذين قضوا خمس (5) سنوات على الأقل من الخدمة المدنية الفعلية عند تاريخ غلق قائمة الترشيحات وتابعوا بنجاح تعليمهم إلى السنة الثالثة من التعليم الثانوي أو حصلوا على شهادة ختم التعليم الأساسي أو حصلوا على شهادة تكوين منظرة بهذا المستوى، على أنه يتم الإعفاء من شرط المستوى التعليمي بالنسبة للعملة الذين يثبت قيامهم بمهام تستوجب تخصص فني تصادق عليه لجنة فنية تحدث للغرض في إدارة الملكية العقارية،

الفصل 5 - يجب على المترشحين للامتحان المهني المشار إليه أعلاه أن يرسلوا مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الإداري مصحوبة بـ:

- نسخة مطابقة للأصل من قرار انتداب المعني بالأمر،

- نسخة مطابقة للأصل من قرار ترسيم المعني بالأمر في الصنف الرابع على الأقل،

بمقتضى أمر عدد 160 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلف السيد محمد فيصل قضاقي، متصرف أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة تنفيذ وختم الميزانية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 16 جانفي 2014 يتعلق بضبط أحكام استثنائية لكيفية تنظيم الامتحان المهني لإدماج العملة المنتمين للأصناف 4 و5 و6 و7 في رتبة عون تقني بإدارة الملكية العقارية.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003 والقانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007 والمرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى القانون عدد 61 لسنة 1991 المؤرخ في 22 جويلية 1991 المتعلق بإدارة الملكية العقارية،

وعلى الأمر عدد 1216 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أكتوبر 1985 المتعلق بضبط شروط إدماج بعض العملة ضمن إطارات الموظفين،

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 114 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009،



قائمة الأعوان الذين ستم ترقيتهم بالاختبار إلى رتبة متفقد مركزي للملكية العقارية بعنوان سنة 2011

- السيدة هادية بوكادي
- السيدة حياة السماتي
- السيد منذر الجلاصي
- السيد عدنان بولخراس.

قائمة الأعوان الذين ستم ترقيتهم بالاختبار إلى رتبة ملحق تفقد للملكية العقارية بعنوان سنة 2011

- السيدة منية بن تقية.

قائمة الأعوان الذين ستم ترقيتهم بالاختبار إلى رتبة ملحق تفقد للملكية العقارية بعنوان سنة 2012

- السيدة منية بن عثمان.

وزارة التجهيز والبيئة

بمقتضى أمر عدد 161 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014. كلفت السيدة جيهان الغيلوفي حرم الدهماني، مهندس رئيس، بمهام مدير التصرف في المعلومات العمرانية بوكالة التعمير لتونس الكبرى التابعة لوزارة التجهيز والبيئة.

بمقتضى أمر عدد 162 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014. كلفت الأنسة هبة الميساوي، مهندس أول، بمهام رئيس مصلحة النشر والتوثيق بإدارة التعاون والتكوين والنشر بوكالة التعمير لتونس الكبرى التابعة لوزارة التجهيز والبيئة.

بمقتضى أمر عدد 163 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014. سمي السيد محمد رياض الناظوري، متصرف رئيس، في رتبة متصرف عام.

وزارة التنمية والتعاون الدولي

بمقتضى أمر عدد 164 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014. كلفت السيدة إقبال الفقيه، مستشار المصالح العمومية، بمهام رئيس وحدة التصرف حسب الأهداف لمتابعة تطوير نشاط نقل الخدمات خارج بلد المنشأ إلى تونس بوزارة التنمية والتعاون الدولي.

- تلخيص مفصل ومدعم بالحجج اللازمة للخدمات المدنية وإن اقتضى الأمر للخدمات العسكرية التي قام بها المعني بالأمر، ويكون هذا التلخيص ممضى من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه. وتسجل هذه المطالب وجوبا بمكتب الضبط بالإدارة التي ينتمي إليها المترشح.

الفصل 6 - يرفض كل مطلب ترشح يسجل بمكتب الضبط بعد تاريخ غلق قائمة الترشيحات.

الفصل 7 - تضبط قائمة المترشحين المخول لهم حق المشاركة في الامتحان المهني من قبل وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية باقتراح من لجنة الامتحان.

الفصل 8 - يشتمل الامتحان المهني على اختبار شفاهي حسب الاختصاص.

وتضبط المدة والضارب المحددة للاختبارات كما يلي :

نوعية الاختبار	المدة	الضارب
اختبار شفاهي	20 دقيقة	(1)

الفصل 9 - لا يمكن أن يوجد تحت تصرف المترشحين طيلة مدة إجراء الاختبار لا كتب ولا نشریات ولا مذكرات ولا أي مستند مهما كان نوعه.

الفصل 10 - لا يمكن التصريح بقبول أي مترشح إن لم يتحصل على مجموع من النقاط يساوي عشر (10) نقاط على الأقل في الاختبار الشفاهي.

وإذا تحصل عدة مترشحين على نفس المجموع من النقاط في الاختبار تكون الأولوية لأقدمهم في الصنف وإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سنا.

الفصل 11 - تضبط قائمة المترشحين المقبولين نهائيا في الامتحان المهني المشار إليه أعلاه من قبل وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية.

الفصل 12 - يجري العمل بهذا القرار طبقا لأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1395 لسنة 2013 المؤرخ في 22 أفريل 2013 المشار إليه أعلاه.

الفصل 13 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 16 جانفي 2014.

وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية

سليم بن حميدان

اطلع عليه

رئيس الحكومة

علي لعريض



وتتخذ اللجنة قراراتها بأغلبية أصوات أعضائها الحاضرين وعند التساوي يكون صوت الرئيس مرجحا.
يمكن لرئيس اللجنة دعوة أي شخص يرى في حضوره فائدة لأشغال الوحدة.

الفصل 7 - يرفع وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية تقريرا سنويا إلى رئيس الحكومة حول نشاط وحدة التصرف حسب الأهداف المشار إليها بالفصل الأول من هذا الأمر وذلك طبقا لأحكام الأمر عدد 1236 لسنة 1996 المؤرخ في 6 جويلية 1996 المشار إليه أعلاه.

الفصل 8 - وزير المالية ووزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 16 جانفي 2014.

رئيس الحكومة
علي لعريض

بمقتضى أمر عدد 294 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلف السيد منير بن محمود، محرر رئيس للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام مدير عام التنسيق والإعلام والعلاقات العامة بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى أمر عدد 295 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلف السيدة إمتان عيارة، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالمنستير.

بمقتضى أمر عدد 296 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلف السيدة إلهام بوضيحي، محرر للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام مديرة جهوية للملكية العقارية ببنزرت.
عملا بأحكام الفصل 19 (جديد) من الأمر عدد 2788 لسنة 1999 المؤرخ في 13 ديسمبر 1999 المتعلق بتنظيم إدارة الملكية العقارية مثلما وقع تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 247 لسنة 2008 المؤرخ في 29 جانفي 2008، تتمتع المعنية بالأمر بالامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 297 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلف السيد ضو بوعبيدي، محرر مساعد للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمدنين.

* قيادة أشغال إعداد ميزانية الوزارة للسنة المقبلة وفق منهجية التصرف حسب الأهداف وبالتنسيق المباشر مع الإدارات المعنية.

* مساندة رؤساء البرامج قصد التنفيذ الفعلي للميزانية وفق المنهجية الجديدة.

* قيادة أشغال إعداد إطار النفقات متوسط المدى بالنسبة للوزارة وبالنسبة لكل برنامج.

* قيادة أشغال إعداد التقارير والوثائق المصاحبة لمشاريع الميزانيات السنوية حسب البرمجة.

الفصل 4 - يتم تقييم نتائج أعمال وحدة التصرف حسب الأهداف لوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة حسب المقاييس التالية :

(1) نجاعة متابعة تنفيذ مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة،

(2) مدى احترام آجال تنفيذ المشروع ومرحلته،

(3) مدى احترام وتنفيذ المهام الموكولة للوحدة،

(4) نجاعة التدخل لتجاوز الصعوبات التي تعترض المشروع.

الفصل 5 - تشتمل الوحدة المنصوص عليها بالفصل الأول أعلاه على الخطط الوظيفية التالية :

- رئيس الوحدة بخطة وامتيازات مدير عام إدارة مركزية،

- مدير بخطة وامتيازات مدير إدارة مركزية،

- كاهيتي مدير بخطة وامتيازات كاهية مدير إدارة مركزية،

- أربعة رؤساء مصالح بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

الفصل 6 - تحدث بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

لجنة يرأسها وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية أو من ينوبه تتولى النظر في المسائل المتعلقة بمتابعة المهام الموكولة لوحدة التصرف حسب الأهداف المذكورة أعلاه وتقييمها بالاعتماد على المقاييس المحددة بالفصل 4 من هذا الأمر.

ويتم تعيين أعضاء اللجنة بقرار من رئيس الحكومة.

يعين وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية كتابة اللجنة.

تجتمع اللجنة بطلب من رئيسها مرة كل ستة أشهر على الأقل وكلما دعت الحاجة إلى ذلك. ولا تكون مداوالاتها قانونية إلا بحضور نصف أعضائها على الأقل. وفي صورة عدم توفر النصاب في الجلسة الأولى يعاد استدعاء الأعضاء لجلسة ثانية تعقد خمسة عشر يوما بعد تاريخ الجلسة الأولى وفي هذه الحالة تكون مداوالات اللجنة قانونية مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين.



بمقتضى أمر عدد 306 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلّفت الأنسة أسماء عيشو، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة تسجيل دليل الإجراءات والنشر بإدارة الملكية
العقارية.

بمقتضى أمر عدد 307 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلّفت السيدة إنصاف فضة، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة التصرف الإداري والمالي بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بأريانة.

بمقتضى أمر عدد 308 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلّفت السيد سالم الجندوبي، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة مطالب الترسيم المقبولة بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بتونس.

بمقتضى أمر عدد 309 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلّفت السيد سعيد كنيوة، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة إعداد أدوات الإعلام بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى أمر عدد 310 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلّفت الأنسة إسمهان الحمزاوي، متفقد للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة الاستقبال والتوجيه والعرائض بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بمنوبة.

بمقتضى أمر عدد 311 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلّفت السيد كمال السعيد، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة مقابلة نصوص الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بباجة.

بمقتضى أمر عدد 312 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلّفت السيد عماد الحناشي، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة سندات الملكية والشهائد والكشوف بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بالمنستير.

بمقتضى أمر عدد 313 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلّفت السيد لطفي بوعلي، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة ترسيم عمليات التقسيم والاستخراج بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بالكاف.

بمقتضى أمر عدد 298 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلّفت السيد إسكندر الغرياني، محرر للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بمهام كاهية مدير تضمين نتائج مطالب الترسيم
ومقابلتها بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالقيروان.

بمقتضى أمر عدد 299 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلّفت السيدة ليلى الماجري، محرر للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بمهام كاهية مدير العرائض المتعلقة بالاعتراضات
والطعون بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى أمر عدد 300 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلّفت السيد محمد بن حميدة، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية ببنزرت.

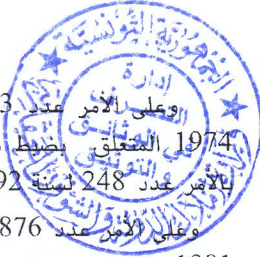
بمقتضى أمر عدد 301 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلّفت السيد عبد الكريم البجاوي، متفقد مركزي للملكية
العقارية، بمهام كاهية مدير تضمين نتائج مطالب الترسيم
ومقابلتها بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى أمر عدد 302 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلّفت السيد سامي الفهري، محرر للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بمهام كاهية مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بنابل.

بمقتضى أمر عدد 303 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلّفت السيد أحمد زعرة، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام
كاهية مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بوزيد.

بمقتضى أمر عدد 304 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلّفت السيد الشاذلي العزوزي، محرر للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بمهام كاهية مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بالقيروان.

بمقتضى أمر عدد 305 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.
كلّفت السيد محسن بالكرم، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير تضمين نتائج مطالب الترسيم ومقابلتها بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بمدنين.



و على الأمر عدد 93 لسنة 1974 المؤرخ في 15 فيفري 1974 المتعلق بضبط مشمولات وزارة التجهيز كما هو متمم بالأمر عدد 248 لسنة 1992 المؤرخ في 3 فيفري 1992.

و على الأمر عدد 1876 لسنة 1981 المؤرخ في 30 ديسمبر 1981 المتعلق بتنظيم وتسيير وكالة التهذيب والتجديد العمراني كما تم تنقيحه بالأمر عدد 536 لسنة 2002 المؤرخ في 5 مارس 2002.

و على الأمر عدد 2197 لسنة 2002 المؤرخ في 7 أكتوبر 2002 المتعلق بكيفية ممارسة الإشراف على المنشآت العمومية وصيغ المصادقة على أعمال التصرف فيها، وتمثيل المساهمين العموميين في هيئات تصرفها وتسييرها وتحديد الالتزامات الموضوعية على كاهلها،

و على الأمر عدد 2265 لسنة 2004 المؤرخ في 27 سبتمبر 2004 المتعلق بضبط قائمة المؤسسات العمومية التي لاكتسي صيغة إدارية والتي تعتبر منشآت عمومية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 2560 لسنة 2007 المؤرخ في 23 أكتوبر 2007.

و على الأمر عدد 910 لسنة 2005 المؤرخ في 24 مارس 2005 المتعلق بتعيين سلطة الإشراف على المنشآت العمومية التي لا تكتسي صيغة إدارية وعلى جميع النصوص المنقحة والمتممة له وخاصة الأمر عدد 3170 لسنة 2010 المؤرخ في 13 ديسمبر 2010.

و على القرار الجمهوري عدد 43 لسنة 2013 المؤرخ في 14 مارس 2013 المتعلق بتعيين السيد علي لعريض رئيسا للحكومة، و على الأمر عدد 1372 لسنة 2013 المؤرخ في 15 مارس 2013 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

و على رأي المحكمة الإدارية،

و على مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تلغى أحكام الفصل 9 من الأمر عدد 536 لسنة 2002 المؤرخ في 5 مارس 2002 المشار إليه أعلاه وتعوض بالأحكام التالية :

الفصل (9 جديد) : يدير وكالة التهذيب والتجديد العمراني مجلس إدارة يرأسه رئيس مدير عام الوكالة الذي يعين بأمر. وبالإضافة إلى الرئيس يتركب مجلس الإدارة من الأعضاء الآتي ذكرهم :

- ممثلان عن وزارة التجهيز والبيئة من بينهما ممثل عن الإدارة العامة للإسكان،

- ممثل عن وزارة المالية،

- ممثل عن وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

- ممثل عن وزارة التنمية والتعاون الدولي،

بمقتضى أمر عدد 314 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلف السيد معز التومي، محرر مساعد للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة ترسيم العمليات الناقلة للملكية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى أمر عدد 315 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلف الأتية سامية القلعي، محرر مساعد للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة تنفيذ أحكام التسجيل وتحويل الرسوم بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى أمر عدد 316 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلف السيدة منية شلبي، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة مقابلة نصوص الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالقيروان.

وزارة التجهيز والبيئة

أمر عدد 317 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 536 لسنة 2002 المؤرخ في 5 مارس 2002 المتعلق بتنقيح الأمر عدد 1876 لسنة 1981 المؤرخ في 30 ديسمبر 1981 المتعلق بتنظيم وتسيير وكالة التهذيب والتجديد العمراني.

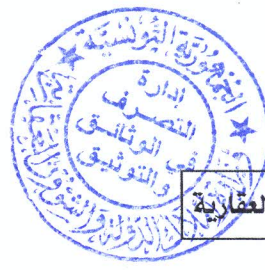
إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير التجهيز والبيئة،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

و على القانون عدد 69 لسنة 1981 المؤرخ في 1 أوت 1981 المتعلق بإحداث وكالة التهذيب والتجديد العمراني المنقح بالقانون عدد 53 لسنة 1993 المؤرخ في 17 ماي 1993 المتعلق بإصدار مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي،

و على القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في غرة فيفري 1989 المتعلق بالمساهمات والمنشآت والمؤسسات العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 102 لسنة 1994 المؤرخ في غرة أوت 1994 والقانون عدد 74 لسنة 1996 المؤرخ في 29 جويلية 1996 والقانون عدد 38 لسنة 1999 المؤرخ في 3 ماي 1999 والقانون عدد 33 لسنة 2001 المؤرخ في 29 مارس 2001 والقانون عدد 36 لسنة 2006 المؤرخ في 12 جوان 2006،



وزارة التنمية والتعاون الدولي

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر عدد 755 لسنة 2014 مؤرخ في 20 جانفي 2014.
أنهت تسمية السيدة ابتسام صبري، متفقد رئيس للمصالح المالية، بصفة مكلفة بمأمورية بديوان وزير التنمية والتعاون الدولي، ابتداء من 1 أوت 2013.

بمقتضى أمر عدد 756 لسنة 2014 مؤرخ في 20 جانفي 2014.
أنهت تسمية السيدة بثينة بن يغلان، أستاذ محاضر، بصفة مكلفة بمأمورية بديوان وزير التنمية والتعاون الدولي، ابتداء من 1 جويلية 2013.

بمقتضى أمر عدد 757 لسنة 2014 مؤرخ في 20 جانفي 2014.
يوضع حد لإلحاق السيدة نجاة بن صالح، القاضي من الرتبة الثالثة، لدى وزارة التنمية والتعاون الدولي، ابتداء من أول نوفمبر 2013.

قرار من وزير التنمية والتعاون الدولي مؤرخ في 27 جانفي 2014 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة كاتب صحفي بالسلك المشترك للصحافيين العاملين بالإدارات العمومية.

إن وزير التنمية والتعاون الدولي،
بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته و خاصة القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007،

وعلى الأمر عدد 2305 لسنة 2001 المؤرخ في 2 أكتوبر 2001 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك للصحافيين العاملين بالإدارات العمومية،

وعلى القرار الجمهوري عدد 43 لسنة 2013 المؤرخ في 14 مارس 2013 المتعلق بتعيين السيد علي لعريض رئيسا للحكومة،

وعلى الأمر عدد 1372 لسنة 2013 المؤرخ في 15 مارس 2013 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

بمقتضى أمر عدد 751 لسنة 2014 مؤرخ في 20 جانفي 2014.

يلغى الأمر عدد 2357 لسنة 2013 المؤرخ في 27 ماي 2013 المتعلق بتسمية السيدة هدى بن مهني حرم الحاج يوسف، مكلفة بمأمورية بديوان وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية، ابتداء من 16 جانفي 2013.

وزارة التجهيز والبيئة

بمقتضى أمر عدد 752 لسنة 2014 مؤرخ في 20 جانفي 2014.
سميت السيدة إيناس بن ياقوتة حرم الشاهد، متصرف، ملحقة بديوان وزير التجهيز والبيئة.

بمقتضى أمر عدد 753 لسنة 2014 مؤرخ في 20 جانفي 2014.
سمي المهندسون الأولون الآتي ذكرهم في رتبة مهندس رئيس بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بوزارة التجهيز والبيئة (قطاع البيئة) :

- عواطف العربي،
- طارق ساسي،
- يوسف الزبيدي،
- صلاح الدين القنوني،
- محمد بن سعيد،
- محمد علي بالحاج سعد،
- محمد علي بن تمسك،
- شكري المزغني،
- زين العابدين الكسيكي.

بمقتضى أمر عدد 754 لسنة 2014 مؤرخ في 20 جانفي 2014.
سمي المتصرفون المستشارون الآتي ذكرهم في رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بوزارة التجهيز والبيئة (قطاع البيئة) :

- عز الدين الجويني،
- دلندة عز الدين،
- صابر بالحاج علي.



وزارة الثقافة

بمقتضى أمر عدد 1189 لسنة 2014 مؤرخ في 11 أفريل 2014.
سميت السيدة فاطمة الفقيه أحمد الكيلاني مكلفة بمأمورية
بديوان وزير الثقافة ابتداء من 3 فيفري 2014.

وزارة التنمية والتعاون الدولي

بمقتضى أمر عدد 1190 لسنة 2014 مؤرخ في 11 أفريل 2014.
كلّفت السيدة نائلة بن خليفة، مستشار المصالح العمومية،
بمهام رئيس وحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تطوير
التصرف في ميزانية الدولة بوزارة التنمية والتعاون الدولي.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر عدد 1191 لسنة 2014 مؤرخ في 11 أفريل 2014.
سمي السيد رشاد بن رمضان، مراقب عام لأموال الدولة
والشؤون العقارية، مكلفا بمأمورية ليشغل خطة رئيس ديوان كاتب
الدولة لأموال الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 27 فيفري
2014.

وزارة السياحة

بمقتضى أمر عدد 1184 لسنة 2014 مؤرخ في 11 أفريل 2014.
سمي السيد نبيل بزيوش، متفقد عام للمصالح المالية، مكلفا
بمأمورية بديوان وزيرة السياحة ابتداء من 17 فيفري 2014.

بمقتضى أمر عدد 1185 لسنة 2014 مؤرخ في 11 أفريل 2014.
سميت السيدة أمال جعيط مكلفة بمأمورية بديوان وزيرة
السياحة.

بمقتضى أمر عدد 1186 لسنة 2014 مؤرخ في 11 أفريل 2014.
سمي السيد نبيل بزيوش، متفقد عام للمصالح المالية، رئيسا
لديوان وزيرة السياحة ابتداء من 17 فيفري 2014.

بمقتضى أمر عدد 1187 لسنة 2014 مؤرخ في 11 أفريل 2014.
أنهي تكليف السيد حسن غنية، متصرف عام، بصفة مكلف
بمأمورية بديوان وزيرة السياحة ابتداء من 17 فيفري 2014.

بمقتضى أمر عدد 1188 لسنة 2014 مؤرخ في 11 أفريل 2014.
أنهي تكليف السيد حسن غنية، متصرف عام، بصفة رئيس
ديوان وزيرة السياحة ابتداء من 17 فيفري 2014.



الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بإحدى عشرة (11) خطة.

سمي السيدات والسادة الآتي ذكرهم في رتبة مستشار مقرر رئيس لدى مصالح نزاعات الدولة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية :

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 30 ماي 2014.

تونس في 12 ماي 2014.

وزير الثقافة

مراد الصقلي

اطلع عليه
رئيس الحكومة
مهدي جمعة

- ليلى الزغواني،
- معز عكايشي،
- محمد الطرابلسي،
- إسكندر بن ربيع،
- طارق الصغير،
- بلقاسم معتوق،
- صلاح الدين اليحياوي،
- منير الشاذلي،
- نبيل السمعلي،
- صالحة بالنور،
- عفاف بن نصير،
- خالد النوري،
- إيناس التكالي،
- حاتم الوحيشي،
- حسنة اللواتي،
- محمد المزوغي،
- هاجر ساسي،
- حنان الشريف،
- نعيمة الذبيبي،
- طارق زواري.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر عدد 1630 لسنة 2014 مؤرخ في 7 ماي 2014.

سمي السيدات والسادة الآتي ذكرهم في رتبة مستشار مقرر عام لدى مصالح نزاعات الدولة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية :

- عماد العبدلي،
- منصف البوعزيزي،
- سامي جليل،
- نبيل فتوش،
- لسعد عمارة،
- لسعد العبيدي،
- يسري بواب،
- إسماعيل السكرافي،
- عماد الزيتوني،
- هالة القلال،
- مراد معتوق،
- سعاد الشعبوني،
- محمد علي قرار،
- زهير الكلبوسي،
- نور الدين بريك،
- مالك إسماعيل،
- محمد مجاهد الفريضي،
- نبيل كريشان،
- عبد القادر البوتيتي.

قرار من كاتب الدولة لأمولاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 7 ماي 2014 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات بإدارة الملكية العقارية للترقية إلى رتبة متصرف مستشار بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

إن كاتب الدولة لأمولاك الدولة والشؤون العقارية،
بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،
وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،
وعلى جميع النصوص التي نقحته وتكمته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 وعلى القانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003.



الفصل 2 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 29 جانفي 2014 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 7 ماي 2014.

وزير الشباب والرياضة والمرأة والأسرة
صابر بوعطي

اطلع عليه
رئيس الحكومة
مهدي جمعة

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من
المرسوم المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17
جوان 1975 أسند تفويض للسيد عبد المنعم الشعافي، المندوب
الجهوي للشباب والرياضة والتربية البدنية بمدنين، ليمضي بالنيابة
عن وزير الشباب والرياضة والمرأة والأسرة كل الوثائق التي
تدخل في نطاق مشمولاته باستثناء النصوص ذات الصبغة
الترتيبية.

الفصل 2 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 29 جانفي 2014
وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 7 ماي 2014.

وزير الشباب والرياضة والمرأة والأسرة
صابر بوعطي

اطلع عليه
رئيس الحكومة
مهدي جمعة

وزارة التنمية والتعاون الدولي

بمقتضى أمر عدد 1713 لسنة 2014 مؤرخ في 8 ماي 2014.
سميت السيدة سلوى الحسومي، مستشار المصالح العمومية،
مكلفا بمأمورية بديوان كاتب الدولة للتنمية والتعاون الدولي.

بمقتضى أمر عدد 1714 لسنة 2014 مؤرخ في 8 ماي 2014.
سميت السيدة سنية الزواوي حرم بن سليمان، متصرف رئيس،
مكلفا بمأمورية بديوان كاتب الدولة للتنمية والتعاون الدولي.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

قائمة الأعوان الذين ستنتم ترقيتهم إلى رتبة متصرف
مستشار أملاك الدولة والشؤون العقارية بعنوان سنة 2012
- توفيق اللموشي.
- علي تيان.

قرار من وزير الشباب والرياضة والمرأة والأسرة مؤرخ في 7 ماي
2014 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير الشباب والرياضة والمرأة والأسرة، -

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011
المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط
العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون الأساسي عدد 3 لسنة
2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 والقانون الأساسي عدد 4
لسنة 2014 المؤرخ في 5 فيفري 2014،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد
89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

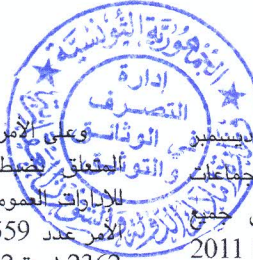
وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975
المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،
وعلى الأمر عدد 1842 لسنة 2005 المؤرخ في 27 جوان
2005 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الشباب والرياضة والتربية
البدنية،

وعلى الأمر عدد 2062 لسنة 2008 المؤرخ في 2 جوان
2008 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي وطرق تسيير
المندوبيات الجهوية للشباب والرياضة والتربية البدنية،

وعلى الأمر عدد 1607 لسنة 2012 المؤرخ في 14 أوت
2012 المتعلق بتكليف السيد عبد المنعم الشعافي بمهام مندوب
جهوي للشباب والرياضة والتربية البدنية بمدنين بوزارة الشباب
والرياضة مع إسنادة خطة مدير عام إدارة مركزية،

وعلى القرار الجمهوري عدد 32 لسنة 2014 المؤرخ في 29
جانفي 2014 المتعلق بتعيين رئيس الحكومة،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري
2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة.



وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية كما تم إتمامه بالأمر عدد 114 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009،

وعلى قرار وزير الثقافة المؤرخ في 22 فيفري 2013 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بالمعهد الوطني للتراث،
قرر ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بالمعهد الوطني للتراث يوم 30 جويلية 2014 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة واحدة (1).

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 30 جوان 2014.

تونس في 27 ماي 2014.

وزير الثقافة
مراد الصقلي

اطلع عليه
رئيس الحكومة
مهدي جمعة

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر عدد 1921 لسنة 2014 مؤرخ في 23 ماي 2014.

كلف السيد نور الدين بن إبراهيم، متصرف رئيس، بمهام مدير عام الدراسات القانونية والنزاعات بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى أمر عدد 1922 لسنة 2014 مؤرخ في 21 ماي 2014.

كلف السيدة ربيعة بوساحة، مهندس أشغال، بوظائف رئيس مصلحة الأبحاث ومتابعة استغلال أملاك الدولة غير الفلاحية بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بقفصة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 1923 لسنة 2014 مؤرخ في 21 ماي 2014.

كلف السيدة زهرة عكرمي، متصرف مستشار في الوثائق والأرشيف، بوظائف رئيس مكتب المصالح المشتركة بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بقفصة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

عملا بأحكام الفصل 5 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011، تتمتع المعنية بالأمر بمنح وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 4 جوان 2014"



وزارة التنمية والتعاون الدولي

بمقتضى أمر عدد 2093 لسنة 2014 مؤرخ في 2 جوان 2014.
أنهت تسمية السيد رضا الشكندالي، أستاذ تعليم عال، بصفة
مكلف بمأمورية بديوان كاتب الدولة للتنمية والتعاون الدولي
ابتداء من 6 جانفي 2014.

بمقتضى أمر عدد 2090 لسنة 2014 مؤرخ في 2 جوان 2014.
أنهت تسمية السيد محمد الأمين الكحلاوي بصفة مكلف
بمأمورية بديوان كاتب الدولة للتنمية والتعاون الدولي ابتداء من
1 ماي 2014.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر عدد 2094 لسنة 2014 مؤرخ في 2 جوان 2014.
سمي السيد عبد الرزاق الزنوني، مستشار بالمحكمة الإدارية، مكلفا
بمأمورية بديوان كاتب الدولة لأموال الدولة والشؤون العقارية بوزارة
أموال الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 25 مارس 2014.

بمقتضى أمر عدد 2091 لسنة 2014 مؤرخ في 2 جوان 2014.
أنهت تسمية السيدة منال الخضراوي، أستاذ مساعد للتعليم
العالي، بصفة مكلفة بمأمورية بديوان كاتب الدولة للتنمية والتعاون
الدولي ابتداء من 1 فيفري 2014.

بمقتضى أمر عدد 2092 لسنة 2014 مؤرخ في 2 جوان 2014.
أنهت تسمية السيد البحري الشريف بصفة مكلف بمأمورية بديوان
كاتب الدولة للتنمية والتعاون الدولي ابتداء من 1 ماي 2014.

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 11 جوان 2014"

عند 46



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر عدد 2567 لسنة 2014 مؤرخ في 3 جويلية 2014.

كلف السيد محمد مراد، متصرف أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة النزاعات ومتابعة الاستخلاصات بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بالمنستير بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 2568 لسنة 2014 مؤرخ في 3 جويلية 2014.

كلف السيد سناء حوالة، متصرف أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة كراء العقارات الدولية الفلاحية بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بسوسة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 2569 لسنة 2014 مؤرخ في 3 جويلية 2014.

كلف السيد محمد العربي شعيب، متصرف مستشار أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة إسناد العقارات الفلاحية بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بقفصة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 2570 لسنة 2014 مؤرخ في 3 جويلية 2014.

سمي السيد مروان عيسى، المراقب المساعد لأملاك الدولة والشؤون العقارية، في رتبة مراقب لأملاك الدولة والشؤون العقارية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 2563 لسنة 2014 مؤرخ في 3 جويلية 2014.

كلف السيد أميرة الفهري، متصرف أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة الإذن بدفع مصاريف الأعوان بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 2564 لسنة 2014 مؤرخ في 3 جويلية 2014.

كلف السيد عماد الغرياني، متصرف أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة النزاعات ومتابعة الاستخلاصات بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بصفاقس بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 2565 لسنة 2014 مؤرخ في 3 جويلية 2014.

كلف السيد الهادي النهاري، تقني رئيس، بوظائف رئيس مصلحة الأبحاث العقارية والمعانيات بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بالقيروان بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 2566 لسنة 2014 مؤرخ في 3 جويلية 2014.

كلف السيد نور الدين بوزينة، تقني أول، بوظائف رئيس مصلحة الاختبارات بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بالقيروان بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 17 جويلية 2014"



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

وعلى الأمر عدد 797 لسنة 1998 المؤرخ في 6 أفريل 1998 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بالبريدية عمادة الريحان معتمدية طبرقة ولاية جندوبة لازمة لإنجاز القسط الثاني من مشروع تهيئة حوض سد وادي الزرقة.

وعلى رأي وزيري الداخلية والفلاحة.

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تم الرجوع جزئيا في أحكام الأمر عدد 797 لسنة 1998 المؤرخ في 6 أفريل 1998 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بالبريدية عمادة الريحان معتمدية طبرقة ولاية جندوبة لازمة لإنجاز القسط الثاني من مشروع تهيئة حوض سد وادي الزرقة، والمبينة بالجدول التالي:

العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجميلة للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
26	566	165180/10038	39 هـك	8 هـك	رابع بن خميس بن بلقاسم
	565	جندوبة	56 آر 72 ص	01 آر 50 ص	
	620		2 هـك	2 هـك	
			78 آر 30 ص	4 هـك	
			74 آر 20 ص		

قرار من كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 1 أوت 2014 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة القانون الأساسي عدد 3 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 والقانون الأساسي عدد 4 لسنة 2014 المؤرخ في 5 فيفري 2014.

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.

الفصل 2 - وزير الداخلية ووزير الفلاحة وكاتب الدولة المكلف وأملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 30 جويلية 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

بمقتضى أمر عدد 2904 لسنة 2014 مؤرخ في 1 أوت 2014.

كلف السيد عبد الرزاق بن فرج، مستشار المصالح العمومية، بمهام مدير عام المصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وذلك ابتداء من 6 جوان 2014.

الباب الثالث

لجنة الاختبارات

الفصل 21 - تحدث بكل إدارة جهوية لجنة اختبارات تتولى اختيار المترشحين للخطط المسجدية الشاغرة بدائرة الولاية. يتم ضبط تركيبها وطرق سير أعمالها بمقتضى قرار من الوزير المكلف بالشؤون الدينية.

الفصل 22 - وزير الشؤون الدينية ووزير الاقتصاد والمالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 5 أوت 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة



وزارة الداخلية والشؤون العقارية

بمقتضى أمر عدد 2924 لسنة 2014 مؤرخ في 1 أوت 2014.

سميت السيدة حياة عبد اللاوي حرم التبريزي، مستشار المصالح العمومية، رئيس وحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وذلك ابتداء من 6 جوان 2014.

طبقا لأحكام الفصل 5 من الأمر عدد 293 لسنة 2014 المؤرخ في 16 جانفي 2014 تتمتع المعنية بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير عام إدارة مركزية.

- إنجاز تقارير دورية تخص الأنشطة التي تحتضنها المعالم الدينية بدائرة الولاية.

الفصل 18 - يشرف على الإدارة الفرعية للشؤون الدينية إطار من بين المنتمين لسلك الوعاظ ومرشدي الشؤون الدينية أو لإطار متفقددي الشعائر الدينية المباشرين، تتم تسميته في خطة كاهية مدير إدارة مركزية طبقا لأحكام الأمر عدد 1245 لسنة 2006 المؤرخ في 24 أفريل 2006 المشار إليه أعلاه، وتسند له المنح والامتيازات المنصوص عليها بالتراتب الجاري بها العمل.

الفصل 19 - تضم الإدارة الفرعية للشؤون الدينية المصلحتين التاليتين:

- مصلحة المحافظة على القرآن الكريم والتكوين والدراسات،

- مصلحة الشعائر والتوعية الإسلامية.

الفصل 20 - يشرف على كل من مصلحة المحافظة على القرآن الكريم والتكوين والدراسات ومصلحة الشعائر والتوعية الإسلامية إطار من بين المنتمين لسلك الوعاظ ومرشدي الشؤون الدينية أو لإطار متفقددي الشعائر الدينية المباشرين، تتم تسميتهما في خطة رئيس مصلحة إدارة مركزية طبقا لأحكام الأمر عدد 1245 لسنة 2006 المؤرخ في 24 أفريل 2006 المشار إليه أعلاه. وتسند لكل منهما المنح والامتيازات المنصوص عليها بالتراتب الجاري بها العمل.



بمقتضى أمر عدد 3337 لسنة 2014 مؤرخ في 2 سبتمبر 2014.

كلف السيد جلال الدين قحة، متصرف رئيس لأعمال الدولة والشؤون العقارية، بوظائف مدير عام الاقتناء والتحديد بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 27 ماي 2014.

بمقتضى أمر عدد 3342 لسنة 2014 مؤرخ في 2 سبتمبر 2014.

كلف السيدة سوسن مسعودي، متصرف لأعمال الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مكتب المصالح المشتركة بالإدارة الجهوية لأعمال الدولة والشؤون العقارية بالقصرين بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

عملا بأحكام الفصل 5 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011 تتمتع المعنية بالأمر بمنح وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3343 لسنة 2014 مؤرخ في 2 سبتمبر 2014.

كلف السيد زهير الهاشمي، متصرف مستشار لأعمال الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة متابعة استغلال العقارات الدولية بالإدارة الجهوية لأعمال الدولة والشؤون العقارية بباجة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 3344 لسنة 2014 مؤرخ في 2 سبتمبر 2014.

كلف السيد الضاوي الشراي، تقني أول، بوظائف رئيس مصلحة الأبحاث و متابعة استغلال أملاك الدولة غير الفلاحية بالإدارة الجهوية لأعمال الدولة و الشؤون العقارية بنابل بوزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 3345 لسنة 2014 مؤرخ في 2 سبتمبر 2014.

كلف السيد نوري بنور، مهندس أول، بوظائف رئيس مكتب الدراسات القانونية والشؤون المشتركة. بالإدارة العامة للعقارات الفلاحية بوزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 3338 لسنة 2014 مؤرخ في 2 سبتمبر 2014.

كلف السيد محمد العث، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام مدير جهوي للملكية العقارية بتونس.

عملا بأحكام الفصل 19 (جديد) من الأمر عدد 2788 لسنة 1999 المؤرخ في 13 ديسمبر 1999، يتمتع المعني بالأمر بالامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3339 لسنة 2014 مؤرخ في 2 سبتمبر 2014.

كلف السيد محمد منصور، مهندس أول، بوظائف رئيس مصلحة إعداد عقود التسويق لشركات الإحياء و التنمية الفلاحية بالإدارة العامة للعقارات الفلاحية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 3340 لسنة 2014 مؤرخ في 2 سبتمبر 2014.

كلف السيدة كميلية القلوطي، تقني رئيس، بوظائف رئيس مصلحة الاختبارات بالإدارة الجهوية لأعمال الدولة والشؤون العقارية بصفاقس بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 3341 لسنة 2014 مؤرخ في 2 سبتمبر 2014.

كلف السيد فاخر بن مسعود، تقني رئيس، بوظائف رئيس مصلحة الأبحاث و متابعة استغلال أملاك الدولة غير الفلاحية بالإدارة الجهوية لأعمال الدولة والشؤون العقارية بصفاقس بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.



بمقتضى أمر عدد 3917 لسنة 2014 مؤرخ في 21 أكتوبر 2014.
كلف السيد سفيان بن محمود، مستشار المصالح العمومية،
بوظائف مدير جهوي لأماك الدولة والشؤون العقارية بنابل ابتداء
من 8 ماي 2014.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011
المؤرخ في 21 جويلية 2011، يتمتع المعني بالأمر بمنح
وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3923 لسنة 2014 مؤرخ في 21 أكتوبر 2014.
كلف السيد وليد الضيف، متصرف مستشار لأماك الدولة
والشؤون العقارية، بوظائف كاهية مدير قضايا الاستحقاق والانتزاع
بالإدارة العامة لنزاعات الدولة بوزارة أماك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 3918 لسنة 2014 مؤرخ في 21 أكتوبر 2014.
كلف السيد محمد صالح القدوري، متصرف رئيس لأماك
الدولة والشؤون العقارية، بوظائف مدير جهوي لأماك الدولة
والشؤون العقارية بزغوان ابتداء من 8 ماي 2014.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011
المؤرخ في 21 جويلية 2011، يتمتع المعني بالأمر بمنح
وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3924 لسنة 2014 مؤرخ في 21 أكتوبر 2014.
كلف السيد خالد المانع، متصرف مستشار لأماك الدولة
والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة متابعة استغلال العقارات
الدولية بالإدارة الجهوية لأماك الدولة والشؤون العقارية
بالمستير.

بمقتضى أمر عدد 3919 لسنة 2014 مؤرخ في 21 أكتوبر 2014.
كلف السيد الحبيب الطبرقي، متصرف رئيس لأماك الدولة
والشؤون العقارية، بوظائف مدير جهوي لأماك الدولة والشؤون
العقارية ببنزرت ابتداء من 8 ماي 2014.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011
المؤرخ في 21 جويلية 2011، يتمتع المعني بالأمر بمنح
وامتيازات مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3925 لسنة 2014 مؤرخ في 21 أكتوبر 2014.
كلف السيدة أمال بوقرة، مهندس أول، بوظائف رئيس مصلحة
المتابعة واليقظة التكنولوجية بالإدارة العامة للتنظيم والأساليب
والإعلامية بوزارة أماك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 3920 لسنة 2014 مؤرخ في 21 أكتوبر 2014.
كلف السيد فتحي بوصيري، مهندس أول، بوظائف مدير
جهوي لأماك الدولة والشؤون العقارية بتونس ابتداء من 8 ماي
2014.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011
المؤرخ في 21 جويلية 2011، يتمتع المعني بالأمر بمنح
وامتيازات مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3926 لسنة 2014 مؤرخ في 21 أكتوبر 2014.
كلف السيد محمد إسماعيل، مهندس أول، بوظائف رئيس
مصلحة الأبحاث العقارية والمعاينات بالإدارة الجهوية لأماك
الدولة والشؤون العقارية بالمستير.

بمقتضى أمر عدد 3927 لسنة 2014 مؤرخ في 21 أكتوبر 2014.
كلف السيدة نادية حمزاوي، متصرف لأماك الدولة والشؤون
العقارية، بوظائف رئيس مصلحة الأبحاث العقارية والمعاينات
بالإدارة الجهوية لأماك الدولة والشؤون العقارية بأريانة.

بمقتضى أمر عدد 3921 لسنة 2014 مؤرخ في 21 أكتوبر 2014.
كلف السيد الطاهر المناعي، متصرف مستشار لأماك الدولة
والشؤون العقارية، بوظائف كاهية مدير الاختبارات والنزاعات
بالإدارة الجهوية لأماك الدولة والشؤون العقارية بالكاف.

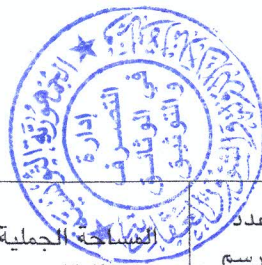
تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 30 أكتوبر 2014"

82



العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
6.	A1 بمثال الأشغال الخصوصية المختلفة عدد 54381 الموافقة للقطعة عدد 7 بمثال الرسم العقاري عدد 37625 بن عروس C1 بمثال الأشغال الخصوصية المختلفة عدد 54381 الموافقة للقطعة عدد 11 بمثال الرسم العقاري عدد 37625 بن عروس	37625 بن عروس	12 هـ 30 أ 20 ص	6 أ 44 ص 73 أ 18 ص	1- علي بن عبد الله بن محمد العجيلي 2- حسن 3- فتحي الإثنان الآخران ابنا علي بن عبد الله العجيلي
7.	X بمثال الأشغال الخصوصية المختلفة عدد 54381 الموافقة للقطعة عدد 15 بمثال الرسم العقاري 617032 نابل	617032 نابل	113 هـ 37 أ 50 ص	2 هـ 43 أ 42 ص	1- أيون هيلان لويز غيوم فرانسوا ماري كوركو 2- أمينة 3- المهدي الإثنان الآخران ابنا علي بن حسن بوجناح
8.	2 أ بمثال الرسم العقاري عدد 564688 نابل	564688 نابل	1 هـ 54 أ 15 ص	12 أ 64 ص (جميع منابات المالكين المذكورين شماله بالرسم العقاري عدد 564688 نابل)	1- زهير بن عمار بن عثمان القرشي 2- أسية بنت عبد الحميد الزاهي 3- عبد الحميد بن علي بن الزاهي 4- زبيدة بنت عثمان الغربي بن مفتاح

الفصل 2 - انتزعت كذلك جميع الحقوق المنقولة وغير المنقولة الموظفة أو التي قد توظف على قطع الأرض المذكورة.

الفصل 3 - وزير الداخلية ووزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة وكاتب الدولة لأموال الدولة والشؤون العقارية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 7 أكتوبر 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

بمقتضى أمر عدد 3947 لسنة 2014 مؤرخ في 24 أكتوبر 2014.

سمي السيد رياض بوجاه، قاضي من الرتبة الثالثة، رئيسا للجنة المصادرة ابتداء من 17 جويلية 2014.

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 1 نوفمبر 2014"

88



بمقتضى أمر عدد 4018 لسنة 2014 مؤرخ في 24 أكتوبر 2014.
كلف السيد مروان العجيلي، مستشار المصالح العمومية،
بمهام كاهية مدير التكوين المهني والعلاقات مع المؤسسات
بالإدارة الجهوية للتكوين المهني والتشغيل بالمنستير.

بمقتضى أمر عدد 4019 لسنة 2014 مؤرخ في 24 أكتوبر 2014.
كلف الأناقة سندس الورهاني، متصرف مستشار، بمهام
رئيس مصلحة الخارطة الجهوية للتكوين المهني بالإدارة الجهوية
للتكوين المهني والتشغيل بمنوبة.

وزارة الشباب والرياضة والمرأة والأسرة

بمقتضى أمر عدد 4020 لسنة 2014 مؤرخ في 27 أكتوبر 2014.
أعفى السيد رجب النصراوي، مندوب حماية الطفولة رتبة
أولى، من مهام مدير إقليمي لشؤون المرأة والأسرة والطفولة
بالإدارة الإقليمية للوسط الغربي والتي مقرها القصرين وذلك
ابتداء من 21 أبريل 2014.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر عدد 4021 لسنة 2014 مؤرخ في 24 أكتوبر 2014.
كلف السيد محمد الحزامي، متصرف مستشار لأملك الدولة
والشؤون العقارية، بوظائف مدير الاستخلاصات ومتابعة إسناد
الأراضي الدولية الفلاحية بالإدارة العامة للعقارات بوزارة
أملك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 4022 لسنة 2014 مؤرخ في 24 أكتوبر 2014.
كلف السيد رضا الجبالي، متصرف مستشار لأملك الدولة
والشؤون العقارية، بوظائف مدير الشؤون المالية بالإدارة العامة
للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 4023 لسنة 2014 مؤرخ في 24 أكتوبر 2014.
كلف السيد عز الدين العوسجي، متصرف مستشار لأملك
الدولة والشؤون العقارية، بوظائف مدير ضبط الملك العقاري
الخاص بالإدارة العامة لضبط الأملاك العمومية بوزارة أملاك
الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 4024 لسنة 2014 مؤرخ في 24 أكتوبر 2014.
كلف السيد عبد العزيز الخلفاوي، متصرف مستشار لأملك
الدولة والشؤون العقارية، بوظائف كاهية مدير القضايا الجزائية
بالإدارة العامة لنزاعات الدولة بوزارة أملاك الدولة والشؤون
العقارية.

بمقتضى أمر عدد 4012 لسنة 2014 مؤرخ في 24 أكتوبر 2014.

كلف السيد نزار عوادي، مهندس أول، بمهام رئيس مصلحة
صيانة البنايات المدنية والمعالج الوطنية بإدارة البناء والصيانة
التابعة للإدارة العامة للبنايات المدنية بوزارة التجهيز والتهيئة
الترابية والتنمية المستدامة.

بمقتضى أمر عدد 4013 لسنة 2014 مؤرخ في 24 أكتوبر 2014.

كلف السيدة إيتسام بن سعيد، مهندس معماري أول، بمهام
رئيس مصلحة التراتيب بالإدارة الفرعية لدراسات التهيئة العمرانية
التابعة لإدارة التعمير بوزارة التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية
المستدامة.

بمقتضى أمر عدد 4014 لسنة 2014 مؤرخ في 24 أكتوبر 2014.

كلف السيدة ماجدة عنقود، مهندس أول، بمهام رئيس
مصلحة المراقبة الفنية بإدارة البناء والصيانة التابعة للإدارة العامة
للبنائيات المدنية بوزارة التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية
المستدامة.

وزارة التكوين المهني والتشغيل

بمقتضى أمر عدد 4015 لسنة 2014 مؤرخ في 24 أكتوبر 2014.

كلف السيدة نوال سلطاني، متصرف مستشار، بمهام رئيس
دائرة التشغيل بالإدارة الجهوية للتكوين المهني والتشغيل بمنوبة.
عملا بأحكام الفصل 12 من الأمر عدد 1218 لسنة 1994
المؤرخ في 30 ماي 1994 تتمتع المعنية بالأمر بامتيازات كاهية
مدير إدارة مركزية.

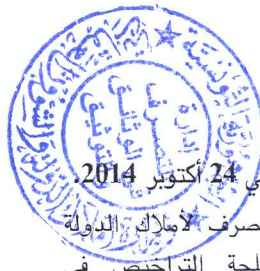
بمقتضى أمر عدد 4016 لسنة 2014 مؤرخ في 24 أكتوبر 2014.

كلف السيد طارق محجوب، متصرف مستشار، بمهام رئيس
دائرة التشغيل بالإدارة الجهوية للتكوين المهني والتشغيل
بالمنستير.

عملا بأحكام الفصل 12 من الأمر عدد 1218 لسنة 1994
المؤرخ في 30 ماي 1994 يتمتع المعني بالأمر بامتيازات كاهية
مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 4017 لسنة 2014 مؤرخ في 24 أكتوبر 2014.

كلف السيد حاتم دحمان، مهندس رئيس، بمهام كاهية مدير
التحليل بالإدارة العامة للمرصدين الوطني للتشغيل والمهارات
بوزارة التكوين المهني والتشغيل.



بمقتضى أمر عدد 4028 لسنة 2014 مؤرخ في 24 أكتوبر 2014.

كلف السيد فخر الدين الأندلسي، متصرف لأموال الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة الترخيص في العمليات العقارية المتعلقة بأموال الأجانب بإدارة أملاك الأجانب بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 4025 لسنة 2014 مؤرخ في 24 أكتوبر 2014.

كلف السيد فخر الدين الأندلسي، متصرف لأموال الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة الترخيص في العمليات العقارية المتعلقة بأموال الأجانب بإدارة أملاك الأجانب بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 4029 لسنة 2014 مؤرخ في 27 أكتوبر 2014.

سميت السيدة والسادة الآتي ذكرهم في رتبة مراقب مساعد لأموال الدولة والشؤون العقارية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 10 جويلية 2014 :

- مهدي قوبعة،
- عزة الزيايدي،
- خالد الأطرش،
- عصام اليعقوبي،
- محمد بسام بن لهيية.

بمقتضى أمر عدد 4026 لسنة 2014 مؤرخ في 24 أكتوبر 2014.

كلف السيد صبري يعقوب، متصرف لأموال الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة النزاعات ومتابعة الاستخلاصات بالإدارة الجهوية لأموال الدولة والشؤون العقارية بقفصة.

بمقتضى أمر عدد 4027 لسنة 2014 مؤرخ في 24 أكتوبر 2014.

كلف السيد صالح بن سالم، تقني أول، بوظائف رئيس مصلحة الأبحاث العقارية والمعاينات بالإدارة الجهوية لأموال الدولة والشؤون العقارية بمدينة بنين.

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 5 نوفمبر 2014"



الفصل 9 - تضبط قائمة المترشحين المقبولين نهائيا في المناظرة المشار إليها أعلاه بقرار من وزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة.

وعلى قرار وزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة المؤرخ في 30 أكتوبر 2014 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس أول بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية.

الفصل 10 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 30 أكتوبر 2014.

وزير التجهيز والتهيئة الترابية

والتنمية المستدامة

الهادي العربي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بوزارة التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة يوم 25 ديسمبر 2014 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس أول بعنوان سنة 2014 (قطاع التجهيز والتهيئة الترابية).

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخمسين (50) خطة.

الفصل 3 - تختتم قائمة تسجيل المترشحين يوم 24 نوفمبر 2014.

تونس في 30 أكتوبر 2014.

وزير التجهيز والتهيئة الترابية

والتنمية المستدامة

الهادي العربي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر عدد 4065 لسنة 2014 مؤرخ في 30 أكتوبر 2014.

سمي السيد عصام اليحيائي، القاضي من الرتبة الأولى، مكلفا بمأمورية بديوان كاتب الدولة لأموال الدولة والشؤون العقارية ابتداء من غرة أوت 2014.

قرار من وزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة مؤرخ في 30 أكتوبر 2014 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس أول بعنوان سنة 2014 (قطاع التجهيز والتهيئة الترابية).

إن وزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون الأساسي عدد 3 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 وبالقانون الأساسي عدد 4 لسنة 2014 المؤرخ في 5 فيفري 2014،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 819 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 2285 لسنة 2014 المؤرخ في 30 جوان 2014،

وعلى القرار الجمهوري عدد 32 لسنة 2014 المؤرخ في 29 جانفي 2014 المتعلق بتعيين رئيس الحكومة،



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 9 ديسمبر 2014.

وزير الشباب والرياضة والمرأة والأسرة

صابر بوعطي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

بمقتضى أمر عدد 4508 لسنة 2014 مؤرخ في 12 ديسمبر 2014.

كلف السيد الحبيب حمدي، متصرف، بوظائف كاهية مدير الاختبارات والنزاعات بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بزغوان بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 4509 لسنة 2014 مؤرخ في 12 ديسمبر 2014.

سمي المتصرفون المستشارون الآتية أسماؤهم متصرفون رؤساء بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وذلك ابتداء من 14 جويلية 2014 :

- سمير العلاقي،

- كمال عبيد،

- واصل غربية،

- الحبيب الفالح،

- ليليا البنزرتي،

- نعيم العايش.

بمقتضى أمر عدد 4510 لسنة 2014 مؤرخ في 12 ديسمبر 2014.

سمي المتصرفون المستشارون لأملاك الدولة والشؤون العقارية الآتية أسماؤهم متصرفون رؤساء لأملاك الدولة والشؤون العقارية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وذلك ابتداء من 11 جويلية 2014 :

- ابراهيم حامدي،

- نجوى منستيري،

- لطيفة الدريسي،

- ليليا المدلجي السعيد،

- رشيد الصالحي،

- عز الدين العوسجي،

- راضية بن حلاية بنور.

وزارة الثقافة

بمقتضى أمر عدد 4505 لسنة 2014 مؤرخ في 16 ديسمبر 2014.

تسند منحة التصرف الإداري والمالي إلى السيد كمال البشيني، مستشار ثقافي رئيس، مكلف بمهام مدير الشؤون الإدارية والمالية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة الثقافة.

بمقتضى أمر عدد 4506 لسنة 2014 مؤرخ في 16 ديسمبر 2014.

سمي السيد توفيق الرديسي، مكلف بالبحوث الأثرية والتاريخية، في رتبة أستاذ بحوث أثرية وتاريخية بالمعهد الوطني للتراث بوزارة الثقافة ابتداء من 9 جوان 2014.

بمقتضى أمر عدد 4507 لسنة 2014 مؤرخ في 16 ديسمبر 2014.

تعفى السيدة رجاء العودي حرم العدوني، أستاذة البحوث الأثرية والتاريخية، من مهام مدير المركز الوطني لفنون الخط بالمعهد الوطني للتراث بوزارة الثقافة ابتداء من 5 ديسمبر 2013.



5- الإلحاق

5- الإلحاق:



صفحة النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملاحق
أمر	عدد 51 لسنة 2014 يتعلق بإلحاق قاض من الرتبة الثانية، بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لمدة أقصاها خمس سنوات ابتداء من غرة جانفي 2014.	2014-01-16	6	65



الفصل 2 - لا يمكن الجمع بين الزيادة المشار إليها أعلاه وإدارة زيادة أخرى مماثلة تغطي نفس الأعباء.

الفصل 3 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية ومدير المالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي يشترط بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

قرار ما يلي :

تونس في 10 جانفي 2014.

رئيس الحكومة

علي لعريض

فصل وحيد - تلغى المناظرة الخارجية بالاختبارات لتكوين مستشارا مقررًا مساعدا بالمعهد الأعلى للقضاء المفتوحة بمقتضى القرار المؤرخ في 1 جويلية 2013 المشار إليه أعلاه.

تونس في 10 جانفي 2014.

وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية

سليم بن حميدان

اطلع عليه

رئيس الحكومة

علي لعريض

بمقتضى أمر عدد 51 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

تلحق السيدة ماجدة الرياحي، القاضي من الرتبة الثانية، بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لمدة أقصاها خمس سنوات ابتداء من غرة جانفي 2014.

قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 10 جانفي 2014 يتعلق بإلغاء المناظرة الخارجية بالاختبارات لتكوين مستشارين مقررين مساعدين بالمعهد الأعلى للقضاء.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي تمته أو نقحته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى القانون عدد 80 لسنة 1985 المؤرخ في 11 أوت 1985 المتعلق بإحداث المعهد الأعلى للقضاء كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 70 لسنة 1992 المؤرخ في 27 جويلية 1992،

وعلى الأمر عدد 2016 لسنة 1990 المؤرخ في 3 ديسمبر 1990 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بأعضاء سلك المستشارين المقررين لدى مصالح نزاعات الدولة كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 437 لسنة 1996 المؤرخ في 11 مارس 1996 والأمر عدد 919 لسنة 2000 المؤرخ في 2 ماي 2000،

وعلى الأمر عدد 1290 لسنة 1999 المؤرخ في 7 جوان 1999 المتعلق بتنظيم المعهد الأعلى للقضاء وضبط نظام الدراسات والامتحانات والنظام الداخلي،

وعلى قرار وزير العدل المؤرخ في 27 ماي 1991 المتعلق بضبط برنامج وشروط مناظرة الدخول للدراسة بالمعهد الأعلى للقضاء كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 9 مارس 1995،

وعلى قرار وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية المؤرخ في 25 ديسمبر 2006 المتعلق بكيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لتكوين مستشارين مقررين مساعدين بالمعهد الأعلى للقضاء.

وزارة التجهيز والبيئة

أمر عدد 52 لسنة 2014 مؤرخ في 10 جانفي 2014 يتعلق بالمصادقة على مثال التهيئة التفصيلية لمنطقة "حدائق تونس" من ولاية منوبة.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير التجهيز والبيئة،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون الأساسي عدد 11 لسنة 1989 المؤرخ في 4 فيفري 1989 المتعلق بالمجالس الجهوية، كما هو منقح ومتمم بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون الأساسي عدد 1 لسنة 2011 المؤرخ في 3 جانفي 2011،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966 كما هي منقحة ومتممة بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 19 لسنة 2007 المؤرخ في 2 أفريل 2007 والمرسوم عدد 115 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011،

وعلى القانون عدد 21 لسنة 1973 المؤرخ في 14 أفريل 1973 المتعلق بتهيئة المناطق السياحية والصناعية والسكنية،

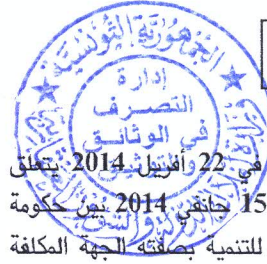


6- إنهاء مهام

6- إنهاء مهام:



صنف النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملحق
أمر	عدد 1404 لسنة 2014 يتعلق بإنهاء مهام مكلف بمأمورية ليشغل خطة رئيس ديوان كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 27 فيفري 2014.	2014-04-21	35	68



أمر عدد 1402 لسنة 2014 مؤرخ في 22 أفريل 2014 يتعلق بالمصادقة على اتفاق الهبة المبرم في 15 جانفي 2014 بين حكومة الجمهورية التونسية والبنك الإسلامي للتنمية بصفته الجهة المكلفة بدعم تنفيذ صندوق الانتقال لبلدان الشرق الأوسط وشمال إفريقيا والمتعلق بتمويل مشروع دعم تشغيلية الشباب خلال مرحلة انتقال تونس إلى الاقتصاد الأخضر.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من كاتب الدولة للتنمية والتعاون الدولي،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى اتفاق الهبة المبرم في 15 جانفي 2014 بين حكومة الجمهورية التونسية والبنك الإسلامي للتنمية بصفته الجهة المكلفة بدعم تنفيذ صندوق الانتقال لبلدان الشرق الأوسط وشمال إفريقيا والمتعلق بتمويل مشروع دعم تشغيلية الشباب خلال مرحلة انتقال تونس إلى الاقتصاد الأخضر،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية،

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على اتفاق الهبة المبرم في 15 جانفي 2014 بين حكومة الجمهورية التونسية والبنك الإسلامي للتنمية بصفته الجهة المكلفة بدعم تنفيذ صندوق الانتقال لبلدان الشرق الأوسط وشمال إفريقيا والمتعلق بمنح الجمهورية التونسية هبة قدرها ثلاثة ملايين وتسعمائة وخمسون ألف (3.950.000) دولار أمريكي لتمويل مشروع دعم تشغيلية الشباب خلال مرحلة انتقال تونس إلى الاقتصاد الأخضر.

الفصل 2 - كاتب الدولة للتنمية والتعاون الدولي مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 22 أفريل 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

أمر عدد 1403 لسنة 2014 مؤرخ في 22 أفريل 2014 يتعلق بالمصادقة على الاتفاقية الفنية المبرمة بتونس في 28 جانفي 2014 بين وزارة التنمية والتعاون الدولي ووزارة الشؤون الخارجية الإيطالية والخاصة ببرنامج مقاومة الفقر من خلال النهوض بقطاع تربية الماشية بولاية تطاوين.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من كاتب الدولة للتنمية والتعاون الدولي،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية وخاصة الفصلين 6 و 17 منه،

وعلى الاتفاقية الفنية المبرمة بتونس في 28 جانفي 2014 بين وزارة التنمية والتعاون الدولي ووزارة الشؤون الخارجية الإيطالية والخاصة ببرنامج مقاومة الفقر من خلال النهوض بقطاع تربية الماشية بولاية تطاوين،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية،

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الاتفاقية الفنية المبرمة بتونس في 28 جانفي 2014 بين وزارة التنمية والتعاون الدولي ووزارة الشؤون الخارجية الإيطالية والمتعلقة بمنح هبة بمبلغ مليون وستمائة وستة عشر ألفا وخمسمائة وعشرة (1.616.510) أورو لتمويل برنامج "مقاومة الفقر من خلال النهوض بقطاع تربية الماشية بولاية تطاوين".

الفصل 2 - كاتب الدولة للتنمية والتعاون الدولي مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 22 أفريل 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر عدد 1404 لسنة 2014 مؤرخ في 21 أفريل 2014.

أنهت تسمية السيد نجيب الحلومي، مراقب عام لأملك الدولة والشؤون العقارية، بصفة مكلف بأمورية ليشغل خطة رئيس ديوان كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 27 فيفري 2014.

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 5 ماي 2014"



7- تفويض حق الإمضاء

7- تفويض حق الإمضاء:



صنف النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملحق
قرار	من كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية يتعلق بتفويض حق الإمضاء.	2014-04-11	32	71
قرار	من كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية يتعلق بتفويض حق الإمضاء.	2014-05-19	42	73
قرار	من كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية يتعلق بتفويض حق الإمضاء.	2014-08-01	65	74

قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 22 أفريل 2014 يتعلق بضبط تاريخ وترتيب إنجاز التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من كاتب الدولة للتنمية والتعاون الدولي،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى القانون عدد 32 لسنة 1999 المؤرخ في 13 أفريل 1999 المتعلق بالمنظومة الوطنية للإحصاء،

وعلى الأمر عدد 2408 لسنة 2000 المؤرخ في 17 أكتوبر 2000 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي وطرق سير المعهد الوطني للإحصاء،

وعلى الأمر عدد 2862 لسنة 2013 المؤرخ في 10 جويلية 2013 المتعلق بتنظيم التعداد العام الثاني عشر للسكان والسكنى لسنة 2014 وخاصة الفصل الثاني منه.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - عين اليوم المرجعي للتعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014 يوم الأربعاء 23 أفريل 2014.

وتجرى عمليات الإحصاء من 23 أفريل إلى 20 ماي 2014 بدخول الغاية.

الفصل 2 - يشمل التعداد العام للسكان والسكنى كل الأشخاص مهما كان جنسهم وسنهم وجنسياتهم الموجودين يوم التعداد بتراب الجمهورية التونسية أو المتغيبين عنه بصفة مؤقتة باستثناء أعضاء السلك الدبلوماسي المعتمدين لدى الحكومة التونسية.

الفصل 3 - يقع تعداد الأشخاص في مكان إقامتهم العادي أي المكان الذي يسكنون فيه غالبا سواء كانوا يوم التعداد حاضرين في ذلك المكان أو متغيبين عنه مؤقتا.

الفصل 4 - يعتبر متغيبا بصفة مؤقتة كل من تغيب عن إقامته يوم التعداد ولمدة لا تتجاوز ستة أشهر وينوي الرجوع إليه.

الفصل 5 - يمكن التعداد العام للسكان والسكنى من ضبط العدد الرسمي للسكان المقيمين في كل وحدة ترابية حسب التنظيم الإداري لتراب الجمهورية المعمول به يوم التعداد.

الفصل 6 - يلزم السكان بالإجابة على استمارة التعداد والإدلاء بالإرشادات المطلوبة بكل دقة.

كما يلزم بالسهر المهني كل من يساهم بأي عنوان كان في مختلف مراحل إنجاز التعداد أو استغلاله.

وكل من يخالف هذه الأحكام أو يمنع قيام أعوان التعداد بمهامهم يتعرض إلى العقوبات المنصوص عليها بالقانون عدد 32 لسنة 1999 المؤرخ في 13 أفريل 1999 المشار إليه أعلاه.

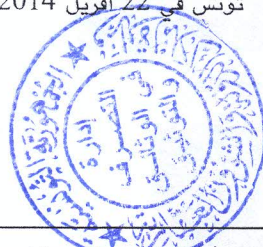
الفصل 7 - يحجر على المصالح الإدارية الحافظة لوثائق التعداد تحجيرا قطعيا أن تدلي بالإرشادات لغايات ذات علاقة بالمراقبة الجبائية أو الاقتصادية أو الاجتماعية.

الفصل 8 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 22 أفريل 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

قرار من كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 أفريل 2014 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية، وعلى جميع النصوص التي تممته أو نقحته وخاصة الأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009،



الفصل 2 - يرخص للسيدة حياة عبد اللاوي حرم التبريزي تفويض امصاتها للموظفين من الصنفين "أ" و"ب" الخاضعين لسلطتها وذلك حسب الشروط التي جاء بها الفصل الثاني من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 11 أفريل 2014.

كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية
محمد كريم الجموسي

اطلع عليه
رئيس الحكومة
مهدي جمعة

وعلى الأمر عدد 2705 لسنة 2012 المؤرخ في 6 نوفمبر 2012 المتعلق بتكليف السيدة حياة عبد اللاوي حرم التبريزي، مستشار المصالح العمومية، بمهام مدير عام المصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، يرخص للسيدة حياة عبد اللاوي حرم التبريزي، مستشار المصالح العمومية، المكلفة بمهام مدير عام المصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية، أن تمضي بالنيابة عن كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولاتها باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية وذلك ابتداء من 29 جانفي 2014.

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

" تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 24 أفريل 2014 "



قرر ما يلي :

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة.

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية، وعلى جميع النصوص التي تتمته أو نقحته وخاصة الأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009.

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة.

وعلى الأمر عدد 1191 لسنة 2014 المؤرخ في 11 أبريل 2014 المتعلق بتسمية السيد رشاد بن رمضان، مراقب عام لأملك الدولة والشؤون العقارية، مكلفا بمأمورية ليشغل خطة رئيس ديوان كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الأولى من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، يرخّص للسيد رشاد بن رمضان، مراقب عام لأملك الدولة والشؤون العقارية، رئيس ديوان كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية، أن يمضي بالنيابة عن كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولاته باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية وذلك ابتداء من 27 فيفري 2014.

الفصل 2 - يرخّص للسيد رشاد بن رمضان، مراقب عام لأملك الدولة والشؤون العقارية، المكلف بمهام رئيس ديوان كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية تفويض إمضائه للموظفين من الصنفين "أ" و"ب" الخاضعين لسلطته وذلك حسب الشروط التي جاء بها الفصل الثاني من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 19 ماي 2014.

كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية

محمد كريم الجموسي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الأولى من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه، أسند تفويض إلى السيد سمير لزعر، مكلف بمأمورية ليشغل خطة رئيس الديوان، ليمضي بالنيابة عن كاتب الدولة للتنمية والتعاون الدولي كل الوثائق التي تهم المصالح الراجعة له بالنظر باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 3 مارس 2014 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 19 ماي 2014.

كاتب الدولة للتنمية والتعاون الدولي

نور الدين زكري

اطلع عليه

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

قرار من كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 19 ماي 2014 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تتمته وخاصة القانون الأساسي عدد 3 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 والقانون الأساسي عدد 4 لسنة 2014 المؤرخ في 5 فيفري 2014،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تتمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

وعلى الأمر عدد 797 لسنة 1998 المؤرخ في 6 أفريل 1998 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بالبريدية عمادة الريحان معتمدية طبرقة ولاية جندوبة لازمة لإنجاز القسط الثاني من مشروع تهيئة حوض سد وادي الزرقة،

وعلى رأي وزيري الداخلية والفلاحة،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية،

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تم الرجوع جزئيا في أحكام الأمر عدد 797 لسنة 1998 المؤرخ في 6 أفريل 1998 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بالبريدية عمادة الريحان معتمدية طبرقة ولاية جندوبة لازمة لإنجاز القسط الثاني من مشروع تهيئة حوض سد وادي الزرقة، والمبينة بالجدول التالي:

أمر عدد 2903 لسنة 2014 مؤرخ في 30 جويلية 2014 يتعلق بالرجوع الجزئي في أحكام الأمر عدد 797 لسنة 1998 المؤرخ في 6 أفريل 1998 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بالبريدية عمادة الريحان معتمدية طبرقة ولاية جندوبة لازمة لإنجاز القسط الثاني من مشروع تهيئة حوض سد وادي الزرقة.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أفريل 2003،

العدد الرتبى	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
26	566	165180/10038	39 هـك	8 هـك	راجح بن خميس بن بلقاسم
	565	جندوبة	56 آر 72 ص	01 آر 50 ص	
	620		2 هـك	2 هـك	
			78 آر 30 ص	4 هـك	
			74 آر 20 ص		

قرار من كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 1 أوت 2014 يتعلق بتفويض حق الإضاء.

إن كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون الأساسي عدد 3 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 والقانون الأساسي عدد 4 لسنة 2014 المؤرخ في 5 فيفري 2014،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

الفصل 2 - وزير الداخلية ووزير الفلاحة وكاتب الدولة المكلف لأملك الدولة والشؤون العقارية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 30 جويلية 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

بمقتضى أمر عدد 2904 لسنة 2014 مؤرخ في 1 أوت 2014.

كلف السيد عبد الرزاق بن فرج، مستشار المصالح العمومية، بمهام مدير عام المصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وذلك ابتداء من 6 جوان 2014.



وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية، وعلى جميع النصوص التي تمتته أو نقحته وخاصة الأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر عدد 2904 لسنة 2014 المؤرخ في 1 أوت 2014 المتعلق بتسمية السيد عبد الرزاق بن فرج، مستشار المصالح العمومية، مديرا عاما للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 6 جوان 2014.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، يرخص للسيد عبد الرزاق بن فرج، مستشار المصالح العمومية، مدير عام المصالح المشتركة أن يمضي بالنيابة عن كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولاته باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - يرخص للسيد عبد الرزاق بن فرج تفويض إمضائه للموظفين من الصنفين "أ" و"ب" الخاضعين لسلطته وذلك حسب الشروط التي جاء بها الفصل الثاني من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 6 جوان 2014 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 1 أوت 2014.

كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية

محمد كريم الجموسي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

مهدي جمعة



8- الترفيع في مقادير منحة التقرير والمرافعة لفائدة
أعضاء سلك المستشارين المقررين لدى مصالح نزاعات
الدولة

8- الترفيع في مقادير منحة التقرير والمرافعة لفائدة أعضاء سلك المستشارين
المقررين لدى مصالح نزاعات الدولة:



صنف النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة
أمر	عدد 50 لسنة 2014 يتعلق بالترفيع في مقادير منحة التقرير والمرافعة لفائدة أعضاء سلك المستشارين المقررين لدى مصالح نزاعات الدولة المنتفعين بهذه المنحة.	2014-01-10	06	78



عاطف التركي: ممثل عن الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري،
شكري الخبور: ممثل عن الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد
البحري،

زبير السبع: ممثل عن الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد
البحري،

محمد العابد طراد: ممثل عن الاتحاد التونسي للصناعة
والتجارة والصناعات التقليدية،

عز الدين بلاغة: ممثل عن الاتحاد التونسي للصناعة
والتجارة والصناعات التقليدية،

حمادي بن حميدة: ممثل عن الاتحاد التونسي للصناعة
والتجارة والصناعات التقليدية،

محسن الزغلامي: ممثل عن الاتحاد التونسي للصناعة
والتجارة والصناعات التقليدية.

وعلى الأمر عدد 2016 لسنة 1990 المؤرخ في 3 ديسمبر
1990 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بأعضاء سلك
المستشارين المقررين لدى مصالح نزاعات الدولة، وعلى النصوص
المنقحة والمتممة له وخاصة الأمر عدد 919 لسنة 2000
المؤرخ في 2 ماي 2000،

وعلى الأمر عدد 99 لسنة 1991 المؤرخ في 21 جانفي
1991 المتعلق بالمنح الخصوصية المسندة لأعضاء سلك
المستشارين المقررين لدى مصالح نزاعات الدولة المنقح بالأمر
عدد 1678 لسنة 1991 المؤرخ في 4 نوفمبر 1991 والأمر
عدد 553 لسنة 1994 المؤرخ في 28 فيفري 1994 والأمر
عدد 1474 لسنة 1994 المؤرخ في 4 جويلية 1994،

وعلى الأمر عدد 1189 لسنة 2010 المؤرخ في 24 ماي
2010 المتعلق بإسناد القسط الثالث من الزيادة الجمالية في منحة
التقرير والمرافعة بعنوان سنة 2010 لفائدة أعضاء سلك
المستشارين المقررين لدى مصالح نزاعات الدولة،

وعلى الأمر عدد 1372 لسنة 2013 المؤرخ في 15 مارس
2013 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - يرفع في مقادير منحة التقرير والمرافعة
المسندة لفائدة أعضاء سلك المستشارين المقررين لدى مصالح
نزاعات الدولة المنتفعين بهذه المنحة طبقا لبيانات الجدول
التالي :

بحساب الدينار

الرتب	المقدار الشهري للزيادة ابتداء من أول جويلية 2013	المقدار الشهري للزيادة ابتداء من أول جويلية 2014
مستشار مقرر عام	125	125
مستشار مقرر رئيس		
مستشار مقرر		
مستشار مقرر مساعد		

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر عدد 50 لسنة 2014 مؤرخ في 10 جانفي 2014 يتعلق
بالترفيع في مقادير منحة التقرير والمرافعة لفائدة أعضاء
سلك المستشارين المقررين لدى مصالح نزاعات الدولة
المنتفعين بهذه المنحة.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011
المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط
العمومية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في
12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة
الإدارية، وعلى جميع النصوص التي تتمته وخاصة المرسوم عدد
89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،



الفصل 2 - لا يمكن الجمع بين الزيادة المشار إليها أعلاه وأية زيادة أخرى مماثلة تغطي نفس الأعباء.

الفصل 3 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية ووزير المالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 10 جانفي 2014.

رئيس الحكومة

علي لعريض

فصل وحيد - تلغى المناظرة الخارجية بالاختبارات لتكوين 20 مستشارا مقررًا مساعدا بالمعهد الأعلى للقضاء المفتوحة بمقتضى القرار المؤرخ في 1 جويلية 2013 المشار إليه أعلاه.

تونس في 10 جانفي 2014.

وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية

سليم بن حميدان

اطلع عليه

رئيس الحكومة

علي لعريض

بمقتضى أمر عدد 51 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

تلحق السيدة ماجدة الرياحي، القاضي من الرتبة الثانية، بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لمدة أقصاها خمس سنوات ابتداء من غرة جانفي 2014.

قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 10 جانفي 2014 يتعلق بإلغاء المناظرة الخارجية بالاختبارات لتكوين مستشارين مقررين مساعدين بالمعهد الأعلى للقضاء.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي تمته أو نقحته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى القانون عدد 80 لسنة 1985 المؤرخ في 11 أوت 1985 المتعلق بإحداث المعهد الأعلى للقضاء كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 70 لسنة 1992 المؤرخ في 27 جويلية 1992،

وعلى الأمر عدد 2016 لسنة 1990 المؤرخ في 3 ديسمبر 1990 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بأعضاء سلك المستشارين المقررين لدى مصالح نزاعات الدولة كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 437 لسنة 1996 المؤرخ في 11 مارس 1996 والأمر عدد 919 لسنة 2000 المؤرخ في 2 ماي 2000،

وعلى الأمر عدد 1290 لسنة 1999 المؤرخ في 7 جوان 1999 المتعلق بتنظيم المعهد الأعلى للقضاء وضبط نظام الدراسات والامتحانات والنظام الداخلي،

وعلى قرار وزير العدل المؤرخ في 27 ماي 1991 المتعلق بضبط برنامج وشروط مناظرة الدخول للدراسة بالمعهد الأعلى للقضاء كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 9 مارس 1995،

وعلى قرار وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية المؤرخ في 25 ديسمبر 2006 المتعلق بكيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لتكوين مستشارين مقررين مساعدين بالمعهد الأعلى للقضاء.

وزارة التجهيز والبيئة

أمر عدد 52 لسنة 2014 مؤرخ في 10 جانفي 2014 يتعلق بالمصادقة على مثال التهيئة التفصيلية لمنطقة "حدائق تونس" من ولاية منوبة.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير التجهيز والبيئة،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون الأساسي عدد 11 لسنة 1989 المؤرخ في 4 فيفري 1989 المتعلق بالمجالس الجهوية، كما هو منقح ومتمم بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون الأساسي عدد 1 لسنة 2011 المؤرخ في 3 جانفي 2011،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966 كما هي منقحة ومتممة بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 19 لسنة 2007 المؤرخ في 2 أفريل 2007 والمرسوم عدد 115 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011،

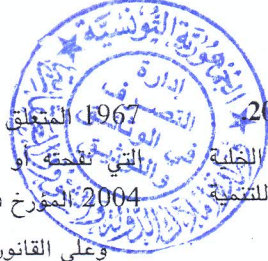
وعلى القانون عدد 21 لسنة 1973 المؤرخ في 14 أفريل 1973 المتعلق بتهيئة المناطق السياحية والصناعية والسكنية،



9- إحداث وحدة تصرف حسب الأهداف بوزارة
أموال الدولة والشؤون العقارية

9- إحداء وءة ءصرف ءسب الأءءاف ءوزارة أملاك الءولة والشؤون العقارية:

صنف النص	الموضوع	ءاريخ النص	عدد الرائد	الصفءة بالملءق
أمر	عدد 293 لسنة 2014 ىءلق بإءءاء وءة ءصرف ءسب الأءءاف ءوزارة أملاك الءولة والشؤون العقارية لإنءاز مشروع ءطوير الءصرف فى ميزانية الءولة وبضبء ءءظىمها وءرق سىرها.	2014-01-16	8	82



بمقتضى أمر عدد 288 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014
كلف السيد السبتي النكاعي، مهندس أول، بمهام رئيس الخلية
الترايبية للإرشاد الفلاحي "القصرين" بالمندوبية الجهوية للتنمية
الفلاحية بالقصرين.

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية،
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتهت وخاصة المرسوم عدد
89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان
1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1236 لسنة 1996 المؤرخ في 6 جويلية
1996 المتعلق بإحداث وحدات تصرف حسب الأهداف،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي
1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،
وعلى جميع النصوص التي تمتهت أو نقحته وخاصة الأمر عدد
3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009،

وعلى الأمر عدد 2424 لسنة 2003 المؤرخ في 24 نوفمبر
2003 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف لإنجاز
مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة وبضبط تنظيمها وطرق
سيرها،

وعلى الأمر عدد 1245 لسنة 2006 المؤرخ في 24 أفريل
2006 المتعلق بضبط نظام إسناد الخطط الوظيفية بالإدارة
المركزية والإعفاء منها،

وعلى الأمر عدد 2899 لسنة 2008 المؤرخ في 25 أوت
2008 المتعلق بإحداث وحدات تصرف حسب الأهداف لإنجاز
مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة وبضبط تنظيمها وطرق
سيرها،

وعلى الأمر عدد 4112 لسنة 2008 المؤرخ في 30 ديسمبر
2008 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف لإنجاز
مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة وبضبط تنظيمها وطرق
سيرها،

وعلى الأمر عدد 1372 لسنة 2013 المؤرخ في 15 مارس
2013 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

بمقتضى أمر عدد 289 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلف السيد رجب المؤدب، مهندس أول، بمهام رئيس الخلية
الترايبية للإرشاد الفلاحي "سليمان" بالمندوبية الجهوية للتنمية
الفلاحية بنابل.

بمقتضى أمر عدد 290 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلف السيد حسين المؤدب، مهندس أول، بمهام رئيس الخلية
الترايبية للإرشاد الفلاحي "قربة" بالمندوبية الجهوية للتنمية
الفلاحية بنابل.

بمقتضى أمر عدد 291 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلف السيد محمود التليلي، مهندس أشغال، بمهام رئيس
الخلية الترايبية للإرشاد الفلاحي "بني خالد" بالمندوبية الجهوية
للتنمية الفلاحية بنابل.

بمقتضى أمر عدد 292 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلف السيد حسن بن حسين، تقني رئيس، بمهام رئيس الخلية
الترايبية للإرشاد الفلاحي "الهوارية" بالمندوبية الجهوية للتنمية
الفلاحية بنابل.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر عدد 293 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014 يتعلق
بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف بوزارة أملاك الدولة
والشؤون العقارية لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية
الدولة وبضبط تنظيمها وطرق سيرها.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011
المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط
العمومية،

وعلى القانون عدد 53 لسنة 1967 المؤرخ في 8 ديسمبر



الفصل الأول - تحدث بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وحدة تصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة.

الفصل 2 - توضع الوحدة تحت سلطة وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية أو من ينوبه وتتولى :

- تنسيق مختلف مراحل الإنجاز مع وحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة

المحدثة بوزارة المالية بمقتضى الأمر عدد 4112 لسنة 2008 المؤرخ في 30 ديسمبر 2008،

- قيادة ومتابعة مختلف الأشغال المتعلقة بتركيز منظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف بالوزارة،

- تاطير وتكوين أعوان الوزارة المتدخلين في تركيز المنظومة الجديدة وفي إعداد وتنفيذ ومتابعة الميزانية،

- المساهمة في تحديد البرامج والبرامج الفرعية والعمليات، المساعدة على :

* ضبط مؤشرات قياس النجاعة لكل برنامج،

* إعداد الإطار القطاعي للنققات على المدى المتوسط وتعيينه،

* إعداد التقارير والوثائق المصاحبة لمشاريع الميزانيات السنوية حسب البرمجة الجديدة،

* وضع قاعدة معطيات لجمع المعلومات والوثائق المتعلقة بالمشروع ووضعها على زمة المتدخلين في تركيز المنظومة بالوزارة،

* رفع تقارير كل ثلاثة أشهر للوزير حول تقدم أشغال تركيز المنظومة بالوزارة.

الفصل 3 - حددت مدة إنجاز هذا المشروع بخمس سنوات بداية من دخول هذا الأمر حيز التنفيذ وذلك حسب المراحل التالية :

- السنة الأولى : تتولى الوحدة إنجاز خاصة الأشغال التالية :

* متابعة مرحلة التكوين حول منظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف،

* الانطلاق في وضع قاعدة معطيات ومناقشة خارطة برامج الوزارة مع الإدارات والإطارات المعنية ثم قيادة أشغال تحديد هذه البرامج وتحديد إطار الأداء المرتبط بكل برنامج،

* قيادة أشغال إعداد تمرين حول ميزانية الوزارة للسنة المقبلة وضبط جداول العبور إلى تبويب الميزانية وفق البرامج،

* الشروع في إعداد المشروع السنوي للقدرة على الأداء للسنة الثالثة وميزانية الوزارة وفق البرامج.

- السنة الثانية : تتولى الوحدة إنجاز خاصة الأشغال التالية :

* قيادة أشغال إعداد ميزانية الوزارة للسنة المقبلة وفق منهجية التصرف حسب الأهداف وبالتنسيق المباشر مع الإدارات المعنية،

* قيادة أشغال إعداد التقارير والوثائق المصاحبة لمشاريع الميزانيات السنوية حسب البرمجة.

- السنة الثالثة : تتولى الوحدة إنجاز خاصة الأشغال التالية :

* قيادة أشغال إعداد ميزانية الوزارة للسنة المقبلة وفق منهجية التصرف حسب الأهداف وبالتنسيق المباشر مع الإدارات المعنية،

الفصل الأول - تحدث بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وحدة تصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة.

الفصل 2 - توضع الوحدة تحت سلطة وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية أو من ينوبه وتتولى :

- تنسيق مختلف مراحل الإنجاز مع وحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة

المحدثة بوزارة المالية بمقتضى الأمر عدد 4112 لسنة 2008 المؤرخ في 30 ديسمبر 2008،

- قيادة ومتابعة مختلف الأشغال المتعلقة بتركيز منظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف بالوزارة،

- تاطير وتكوين أعوان الوزارة المتدخلين في تركيز المنظومة الجديدة وفي إعداد وتنفيذ ومتابعة الميزانية،

- المساهمة في تحديد البرامج والبرامج الفرعية والعمليات، المساعدة على :

* ضبط مؤشرات قياس النجاعة لكل برنامج،

* إعداد الإطار القطاعي للنققات على المدى المتوسط وتعيينه،

* إعداد التقارير والوثائق المصاحبة لمشاريع الميزانيات السنوية حسب البرمجة الجديدة،

* وضع قاعدة معطيات لجمع المعلومات والوثائق المتعلقة بالمشروع ووضعها على زمة المتدخلين في تركيز المنظومة بالوزارة،

* رفع تقارير كل ثلاثة أشهر للوزير حول تقدم أشغال تركيز المنظومة بالوزارة.

الفصل 3 - حددت مدة إنجاز هذا المشروع بخمس سنوات بداية من دخول هذا الأمر حيز التنفيذ وذلك حسب المراحل التالية :

- السنة الأولى : تتولى الوحدة إنجاز خاصة الأشغال التالية :

* متابعة مرحلة التكوين حول منظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف،

* الانطلاق في وضع قاعدة معطيات ومناقشة خارطة برامج الوزارة مع الإدارات والإطارات المعنية ثم قيادة أشغال تحديد هذه البرامج وتحديد إطار الأداء المرتبط بكل برنامج،

* قيادة أشغال إعداد تمرين حول ميزانية الوزارة للسنة المقبلة وضبط جداول العبور إلى تبويب الميزانية وفق البرامج،

* الشروع في إعداد المشروع السنوي للقدرة على الأداء للسنة الثالثة وميزانية الوزارة وفق البرامج.

- السنة الثانية : تتولى الوحدة إنجاز خاصة الأشغال التالية :

* قيادة أشغال إعداد ميزانية الوزارة للسنة المقبلة وفق منهجية التصرف حسب الأهداف وبالتنسيق المباشر مع الإدارات المعنية،

* قيادة أشغال إعداد التقارير والوثائق المصاحبة لمشاريع الميزانيات السنوية حسب البرمجة.

- السنة الثالثة : تتولى الوحدة إنجاز خاصة الأشغال التالية :

* قيادة أشغال إعداد ميزانية الوزارة للسنة المقبلة وفق منهجية التصرف حسب الأهداف وبالتنسيق المباشر مع الإدارات المعنية،



وتتخذ اللجنة قراراتها بأغلبية أصوات أعضائها الحاضرين وعند التماس أي يكون صوت الرئيس مرجحا.
يمكن لرئيس اللجنة دعوة أي شخص يرى في حضوره فائدة لأشغال الوحدة.

الفصل 7 - يرفع وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية تقريرا سنويا إلى رئيس الحكومة حول نشاط وحدة التصرف حسب الأهداف المشار إليها بالفصل الأول من هذا الأمر وذلك طبقا لأحكام الأمر عدد 1236 لسنة 1996 المؤرخ في 6 جويلية 1996 المشار إليه أعلاه.

الفصل 8 - وزير المالية ووزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 16 جانفي 2014.

رئيس الحكومة

علي لعريض

بمقتضى أمر عدد 294 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلف السيد منير بن محمود، محرر رئيس للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام مدير عام التنسيق والإعلام والعلاقات العامة بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى أمر عدد 295 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلف السيدة إمتان عيارة، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالمنستير.

بمقتضى أمر عدد 296 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلف السيدة إلهام بوصييح، محرر للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام مديرة جهوية للملكية العقارية ببنزرت.
عملا بأحكام الفصل 19 (جديد) من الأمر عدد 2788 لسنة 1999 المؤرخ في 13 ديسمبر 1999 المتعلق بتنظيم إدارة الملكية العقارية مثلما وقع تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 247 لسنة 2008 المؤرخ في 29 جانفي 2008، تتمتع المعنية بالأمر بالامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 297 لسنة 2014 مؤرخ في 16 جانفي 2014.

كلف السيد ضو بوعبيدي، محرر مساعد للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمدنين.

* قيادة أشغال إعداد ميزانية الوزارة للسنة المقبلة وفق منهجية التصرف حسب الأهداف وبالتنسيق المباشر مع الإدارات المعنية.

* مساندة رؤساء البرامج قصد التنفيذ الفعلي للميزانية وفق المنهجية الجديدة.

* قيادة أشغال إعداد إطار النفقات متوسط المدى بالنسبة للوزارة وبالنسبة لكل برنامج.

* قيادة أشغال إعداد التقارير والوثائق المصاحبة لمشاريع الميزانيات السنوية حسب البرمجة.

الفصل 4 - يتم تقييم نتائج أعمال وحدة التصرف حسب الأهداف لوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة حسب المقاييس التالية :

(1) نجاعة متابعة تنفيذ مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة،

(2) مدى احترام آجال تنفيذ المشروع ومرحلته،

(3) مدى احترام وتنفيذ المهام الموكولة للوحدة،

(4) نجاعة التدخل لتجاوز الصعوبات التي تعترض المشروع.

الفصل 5 - تشتمل الوحدة المنصوص عليها بالفصل الأول أعلاه على الخطط الوظيفية التالية :

- رئيس الوحدة بخطة وامتيازات مدير عام إدارة مركزية،

- مدير بخطة وامتيازات مدير إدارة مركزية،

- كاهيتي مدير بخطة وامتيازات كاهية مدير إدارة مركزية،

- أربعة رؤساء مصالح بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

الفصل 6 - تحدث بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لجنة يرأسها وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية أو من ينوبه تتولى النظر في المسائل المتعلقة بمتابعة المهام الموكولة لوحدة التصرف حسب الأهداف المذكورة أعلاه وتقييمها بالاعتماد على المقاييس المحددة بالفصل 4 من هذا الأمر.

ويتم تعيين أعضاء اللجنة بقرار من رئيس الحكومة.

يعين وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية كتابة اللجنة.

تجتمع اللجنة بطلب من رئيسها مرة كل ستة أشهر على الأقل وكلما دعت الحاجة إلى ذلك. ولا تكون مداوالاتها قانونية إلا بحضور نصف أعضائها على الأقل. وفي صورة عدم توفر النصاب في الجلسة الأولى يعاد استدعاء الأعضاء لجلسة ثانية تعقد خمسة عشر يوما بعد تاريخ الجلسة الأولى وفي هذه الحالة تكون مداوالات اللجنة قانونية مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين.

10- المصادقة على التقارير الإختتامية للجنة
إستقصاء



10- المصادقة على التقارير الإختتمية للجنة استقصاء:

صفحة النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملاحق
أمر	عدد 30 لسنة 2014 يتعلق بالمصادقة على التقارير الإختتمية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية القصرين (معتمديات العيون وسببلة وتالة وحاسي الفريد)	2014-01-07	5	88
أمر	عدد 31 لسنة 2014 يتعلق بالمصادقة على التقارير الإختتمية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية باجة (معتمديات عمدون ونفزة)	2014-01-07	5	91
أمر	عدد 32 لسنة 2014 يتعلق بالمصادقة على التقرير الإختتمية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية القيروان (معتمدية القيروان الشمالية)	2014-01-07	5	92
أمر	عدد 1498 لسنة 2014 يتعلق بالمصادقة على التقارير الإختتمية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية توزر (معتمديات دقاش وتوزر ونفطة).	2014-04-23	36	93
أمر	عدد 1870 لسنة 2014 يتعلق بالمصادقة على التقريرين الإختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية صفافس (معتمدية قرقة).	2014-05-19	43	95
أمر	عدد 1871 لسنة 2014 يتعلق بالمصادقة على التقريرين الإختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية المنستير (معتمديات المنستير وقصر هلال).	2014-05-19	43	96
أمر	عدد 2390 لسنة 2014 يتعلق بالمصادقة على التقارير الإختتمية للجنة استقصاء وتحديد	2014-06-30	54	97

			الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية تونس (معتديات العمران الأعلى وباب سويقة والمنزه).	
98	74	2014-09 - 03	عدد 3335 لسنة 2014 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية قبلي (معتديات قبلي الجنوبية ودوز الجنوبية والفوار ودوز الشمالية وقبلي الشمالية وسوق الأحد)	أمر
100	84	2014-10-07	عدد 3681 لسنة 2014 يتعلق بالمصادقة على التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية القصرين (معتدية القصرين الجنوبية).	أمر
101	06	2014-12- 31	عدد 4770 لسنة 2014 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية نابل (معتديات الحمامات وقلبيبة ونابل).	أمر
102	06	2014-12- 31	عدد 4771 لسنة 2014 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية بنزرت (معتديتي منزل جميل وجرزونة).	أمر



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر عدد 30 لسنة 2014 مؤرخ في 7 جانفي 2014 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية القصرين (معتمديات العيون وسيبطة وتالة وحاسي الفريد).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها وأخرها القانون عدد 34 لسنة 2010 المؤرخ في 29 جوان 2010،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 والمتعلق بنقل بعض صلاحيات ويزيري المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1699 لسنة 1998 المؤرخ في 31 أوت 1998 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية القصرين،

وعلى الأمر عدد 94 لسنة 1999 المؤرخ في 11 جانفي 1999 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد بولاية القصرين،

وعلى التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية القصرين المؤرخة في 21 ماي 2012 و26 مارس و24 جوان 2013،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية،

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقارير الاختتامية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية القصرين (معتمديات العيون وسيبطة وتالة وحاسي الفريد) والميمنة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر وبالجداول التالي :

وعلى الأمر عدد 101 لسنة 1986 المؤرخ في 16 جانفي 1986 المتعلق بضبط مناطق الصيانة بالأراضي الفلاحية لولاية سوسة،

وعلى الأمر عدد 1949 لسنة 2000 المؤرخ في 12 سبتمبر 2000 المتعلق بضبط تركيبة واختصاصات اللجنة الوطنية الاستشارية للتهيئة العقارية الفلاحية،

وعلى الأمر عدد 419 لسنة 2001 المؤرخ في 13 فيفري 2001 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الفلاحة،

وعلى الأمر عدد 1681 لسنة 2003 المؤرخ في 4 أوت 2003 المتعلق بتحويل حدود المنطقة السقوية العمومية بزاوية قصيبة سوسة من معتمدية سوسة الرياض بولاية سوسة،

وعلى الأمر عدد 1372 لسنة 2013 المؤرخ في 15 مارس 2013 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى رأي اللجنة الوطنية الاستشارية للتهيئة العقارية الفلاحية المنعقدة بتاريخ 12 أكتوبر 2011،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية،

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تراجع حدود المنطقة السقوية العمومية بزاوية قصيبة سوسة من معتمدية سوسة الرياض بولاية سوسة التي تسمح ثلاثمائة وعشرة هكتارات (310 هك) وذلك بطرح مساحة مائة وخمسة هكتارات (105 هك) لتبلغ المساحة الجمالية للمنطقة مائتين وخمسة هكتارات (205 هك) تقريبا يحدها شريط أحمر على مستخرج الخارطة بمقياس 1/25.000 المصاحب لهذا الأمر.

الفصل 2 - لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تفوق جملة مساحة القطع الراجعة إلى مالك واحد بعد طرح المساحة المسلمة مجانا للدولة بعنوان المساهمة العينية في التمويلات العمومية عشرين هكتارا (20 هك) من الأراضي السقوية وأن تقل عن هكتار واحد (1 هك) بالنسبة لكامل المنطقة.

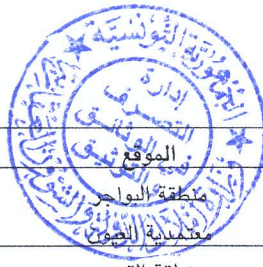
الفصل 3 - تلغى أحكام الفصل الثالث من الأمر عدد 1178 لسنة 1983 المؤرخ في 8 ديسمبر 1983 المتعلقة بتحديد الملكية بالمنطقة السقوية العمومية بزاوية قصيبة سوسة.

الفصل 4 - وزير الفلاحة مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

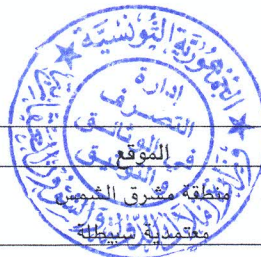
تونس في 7 جانفي 2014.

رئيس الحكومة

علي لعريض



العدد الرتبي	اسم العقار المقام عليه بنايات، أو لقطعة الأرض	الموقع	المساحة / م.م	عدد المثال
1	بدون اسم	منطقة البواجر معمدية العيون	67042	65749
2	بدون اسم	منطقة القصر معمدية سبيطة	306403	58450
3	بدون اسم	منطقة القصر معمدية سبيطة	302295	58451
4	بدون اسم	منطقة مشرق الشمس معمدية سبيطة	50206	58452
5	بدون اسم	عمادة سيدي إسماعيل معمدية تالة	19040	58453
6	بدون اسم	عمادة الوساعة معمدية سبيطة	248690	58454
7	بدون اسم	منطقة البواجر معمدية العيون	320732	58455
8	بدون اسم	عمادة الوساعة معمدية سبيطة	70689	58456
9	بدون اسم	منطقة حاسي الفريد معمدية حاسي الفريد	584242	58457
10	بدون اسم	منطقة حاسي الفريد معمدية حاسي الفريد	463964	58458
11	بدون اسم	منطقة حاسي الفريد معمدية حاسي الفريد	212860	58459
12	بدون اسم	منطقة حاسي الفريد معمدية حاسي الفريد	629084	58460
13	بدون اسم	منطقة حاسي الفريد معمدية حاسي الفريد	481613	58461
14	بدون اسم	عمادة الوساعة معمدية سبيطة	108147	58462
15	بدون اسم	عمادة الوساعة معمدية سبيطة	1078045	60649
16	بدون اسم	منطقة حاسي الفريد معمدية حاسي الفريد	1668931	60650
17	بدون اسم	منطقة حاسي الفريد معمدية حاسي الفريد	951312	60651
18	بدون اسم	منطقة حاسي الفريد معمدية حاسي الفريد	630240	60652
19	بدون اسم	منطقة مشرق الشمس معمدية سبيطة	567443	60653
20	بدون اسم	منطقة مشرق الشمس معمدية سبيطة	44715	60654



العدد الرتبي	اسم العقار المقام عليه بنايات، أو لقطعة الأرض	الموقع	المساحة/م.م	عدد المثل
21	بدون اسم	منطقة مشرق الشمس معتدية سيطلة	397658	60655
22	بدون اسم	منطقة مشرق الشمس معتدية سيطلة	167593	60656
23	بدون اسم	عمادة الوساعية معتدية سيطلة	95673	60657
24	بدون اسم	عمادة الوساعية معتدية سيطلة	13102	60665
25	بدون اسم	منطقة حاسي الفريد معتدية حاسي الفريد	157307	60658
26	بدون اسم	منطقة حاسي الفريد معتدية حاسي الفريد	126472	60659
27	كدية رأس الصادق	منطقة السلوم معتدية حاسي الفريد	894793	62293
28	بدون اسم	منطقة السلوم معتدية حاسي الفريد	662931	62294
29	بدون اسم	منطقة السلوم معتدية حاسي الفريد	86354	62295
30	بدون اسم	عمادة الوساعية معتدية سيطلة	63775	62296
31	زراع المرادف	منطقة الكامور معتدية حاسي الفريد	523725	62297
32	زراع المرادف 1	منطقة الكامور معتدية حاسي الفريد	595809	62298
33	كدية الخيان والثعالب	منطقة الكامور معتدية حاسي الفريد	110270	62299
34	كدية علي بن عبد الله	منطقة الكامور معتدية حاسي الفريد	185728	62300
35	كدية البرم	منطقة الكامور معتدية حاسي الفريد	170122	63101
36	كدية الحجاج	منطقة الكامور معتدية حاسي الفريد	66290	63102
37	زراع المرادف 2	منطقة الكامور معتدية حاسي الفريد	1347122	63103
38	كدية الرياحية	منطقة الكامور معتدية حاسي الفريد	216132	63104
39	كدية الطاحونة	منطقة الكامور معتدية حاسي الفريد	305819	63105
40	كدية العرقوب الأبيض	منطقة الكامور معتدية حاسي الفريد	443939	63106



وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزيرى المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأمرلاك الدولة والشؤون العقارية.

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

وعلى الأمر عدد 1491 لسنة 1996 المؤرخ في 2 سبتمبر 1996 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية باجة.

وعلى الأمر عدد 2037 لسنة 1996 المؤرخ في 23 أكتوبر 1996 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد بولاية باجة.

وعلى التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية باجة المؤرخة في 12 جانفي 2008 و14 جوان 2012.

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية. يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقارير الاختتامية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية باجة (معتمديتا عمدون ونفزة) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر وبالجداول التالي :

العدد الرتبي	اسم العقار المقام عليه بنايات، أو لقطعة الأرض	الموقع	المساحة/ م.م	عدد المثل
1	بدون اسم	منطقة الغرفة معتمدية عمدون	1105	38572
2	بدون اسم	منطقة الغرفة معتمدية عمدون	11303	38575
3	بدون اسم	منطقة الغرفة معتمدية عمدون	259	38573
4	بدون اسم	منطقة نفزة الشرقية معتمدية نفزة	16219	49309
5	بدون اسم	منطقة نفزة الشرقية معتمدية نفزة	10627	46906

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 7 جانفي 2014.

رئيس الحكومة
علي لعريض



أمر عدد 32 لسنة 2014 مؤرخ في 7 جانفي 2014 يتعلق بالصادقة على التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية القيروان (معمدية القيروان الشمالية).

وعلى الأمر عدد 1835 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمدات ولاية القيروان،

وعلى التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية القيروان المؤرخ في 11 جويلية 2012،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقرير الاختتامي المرافق والمشار إليه أعلاه المتضمن تعيين ماهية وحالة العقار الشرعية والتابع لملك الدولة الخاص والكائن بولاية القيروان (معمدية القيروان الشمالية) والمبين بالمثال المصاحب لهذا الأمر وبالجداول التالي :

العدد الرتبي	اسم العقار المقام عليه بنايات، أو لقطعة الأرض	الموقع	المساحة / م.م	عدد المثال
1	مقبرة سيدي عبد النبي بوشوشة	منطقة الجبلية الشمالية معمدية القيروان الشمالية	6798	13818

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 والمتعلق بضبط النظام الأساسي للأراضي الاشتراكية حسبما وقع تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971 وبالقانون عدد 27 لسنة 1979 المؤرخ في 11 ماي 1979 وبالقانون عدد 5 لسنة 1988 المؤرخ في 8 فيفري 1988،
وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأموال الدولة والشؤون العقارية.

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 7 جانفي 2014.

رئيس الحكومة
علي لعريض

أمر عدد 33 لسنة 2014 مؤرخ في 7 جانفي 2014 يتعلق بالإسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية تابعة لمجموعة دوز الشرقي وتقع بمعمدية دوز الشمالية من ولاية قبلي (في خصوص الأرض المعروفة بقرعة المقطع).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،



بمقتضى أمر عدد 1493 لسنة 2014 مؤرخ في 23 أفريل 2014،
كلف السيد طارق بوهلال، مستشار المصالح العمومية، بمهام
رئيس مصلحة الطباعة والنشر بالإدارة الفرعية للوسائل المادية
بإدارة الشؤون الإدارية والمالية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة
بوزارة التنمية والتعاون الدولي.

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5
لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص
التي نقحتها وتممتها وآخرها القانون عدد 34 لسنة 2010
المؤرخ في 29 جوان 2010.

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي
1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى
الوزير المكلف بأموال الدولة والشؤون العقارية،
وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان
1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون
العقارية.

وعلى الأمر عدد 1698 لسنة 1998 المؤرخ في 31 أوت
1998 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص
بمعتمديات ولاية توزر.

وعلى الأمر عدد 93 لسنة 1999 المؤرخ في 11 جانفي
1999 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد
بولاية توزر.

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري
2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة.

وعلى التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي
التابعة لملك الدولة الخاص بولاية توزر المؤرخة في 2 أفريل و3
جوان 2013.

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقارير الاختتامية المرافقة
والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات
الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية توزر
(معتمديات دقاش وتوزر ونفطة) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا
الأمر وبالجداول التالي :

بمقتضى أمر عدد 1494 لسنة 2014 مؤرخ في 23 أفريل 2014.

كلف السيد سليم الأسطى، متصرف مستشار، بمهام رئيس
مصلحة إدارة مركزية بوحدة التعاون الثاني بوزارة التنمية
والتعاون الدولي.

بمقتضى أمر عدد 1495 لسنة 2014 مؤرخ في 23 أفريل 2014.

كلف السيد أكرم الطرهوري، تقني رئيس، بمهام رئيس مصلحة
المناجم بالإدارة الفرعية للطاقة والمناجم بإدارة الصناعات غير المعملية
بالإدارة العامة لقطاعات الإنتاج بوزارة التنمية والتعاون الدولي.

بمقتضى أمر عدد 1496 لسنة 2014 مؤرخ في 23 أفريل 2014.

سميت السيدة شادية شعبان حرم الرعاش، متصرف مستشار،
في رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات
العمومية بوزارة التنمية والتعاون الدولي.

بمقتضى أمر عدد 1497 لسنة 2014 مؤرخ في 23 أفريل 2014.

سميت السيدة نادية بوكراع، متصرف مستشار، في رتبة
متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بوزارة
التنمية والتعاون الدولي.

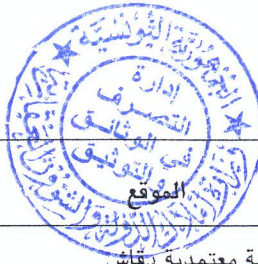
وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر عدد 1498 لسنة 2014 مؤرخ في 23 أفريل 2014
يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتامية للجنة استقصاء
وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية توزر
(معتمديات دقاش وتوزر ونفطة).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من كاتب الدولة لأموال الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011
المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط
العمومية،



العدد الترتبي	اسم العقار المقام عليه بنايات، أو لقطعة الأرض	الموقع	المساحة/م.م	عدد المثال
1	طريق الشبكة 1	منطقة الحامة معتمدية دقاش	173733	38106
2	حلبة 2	منطقة حلبة معتمدية توزر	559977	38107
3	طريق حزوة 2	منطقة الواحة معتمدية نفطة	250638	38890
4	طريق حزوة 3	منطقة الواحة معتمدية نفطة	355035	38891
5	الميراج 2	منطقة الخضر بن حسين معتمدية نفطة	699	38892
6	الامتياز 1	منطقة النملات معتمدية دقاش	143263	56359
7	الامتياز 2	منطقة النملات معتمدية دقاش	278824	56360
8	الامتياز 3	منطقة النملات معتمدية دقاش	70946	56361
9	الامتياز 4	منطقة النملات معتمدية دقاش	353895	56362
10	الامتياز 5	منطقة النملات معتمدية دقاش	168211	56537
11	الامتياز 6	منطقة النملات معتمدية دقاش	256271	56538
12	الامتياز 8	منطقة حلبة معتمدية توزر	311789	56540
13	الامتياز 9	منطقة الازدهار معتمدية توزر	243545	56541
14	الامتياز 10	منطقة حلبة معتمدية توزر	521367	56542

الفصل 2 . كاتب الدولة لأموال الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 23 أفريل 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة



بمقتضى أمر عدد 1868 لسنة 2014 مؤرخ في 20 ماي 2014. كلف السيد رمضان زويطة، أستاذ تعليم ثانوي تربية بدنية، بمهام رئيس مكتب تطوير الرياضة والتربية البدنية بوحدة الأنشطة الرياضية، والتربية البدنية بالمنشآت الجهوية للشباب والرياضة والتربية البدنية بالكاف بوزارة الشباب والرياضة والمرأة والأسرة.

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نحتها وتممتها وأخرها القانون عدد 34 لسنة 2010 المؤرخ في 29 جوان 2010،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأعمال الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1494 لسنة 1996 المؤرخ في 2 سبتمبر 1996 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية صفاقس،

وعلى الأمر عدد 2039 لسنة 1996 المؤرخ في 23 أكتوبر 1996 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد بولاية صفاقس،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى التقريرين الاختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية صفاقس المؤرخين في 30 أفريل 2013،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية. يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقريرين الاختتاميين المرافقين والمشار إليهما أعلاه المتضمنين تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص بالكائنة بولاية صفاقس (معتمدية قرقنة) والميمنة بالمثاليين المصاحبين لهذا الأمر وبالجداول التالي :

إن رئيس الحكومة، باقتراح من كاتب الدولة للأملاك الدولة والشؤون العقارية، بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

أمر عدد 1870 لسنة 2014 مؤرخ في 19 ماي 2014 يتعلق بالمصادقة على التقريرين الاختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية صفاقس (معتمدية قرقنة).

أمر عدد 1870 لسنة 2014 مؤرخ في 19 ماي 2014 يتعلق بالمصادقة على التقريرين الاختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية صفاقس (معتمدية قرقنة).

أمر عدد 1870 لسنة 2014 مؤرخ في 19 ماي 2014 يتعلق بالمصادقة على التقريرين الاختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية صفاقس (معتمدية قرقنة).

أمر عدد 1870 لسنة 2014 مؤرخ في 19 ماي 2014 يتعلق بالمصادقة على التقريرين الاختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية صفاقس (معتمدية قرقنة).

أمر عدد 1870 لسنة 2014 مؤرخ في 19 ماي 2014 يتعلق بالمصادقة على التقريرين الاختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية صفاقس (معتمدية قرقنة).

أمر عدد 1870 لسنة 2014 مؤرخ في 19 ماي 2014 يتعلق بالمصادقة على التقريرين الاختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية صفاقس (معتمدية قرقنة).

أمر عدد 1870 لسنة 2014 مؤرخ في 19 ماي 2014 يتعلق بالمصادقة على التقريرين الاختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية صفاقس (معتمدية قرقنة).

أمر عدد 1870 لسنة 2014 مؤرخ في 19 ماي 2014 يتعلق بالمصادقة على التقريرين الاختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية صفاقس (معتمدية قرقنة).

أمر عدد 1870 لسنة 2014 مؤرخ في 19 ماي 2014 يتعلق بالمصادقة على التقريرين الاختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية صفاقس (معتمدية قرقنة).

أمر عدد 1870 لسنة 2014 مؤرخ في 19 ماي 2014 يتعلق بالمصادقة على التقريرين الاختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية صفاقس (معتمدية قرقنة).

أمر عدد 1870 لسنة 2014 مؤرخ في 19 ماي 2014 يتعلق بالمصادقة على التقريرين الاختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية صفاقس (معتمدية قرقنة).

أمر عدد 1870 لسنة 2014 مؤرخ في 19 ماي 2014 يتعلق بالمصادقة على التقريرين الاختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية صفاقس (معتمدية قرقنة).

العدد الترتبي	اسم العقار المقام عليه بنايات، أو لقطعة الأرض	الموقع	المساحة م/م	عدد المثل
1	بدون اسم	منطقة الشرقي معتمدية قرقنة	568	56468
2	بدون اسم	منطقة الشرقي معتمدية قرقنة	1051	56469



وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأشلاك الدولة والشؤون العقارية.

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

وعلى الأمر عدد 1832 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية المنستير.

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة.

وعلى التقريرين الاختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية المنستير المؤرخين في 12 أفريل و13 ماي 2013.

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقريرين الاختتاميين المرافقين والمشار إليهما أعلاه المتضمنين تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص بالكائنة بولاية المنستير (معتمديتا المنستير وقصر هلال) والميمنة بالمثاليين المصاحبين لهذا الأمر وبالجداول التالي :

العدد الرتبي	اسم العقار المقام عليه بنايات، أو لقطعة الأرض	الموقع	المساحة م/م	عدد المثل
1	بدون اسم	منطقة المدينة معتمدية المنستير	69	58539
2	بدون اسم	منطقة عياد معتمدية قصر هلال	121	60067

الفصل 2 - كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 19 ماي 2014.

رئيس الحكومة

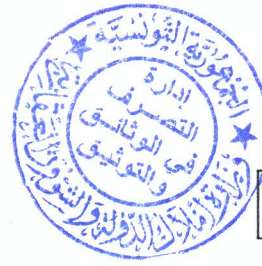
مهدي جمعة

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 2 جوان 2014"



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1267 لسنة 1991 المؤرخ في 27 أوت 1991 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض المعتمديات من ولاية تونس،

وعلى الأمر عدد 1068 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض معتمديات ولاية تونس،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية تونس المؤرخة في 28 جانفي 2014.

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقارير الاختتامية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية تونس (معتمديات العمران الأعلى وباب سويقة والمنزه) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر وبالجدول التالي :

أمر عدد 2390 لسنة 2014 مؤرخ في 30 جوان 2014 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية تونس (معتمديات العمران الأعلى وباب سويقة والمنزه).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها وأخرها القانون عدد 34 لسنة 2010 المؤرخ في 29 جوان 2010،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلحة إلى الوزير المكلف بأملك الدولة والشؤون العقارية،

العدد الرتبي	اسم العقار المقام عليه بنايات، أو لقطعة الأرض	الموقع	المساحة/م.م	عدد المثل
1	بدون اسم	منطقة حي الانطلاقة معتمدية العمران الأعلى	306	58023
2	بدون اسم	منطقة حي الانطلاقة معتمدية العمران الأعلى	451	59461
3	بدون اسم	منطقة حي الانطلاقة معتمدية العمران الأعلى	300	59462
4	بدون اسم	منطقة حي الانطلاقة معتمدية العمران الأعلى	198	59464
5	بدون اسم	منطقة حي الانطلاقة معتمدية العمران الأعلى	129	59467
6	بدون اسم	منطقة حي الانطلاقة معتمدية العمران الأعلى	250	59466
7	بدون اسم	منطقة باب العسل معتمدية باب سويقة	9	59465
8	بدون اسم	منطقة الفتح معتمدية المنزه	251	59965

الفصل 2 - كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 30 جوان 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 9 جويلية 2014"



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

وزارة الثقافة

أمر عدد 3335 لسنة 2014 مؤرخ في 3 سبتمبر 2014 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتمانية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية قبلي (معتمديات قبلي الجنوبية ودوز الجنوبية والفوار ودوز الشمالية وقبلي الشمالية وسوق الأحد).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية،
بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نحتها وتممتها وأخرها القانون عدد 34 لسنة 2010 المؤرخ في 29 جوان 2010،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1697 لسنة 1998 المؤرخ في 31 أوت 1998 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية قبلي،

وعلى الأمر عدد 92 لسنة 1999 المؤرخ في 11 جانفي 1999 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد بولاية قبلي،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى التقارير الاختتمانية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية قبلي المؤرخة في 17 جوان و 2 سبتمبر و 11 ديسمبر 2013،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقارير الاختتمانية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية قبلي (معتمديات قبلي الجنوبية ودوز الجنوبية والفوار ودوز الشمالية وقبلي الشمالية وسوق الأحد) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر وبالجدول التالي:

بمقتضى أمر عدد 3333 لسنة 2014 مؤرخ في 2 سبتمبر 2014

سميت السيدة جيهان التركي، منشطة ومقدمة برامج، ملحقة بديوان وزير الثقافة ابتداء من 1 مارس 2014.

وزارة التنمية والتعاون الدولي

أمر عدد 3334 لسنة 2014 مؤرخ في 2 سبتمبر 2014 يتعلق بالمصادقة على خطاب التفاهم المبرم بتاريخ 24 جوان 2014 بين حكومة الجمهورية التونسية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي المتعلق بهبة لتمويل دراسة حول إعادة هيكلة قطاع البنوك العمومية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من كاتب الدولة للتنمية والتعاون الدولي،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية وخاصة الفصلين 6 و 17 منه،

وعلى خطاب التفاهم المبرم بتاريخ 24 جوان 2014 بين حكومة الجمهورية التونسية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي المتعلق بهبة لتمويل دراسة حول إعادة هيكلة قطاع البنوك العمومية،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تمت المصادقة على خطاب التفاهم المبرم بتاريخ 24 جوان 2014 بين حكومة الجمهورية التونسية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي والخاص بمنح هبة قدرها ثلاثمائة ألف دينار كويتي (300.000 د.ك) لتمويل دراسة حول إعادة هيكلة قطاع البنوك العمومية.

الفصل 2 - كاتب الدولة للتنمية والتعاون الدولي مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 سبتمبر 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

العدد الرتبي	اسم العقار المقام عليه بنايات، أو لقطعة الأرض	الموقع	المساحة/م.م	عدد المثال
1	بدون اسم	منطقة خضيرة، معتمدية قبلي الجنوبية	2902	66122
2	بدون اسم	منطقة دوز الغربية معتمدية دوز الجنوبية	8087	56357
3	بدون اسم	منطقة دوز الغربية معتمدية دوز الجنوبية	24325	56358
4	بدون اسم	منطقة غريب معتمدية الفوار	24437	56479
5	بدون اسم	منطقة غريب معتمدية الفوار	585	56482
6	بدون اسم	منطقة دوز الشرقية معتمدية دوز الشمالية	34284	57173
7	بدون اسم	منطقة بازمة معتمدية قبلي الجنوبية	117529	57174
8	بدون اسم	منطقة قبلي الشمالية معتمدية قبلي الشمالية	55399	57176
9	بدون اسم	منطقة المنشية معتمدية سوق الأحد	98950	66129
10	بدون اسم	منطقة المنشية معتمدية سوق الأحد	430302	66130
11	بدون اسم	منطقة المنشية معتمدية سوق الأحد	298	66131
12	بدون اسم	منطقة بوعبد الله معتمدية سوق الأحد	138	66133

الفصل 2 . كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 3 سبتمبر 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

أمر عدد 3336 لسنة 2014 مؤرخ في 3 سبتمبر 2014 يتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بمعتمدية المحرس ولاية صفاقس ولازمة لبناء سد تلي على وادي الشفار.
إن رئيس الحكومة،

باقتراح من كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية،
بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،
وعلى القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أفريل 2003،



بعد الإطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية.

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نحتها وتممتها وأخرها القانون عدد 34 لسنة 2010 المؤرخ في 29 جوان 2010.

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأموال الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مسمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية، وعلى الأمر عدد 1699 لسنة 1998 المؤرخ في 31 أوت 1998 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية القصيرين،

وعلى الأمر عدد 94 لسنة 1999 المؤرخ في 11 جانفي 1999 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد بولاية القصيرين،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية القصيرين المؤرخ في 15 أفريل 2014،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقرير الاختتامي المرافق والمشار إليه أعلاه المتضمن تعيين ماهية وحالة العقار الشرعية التابع لملك الدولة الخاص بالكائن بولاية القصيرين (معتمدية القصيرين الجنوبية) والمبين بالمثل المصاحب لهذا الأمر وبالجدول التالي :

العدد الرتبي	اسم العقار المقام عليه بنايات أو لقطعة الأرض	الموقع	المساحة/ م.م	عدد المثل
1	أحراش جبل سمامة	منطقة بولعابة معتمدية القصيرين الجنوبية	409924	68301

الفصل 2 - كاتب الدولة لأموال الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 7 أكتوبر 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

وتتخذ اللجنة قراراتها بأغلبية أصوات أعضائها الحاضرين وعند التساوي يكون صوت الرئيس مرجحا.

ويعهد بكتابة اللجنة إلى وحدة التصرف حسب الأهداف المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا الأمر التي تتولى إعداد جدول أعمال اللجنة وتوجيه الاستدعاءات وتحرير محاضر الاجتماعات وإحالتها إلى أعضائها قصد الإمضاء.

الفصل 7 - يرفع كاتب الدولة للتنمية والتعاون الدولي تقريرا سنويا إلى رئيس الحكومة حول نشاط وحدة التصرف حسب الأهداف المشار إليها بالفصل الأول من هذا الأمر وذلك طبقا لأحكام الأمر عدد 1236 لسنة 1996 المؤرخ في 6 جويلية 1996 المشار إليه أعلاه.

الفصل 8 - تخص وحدة التصرف حسب الأهداف التي تم إحداثها بمقتضى الأمر عدد 4609 لسنة 2013 المؤرخ في 8 نوفمبر 2013 المشار إليه أعلاه إنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة وزارة التنمية والتعاون الدولي (قسم التنمية).

الفصل 9 - كاتب الدولة للتنمية والتعاون الدولي ووزير الاقتصاد والمالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 3 أكتوبر 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر عدد 3681 لسنة 2014 مؤرخ في 7 أكتوبر 2014 يتعلق بالمصادقة على التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية القصيرين (معتمدية القصيرين الجنوبية).

إن رئيس الحكومة،

باقترح من كاتب الدولة لأموال الدولة والشؤون العقارية،



وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزيرى المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1270 لسنة 1991 المؤرخ في 27 أوت 1991 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض المعتمديات من ولاية نابل،

وعلى الأمر عدد 1494 لسنة 1991 المؤرخ في 21 أكتوبر 1991 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد بولاية نابل،

وعلى الأمر عدد 1071 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 المتعلق بتعميم عمليات التحديد على باقي معتمديات ولاية نابل،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية نابل المؤرخة في 29 أفريل و26 ماي 2013 و30 جانفي و24 فيفري 2014،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقارير الاختتامية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية نابل (معتمديات الحمامات وقلبية ونابل) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر وبالجدول التالي :

الفصل 2 - انتزعت كذلك جميع الحقوق المنقولة وغير المنقولة الموظفة أو التي قد توظف على قطعتي الأرض المذكورتين.

الفصل 3 - وزير الداخلية ووزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة وكاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 31 ديسمبر 2014.

رئيس الحكومة
مهدي جمعة

أمر عدد 4770 لسنة 2014 مؤرخ في 31 ديسمبر 2014 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية نابل (معتمديات الحمامات وقلبية ونابل).
إن رئيس الحكومة،

باقتراح من كاتب الدولة لأملك الدولة والشؤون العقارية،
بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها وأخرها القانون عدد 34 لسنة 2010 المؤرخ في 29 جوان 2010،

العدد الرتبى	اسم العقار المقام عليه بنايات، أو لقطعة الأرض	الموقع	المساحة /م.م	عدد المثال
1	بدون اسم	منطقة حمامات الجوفية معتمدية الحمامات	319	59276
2	بدون اسم	منطقة قلبية الغربية معتمدية قلبية	1148	59268
3	بدون اسم	منطقة قلبية الغربية معتمدية قلبية	985	59269



العدد الرتبي	اسم العقار المقام عليه بنايات، أو لقطعة الأرض	الموقع	المساحة المزمع عدها المثل	59980
4	بدون اسم	منطقة قليبية الغربية معتمدية قليبية	1261	59980
5	بدون اسم	منطقة حمامات الجوفية معتمدية الحمامات	79	61292
6	بدون اسم	منطقة حمامات الجوفية معتمدية الحمامات	62	61293
7	بدون اسم	منطقة وادي سوحيل معتمدية نابل	60	61294

الفصل 2 - كاتب الدولة لأمولاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 31 ديسمبر 2014.

رئيس الحكومة
مهدي جمعة

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1492 لسنة 1996 المؤرخ في 2 سبتمبر 1996 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية بنزرت،

وعلى الأمر عدد 2038 لسنة 1996 المؤرخ في 23 أكتوبر 1996 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد بولاية بنزرت،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 والمتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية بنزرت المؤرخة في 10 مارس و28 ماي 2014،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقارير الاختتامية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية بنزرت (معتمديتي منزل جميل وجرزونة) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر وبالجدول التالي :

أمر عدد 4771 لسنة 2014 مؤرخ في 31 ديسمبر 2014 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية بنزرت (معتمديتي منزل جميل وجرزونة).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من كاتب الدولة لأمولاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتهم وتممتها وأخرها القانون عدد 34 لسنة 2010 المؤرخ في 29 جوان 2010،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلحة إلى الوزير المكلف بأمولاك الدولة والشؤون العقارية،



العدد الرتبي	اسم العقار المقام عليه بنايات، أو لقطعة الأرض	الموقع	المساحة /م.م	عدد المثال
1	بدون اسم	عمادة منزل جميل معتمدية منزل جميل	1618	50278
2	بدون اسم	عمادة جرزونة معتمدية جرزونة	118	17973
3	بدون اسم	عمادة منزل جميل معتمدية منزل جميل	281	17149
4	بدون اسم	عمادة جرزونة الغربية معتمدية جرزونة	140	29823
5	بدون اسم	عمادة منزل جميل معتمدية منزل جميل	98	29824
6	بدون اسم	عمادة منزل جميل معتمدية منزل جميل	384	29825

الفصل 2 - كاتب الدولة لأموال الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 31 ديسمبر 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 21 جانفي 2015"



**11- المصادقة على قائمة المنتفعين بإسناد عقارات دولية
فلاحية في إطار تسوية وضعيتهم عن طريق البيع بالمراكنة**

11- المصادقة على قائمة المنتفعين بإسناد عقارات دولية فلاحية في إطار تسوية وضعيتهم عن طريق البيع بالمراكنة:



صنف النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملحق
أمر	عدد 3916 لسنة 2014 يتعلق بالمصادقة على قائمة المنتفعين بإسناد عقارات دولية فلاحية في إطار تسوية وضعيتهم عن طريق البيع بالمراكنة و على أثمان هذه العقارات.	2014-10-03	87	106



الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 29 نوفمبر 2014
تونس في 24 أكتوبر 2014.

وزير الشباب والرياضة
والمرأة والأسرة
صابر بوعطي

اطلع عليه
رئيس الحكومة
مهدي جمعة

وزارة التنمية والتعاون الدولي

بمقتضى أمر عدد 3914 لسنة 2014 مؤرخ في 21 أكتوبر 2014.
يسند للسيدة نوال بن رمضان حرم الظريف، مستشار
المصالح العمومية بوزارة التنمية والتعاون الدولي، عطلة لبث
مؤسسة لمدة سنة.

بمقتضى أمر عدد 3915 لسنة 2014 مؤرخ في 21 أكتوبر 2014.
يسند للسيدة رجاء الجبري، مستشار المصالح العمومية
بوزارة التنمية والتعاون الدولي، عطلة لبث مؤسسة لمدة سنة
ثانية ابتداء من غرة جويلية 2014.

بمقتضى قرار من كاتب الدولة للتنمية والتعاون الدولي مؤرخ في 20
أكتوبر 2014.

سمي السيد عبد الله مدفعي عضوا ممثلا لوزارة الفلاحة
بمجلس مؤسسة المعهد الوطني للإحصاء خلفا للسيد محمد
المزوعي.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر عدد 3916 لسنة 2014 مؤرخ في 3 أكتوبر 2014 يتعلق
بالمصادقة على قائمة المنتفعين بإسناد عقارات دولية فلاحية
في إطار تسوية وضعيتهم عن طريق البيع بالمراكنة وعلى
أثمان هذه العقارات.

إن رئيس الحكومة،
باقتراح من كاتب الدولة للأملاك الدولة والشؤون العقارية
ووزير الفلاحة،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011
المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط
العمومية،

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطتين
(2).

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 29 نوفمبر 2014.
تونس في 24 أكتوبر 2014.

وزير الشباب والرياضة
والمرأة والأسرة
صابر بوعطي

اطلع عليه
رئيس الحكومة
مهدي جمعة

قرار من وزير الشباب والرياضة والمرأة والأسرة مؤرخ في
24 أكتوبر 2014 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة كاتب راقن بالسلك الإداري المشترك
للإدارات العمومية الراجع بالنظر لكتابة الدولة للمرأة
والأسرة.

إن وزير الشباب والرياضة والمرأة والأسرة.

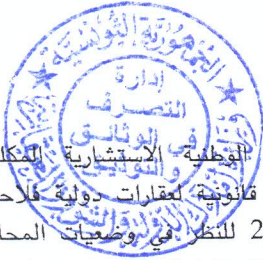
بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في
12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة
الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة
المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،
وعلى الأمر عدد 834 لسنة 1998 المؤرخ في 13 أبريل
1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك
الإداري المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص
التي نقحته أو تكمته وخاصة الأمر عدد 559 لسنة 2008
المؤرخ في 4 مارس 2008 والأمر عدد 2362 لسنة 2012
المؤرخ في 10 أكتوبر 2012.

وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 16 أبريل 2013
المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى
رتبة كاتب راقن بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بكتابة الدولة للمرأة والأسرة يوم 30
ديسمبر 2014 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية
إلى رتبة كاتب راقن بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة (1)
واحدة.



وعلى محضر جلسة اللجنة الوطنية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية المنعقدة بتاريخ 21 مارس 2013 للنظر في وضعيات المحالة عليها من طرف اللجنة الجهوية الاستشارية بالقصرين بجلستها المؤرخة في 2 أكتوبر 2012 واللجنة الجهوية الاستشارية بنابل بجلستها المؤرخة في 11 ديسمبر 2012 واللجنة الجهوية الاستشارية بسوسة بجلستها المؤرختين في 6 ديسمبر 2012 و7 فيفري 2013.

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على القائمة الملحقة بهذا الأمر المتعلقة بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان العقارات المنصوص عليها بالقائمة المذكورة والكاننة بولايات القصرين ونابل وسوسة.

الفصل 2 - كاتب الدولة لأمولاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 3 أكتوبر 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأمولاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرخ في 13 فيفري 1995 المتعلق بالعقارات الدولية الفلاحية وخاصة الفصول 17 و18 و23 منه وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته، وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته،

وعلى الأمر عدد 3336 لسنة 2011 المؤرخ في 27 أكتوبر 2011 المتعلق بضبط تركيبة وكيفية سير اللجنة الوطنية الاستشارية واللجان الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،



ملحق

قائمة تتعلق بعقارات دولية فلاحية وأثمانها تمت الموافقة
على التفويت فيها لفائدة المستغلين لها بصفة قانونية

العدد الترتيبي	الاسم واللقب	عدد القطعة	مساحتها	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار	الجهة الاستشارية	الجهة الاستشارية
1	جمعة بن سعد عطي	509	00 ص 91 أر 11 هك	104313 سوسة	النفيسة	71460,000	الموافقة	الموافقة
2	جويني بن رايح جبري	507	00 ص 12 أر 12 هك	104313 سوسة	النفيسة	72720,000	الموافقة	الموافقة
3	أحمد بن محمد صالح نوري	282 - 137 286 - 284 292 - 291	40 ص 72 أر 22 هك	18437	النفيسة	151493,000	الموافقة	الموافقة
4	محمد بن الصويغي بن حامد	283	00 ص 22 أر 10 هك	18437	النفيسة	61320,000	الموافقة	الموافقة
5	عبد الحميد بن المقطوف الدقداقي	281 - 280 287	00 ص 08 أر 21 هك	18437	النفيسة	140533,000	الموافقة	الموافقة
6	عمر بن الصادق بن أحمد وناس	509 614	20 ص 71 أر 05 هك	104313 سوسة	بوفيشة	9272,000	الموافقة	الموافقة
7	عبد الكريم بن علي بن عمار حميدة	579 829	70 ص 59 أر 04 هك	104313 سوسة	بوفيشة	6413,000	الموافقة	الموافقة
8	عمار بن إبراهيم بن محمد سالم	855 866	10 ص 63 أر 05 هك	104313 سوسة	بوفيشة	11517,000	الموافقة	الموافقة
9	السويح بن المبروك بن عمار الرياحي	884 888	50 ص 12 أر 04 هك	104313 سوسة	بوفيشة	10963,000	الموافقة	الموافقة
10	نجيب بن ضو بن عمر الجليدي	08	05 ص 88 أر 00 هك	563617 نابل	سليمان	41090,000	الموافقة	الموافقة
11	جلول بن عبد القادر بن محمد الوائلي	B1652	50 ص 08 أر 03 هك	592704 نابل	منزل بورلفة	61700,000	الموافقة	الموافقة
12	زهرة بنت مبارك بن عامر	(63) 4 جزء	00 ص 60 أر 06 هك	549076 نابل	بوعرقوب	136500,000	الموافقة	الموافقة
13	محمد العوني بن مختار نصري	02	00 ص 30 أر 10 هك	680 القصيرين	بولعابة	25750,000	الموافقة	الموافقة



12- الانتزاع للمصلحة العمومية

12- الانتزاع للمصلحة العمومية :



صنف النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملحق
أمر	عدد 8 لسنة 2014 يتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بولاية تونس ولازمة لإنجاز الخط D للشبكة الحديدية السريعة (القسط 2).	2014-01-07	3 و 4	112
أمر	عدد 895 لسنة 2014 يتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنتين بولاية بنزرت ولازمتين لتهيئة الممر العلوي "OA10" بالنقطة الكيلومترية 20 بالطريق السيارة تونس - بنزرت وتوابعها.	2014-01-27	14	114
أمر	عدد 2903 لسنة 2014 يتعلق بالرجوع الجزئي في أحكام الأمر عدد 797 لسنة 1998 المؤرخ في 6 أبريل 1998 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بالبريدية عمادة الرياحان معتمدية طبرقة ولاية جندوبة ولازمة لإنجاز القسط الثاني من مشروع تهيئة حوض سد وادي الزرقة	2014-07-30	65	116
أمر	عدد 3336 لسنة 2014 يتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بمعتمدية المحرس ولاية صفاقس ولازمة لبناء سد تلي على وادي الشفار.	2014-09-03	74	117
أمر	عدد 3682 لسنة 2014 يتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض إضافية كائنة بمعتمدية قفصة الجنوبية ولاية قفصة لازمة لبناء سد وادي الكبير (قسط الأتربة)	2014-10-07	84	119
أمر	عدد 3683 لسنة 2014 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 229 لسنة 1983 المؤرخ في 5 مارس 1983 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض	2014-10-07	84	120



			كاننة بالحمامات، ولاية نابل، لازمة لتهيئة شبكة الطرقات بالطريقين المتوسطي الجولان رقم 27 و28 على مستوى مدينة الحمامات.	
122	88	2014-10-07	عدد 3946 لسنة 2014 يتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كاننة بولاية بن عروس لازمة لبناء الوصلة الرابطة بين الطريق السيارة أ1 والطريق الوطنية رقم 1 على مستوى منطقة برج السدرية.	أمر
142	06	2014-12-31	عدد 4767 لسنة 2014 يتعلق بتنقيح ورجوع جزني في أحكام الأمر عدد 221 لسنة 1982 المؤرخ في 29 جانفي 1982 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كاننة بولاية سوسة لازمة لإحداث منحرج بالطريق الوطنية رقم 1 على مستوى مدينة سوسة المنقح بالجدول التقسيمي الإصلاحي الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 12 المؤرخ في 13 فيفري 1990.	أمر
143	06	2014-12-31	عدد 4768 لسنة 2014 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 3246 لسنة 2008 المؤرخ في 6 أكتوبر 2008 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كاننة بمعتمديات جمال وبني حسان والمكنين ولاية المنستير لازمة لبناء مدركة الساحل (قسط ولاية المنستير).	أمر
144	06	2014-12-31	عدد 4769 لسنة 2014 يتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطعتي أرض كاننتين ببوعرقوب، ولاية نابل، ولازمتين لتزوير قناة لتصريف المياه المستعملة بالمكان.	أمر



وعلى القانون عدد 74 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أوت 1998 المتعلق بالسكك الحديدية التونسية،

وعلى الأمر عدد 1551 لسنة 2003 المؤرخ في 2 جويلية 2003 المتعلق بضبط تركيبة لجنة الاستقصاء والمصالحة في مادة الانتزاع ومشمولاتها وطرق سير عملها،

وحيث وقع إتمام إجراءات الفصل 11 (جديد) من القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أفريل 2003 المشار إليه أعلاه،

وعلى رأي وزيري الداخلية والنقل،

وعلى تقرير لجنة الاستقصاء والمصالحة بولاية تونس،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - انتزعت للمصلحة العمومية لفائدة الدولة قصد الإدماج بالملك العمومي للسكك الحديدية لتوضع على ذمة وزارة النقل (شركة تونس للشبكة الحديدية السريعة) قطع أرض كانت بولاية تونس لازمة لإنجاز الخط D للشبكة الحديدية السريعة (القسط 2) ومحطة بخط أحمر بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر والمبينة بالجدول التالي :

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 28 جانفي 2014. تونس في 6 جانفي 2014.

وزير الشؤون الخارجية
عثمان الجرندي

اطلع عليه
رئيس الحكومة
علي لعريض

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر عدد 8 لسنة 2014 مؤرخ في 7 جانفي 2014 يتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بولاية تونس لازمة لإنجاز الخط D للشبكة الحديدية السريعة (القسط 2).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أفريل 2003،

العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
1	146 بمثال الأشغال الخصوصية والمختلفة عدد 49945 الموافقة للقطعتين عدد 49 و 51 بمثال الرسم العقاري عدد 50079/4290 تونس	50079/4290 تونس	16 آر 65 ص	01 آر 79 ص 01 آر 96 ص	1 - محمد بن أحمد المحجوب 2 - حسني بن محمد بن أحمد بن صالح الفلاح المحجوب 3 - حسني 4 - أحمد 5 - الأمين، الثلاثة الأخيرة أبناء محمد بن أحمد المحجوب
2	147 بمثال الأشغال الخصوصية والمختلفة عدد 49945 الموافقة للقطعة عدد 3 (21) موضوع الرسم العقاري عدد 124009/32916 تونس	124009/32916 تونس	00 آر 46 ص	كامل العقار	عبد القادر بن حمزة بن سعيد البوزيري
3	148 بمثال الأشغال الخصوصية والمختلفة عدد 49945 الموافقة للقطعة عدد 3 بمثال الرسم العقاري عدد 89551/32917 تونس	89551/32917 تونس	02 آر 42 ص	00 آر 36 ص	1 - عبد المناف بن الصادق ملولي 2 - هادية بنت عبد الرحمان بوحجة

وزارة الصناعة

الفصل 2 . انتزعت كذلك جميع الحقوق المنقولة وغير المنقولة الموظفة أو التي قد توظف على قطع الأرض المذكورة.
الفصل 3 . وزير الداخلية ووزير الملاك الدولة والشؤون العقارية ووزير النقل مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 7 جانفي 2014.

رئيس الحكومة

علي لعريض

بمقتضى أمر عدد 9 لسنة 2014 مؤرخ في 7 جانفي 2014.
سمي السيد محمد الشعري رئيسا مديرا عاما للشركة التونسية لصناعات التكرير وذلك ابتداء من 7 نوفمبر 2013.

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 15 جانفي 2014"



(أ) تحتسب تعريفة حراسة المجرورات بالدينار باليوم وبالوحدة طبقا للجدول التالي :

تعريفة حراسة المقطورات	المدة الزمنية (باليوم)
1.500	من اليوم 3 إلى 7 أيام
4.800	من اليوم 8 إلى 15 يوما
10.800	من اليوم 16 فما فوق

(ج) تحتسب تعريفة حراسة السيارات بالدينار باليوم وبالوحدة طبقا للجدول التالي :

تعريفة حراسة السيارات	المدة الزمنية (باليوم)
0.500	من اليوم 3 إلى 7 أيام
2.400	من اليوم 8 إلى 15 يوما
6.000	من اليوم 16 فما فوق

(د) تحتسب تعريفة حراسة الحاويات بالدينار باليوم وبالوحدة طبقا للجدول التالي :

تعريفة حراسة الحاويات ذات 20 قدم	تعريفة حراسة الحاويات ذات 40 قدم فما فوق	المدة الزمنية (باليوم)
1.000	1.500	من اليوم 3 إلى 7 أيام
4.800	6.000	من اليوم 8 إلى 15 يوما
12.500	16.000	من اليوم 16 فما فوق

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

وعلى رأي وزيري الداخلية والتجهيز والبيئة،

وعلى تقرير لجنة الاستقصاء والمصالحة بولاية بنزرت،

وحيث وقع إتمام إجراءات الفصل 11 (جديد) من القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أفريل 2003 المشار إليه أعلاه،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول . انتزعت للمصلحة العمومية لفائدة الدولة قصد الإدماج بالملك العمومي للطرق لتوضع على ذمة وزارة التجهيز والبيئة قطعتا أرض كائنتان بولاية بنزرت ولأزمتان لتهيئة الممر العلوي "OA10" بالنقطة الكيلومترية 20 بالطريق السيارة تونس - بنزرت وتوابعها ومحاطتان بخط أحمر بالمثالين المصاحبين لهذا الأمر ومبينتان بالجدول التالي :

أمر عدد 895 لسنة 2014 مؤرخ في 27 جانفي 2014 يتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطعتي أرض كائنتين بولاية بنزرت ولأزمتين لتهيئة الممر العلوي "OA10" بالنقطة الكيلومترية 20 بالطريق السيارة تونس - بنزرت وتوابعها.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أفريل 2003،

وعلى الأمر عدد 1551 لسنة 2003 المؤرخ في 2 جويلية 2003 المتعلق بضبط تركيبة لجنة الاستقصاء والمصالحة في مادة الانتزاع ومشمولاتها وطرق سير عملها،



العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
1	C الموافقة للقطعة عدد 1 بمثال الرسم العقاري عدد 26907 بنزرت	26907 بنزرت	50 آر 74 ص	9 آر 90 ص	نور الدين بن المكي بن محمد العكاري
2	D الموافقة للقطعة عدد 1 بمثال الرسم العقاري عدد 9350 بنزرت/ 40746 بنزرت	9350 بنزرت/ 40746 بنزرت	29 آر 54 ص	9 آر 60 ص	نوفل بن علي بن إبراهيم منصور

وعلى الأمر عدد 327 لسنة 1965 المؤرخ في 2 جويلية 1965 المتعلق بكيفية تطبيق القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المتعلق بضبط النظام الأساسي للأراضي الاشتراكية حسبما وقع تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 327 لسنة 1981 المؤرخ في 10 مارس 1981 وبالأمر عدد 894 لسنة 1988 المؤرخ في 29 أفريل 1988 وبالأمر عدد 1229 لسنة 1995 المؤرخ في 10 جويلية 1995،

وعلى الأمر عدد 1372 لسنة 2013 المؤرخ في 15 مارس 2013 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى محضر جلسة مجلس التصرف لمجموعة العوينة المؤرخ في 10 مارس 2010 والمتعلق بالإسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية تعرف بشرقي منطقة قصر غيلان وتقع بمعتمدية دوز الشمالية من ولاية قبلي والذي وافق عليه مجلس الوصاية المحلي لمعتمدية دوز الشمالية في 16 أكتوبر 2010 ومجلس الوصاية الجهوي لولاية قبلي في 3 نوفمبر 2011 وصادق عليه وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية في 4 نوفمبر 2013.

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تم إقرار قرارات مجلس التصرف لمجموعة العوينة المتعلقة بالإسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية تعرف بشرقي منطقة قصر غيلان وتقع بمعتمدية دوز الشمالية من ولاية قبلي والمضمنة بمحضر جلسته المؤرخ في 10 مارس 2010 والذي وافق عليه مجلس الوصاية المحلي لمعتمدية دوز الشمالية في 16 أكتوبر 2010 ومجلس الوصاية الجهوي لولاية قبلي في 3 نوفمبر 2011 وصادق عليه وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية في 4 نوفمبر 2013 وذلك طبقا للمثال الملحق بهذا الأمر.

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 جانفي 2014.

رئيس الحكومة

علي لعريض

الفصل 2 - انتزعت كذلك جميع الحقوق المنقولة وغير المنقولة الموظفة أو التي قد توظف على قطعتي الأرض المذكورتين.

الفصل 3 - وزير الداخلية ووزير أملاك الدولة والشؤون العقارية ووزير التجهيز والبيئة مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 جانفي 2014.

رئيس الحكومة

علي لعريض

أمر عدد 896 لسنة 2014 مؤرخ في 27 جانفي 2014 يتعلق بالإسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية تابعة لمجموعة العوينة وتقع بمعتمدية دوز الشمالية من ولاية قبلي (في خصوص الأرض المعروفة بشرقي منطقة قصر غيلان).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المتعلق بضبط النظام الأساسي للأراضي الاشتراكية حسبما وقع تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971 وبالقانون عدد 27 لسنة 1979 المؤرخ في 11 ماي 1979 وبالقانون عدد 5 لسنة 1988 المؤرخ في 8 فيفري 1988،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

وعلى الأمر عدد 797 لسنة 1998 المؤرخ في 6 أفريل 1998 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بالبريدية عمادة الريحان معتمدية طبرقة ولاية جندوبة لازمة لإنجاز القسط الثاني من مشروع تهيئة حوض سد وادي الزرقة.

وعلى رأي وزيري الداخلية والفلاحة.

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تم الرجوع جزئيا في أحكام الأمر عدد 797 لسنة 1998 المؤرخ في 6 أفريل 1998 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بالبريدية عمادة الريحان معتمدية طبرقة ولاية جندوبة لازمة لإنجاز القسط الثاني من مشروع تهيئة حوض سد وادي الزرقة، والمبينة بالجدول التالي:

العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
26	566	165180	39 هك	8 هك	رابح بن خميس بن بلقاسم
	565	10038	56 آر 72 ص	01 آر 50 ص	
	620	جندوبة	2 هك	2 هك	
			78 آر 30 ص	4 هك	
			74 آر 20 ص		

قرار من كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 1 أوت 2014 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية.

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون الأساسي عدد 3 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 والقانون الأساسي عدد 4 لسنة 2014 المؤرخ في 5 فيفري 2014.

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.

الفصل 2 - وزير الداخلية ووزير الفلاحة وكاتب الدولة المكلف وأملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفون. كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 30 جويلية 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

بمقتضى أمر عدد 2904 لسنة 2014 مؤرخ في 1 أوت 2014.

كلف السيد عبد الرزاق بن فرج، مستشار المصالح العمومية، بمهام مدير عام المصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وذلك ابتداء من 6 جوان 2014.



العدد الرتبي	اسم العقار المقام عليه بنايات، أو لقطعة الأرض	الموقع	المساحة/م.م	عدد المثل
1	بدون اسم	منطقة جنعورة معتمدية قبلي الجنوبية	2902	66122
2	بدون اسم	منطقة دوز الغربية معتمدية دوز الجنوبية	8087	56357
3	بدون اسم	منطقة دوز الغربية معتمدية دوز الجنوبية	24325	56358
4	بدون اسم	منطقة غريب معتمدية القوار	24437	56479
5	بدون اسم	منطقة غريب معتمدية القوار	585	56482
6	بدون اسم	منطقة دوز الشرقية معتمدية دوز الشمالية	34284	57173
7	بدون اسم	منطقة بازمة معتمدية قبلي الجنوبية	117529	57174
8	بدون اسم	منطقة قبلي الشمالية معتمدية قبلي الشمالية	55399	57176
9	بدون اسم	منطقة المنشية معتمدية سوق الأحد	98950	66129
10	بدون اسم	منطقة المنشية معتمدية سوق الأحد	430302	66130
11	بدون اسم	منطقة المنشية معتمدية سوق الأحد	298	66131
12	بدون اسم	منطقة بوعبد الله معتمدية سوق الأحد	138	66133

الفصل 2 - كاتب الدولة لأمولاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 3 سبتمبر 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

أمر عدد 3336 لسنة 2014 مؤرخ في 3 سبتمبر 2014 يتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بمعتمدية المحرس ولاية صفاقس ولازمة لبناء سد تلي على وادي الشفار.
إن رئيس الحكومة،

باقترح من كاتب الدولة لأمولاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أفريل 2003،



وعلى الأمر عدد 1551 لسنة 2003 المؤرخ في 2 جويلية 2003 المتعلق بضبط تركيبة لجنة الاستقصاء والمصالحة في مادة الانتزاع ومشمولاتها وطرق سير عملها،

وعلى رأي وزيري الداخلية والفلاحة،

وعلى تقرير لجنة الاستقصاء والمصالحة بولاية صفاقس،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية،

وحيث وقع إتمام إجراءات الفصل 11 (جديد) من القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أفريل 2003 المشار إليه أعلاه. يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - انتزعت للمصلحة العمومية لفائدة الدولة قصد الإدماج بالملك العمومي للمياه لتوضع على ذمة وزارة الفلاحة قطع أرض كانت بمعية المحرس ولاية صفاقس ولازمة لبناء سد تلي على وادي الشغار ومحطة بخت أحمر بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر ومبينة بالجدول التالي:

العدد الترتيبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
1	A (100) الموافقة للقطعة عدد 1 بمثال الرسم العقاري عدد 90050 صفاقس	90050 صفاقس المتولد عن مطلب التسجيل المسحي عدد 103886	1 هك 50 آر 25 ص	85 آر 64 ص	1 - سامح 2 - عمار 3 - سفيان 4 - سامي 5 - سماح الخمسة أبناء بن سالم بن عمارة مانعي
2	A (157) الموافقة للقطعة عدد 1 بمثال الرسم العقاري عدد 104855 صفاقس A (167) الموافقة للقطعة عدد 3 بمثال الرسم العقاري عدد 104855 صفاقس	104855 صفاقس المتولد عن مطلب التسجيل المسحي عدد 103925	13 هك 00 آر 51 ص	46 آر 43 ص 1 هك 78 آر 01 ص	الحاج محمد (بالفتح) بن الحاج محمد الدهماني الجمل

الفصل 2 - انتزعت كذلك جميع الحقوق المنقولة وغير المنقولة الموظفة أو التي قد توظف على قطع الأرض المذكورة.

الفصل 3 - وزير الداخلية ووزير الفلاحة وكاتب الدولة لأماك الدولة والشؤون العقارية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 3 سبتمبر 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

أمر عدد 3682 لسنة 2014 مؤرخ في 7 أكتوبر 2014 يتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض إضافية كائنة بمعمدية قفصة الجنوبية ولاية قفصة لازمة لبناء سد وادي الكبير (قسط الأترية).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من كاتب الدولة لأعمال الطاولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أبريل 2003،

وعلى الأمر عدد 1551 لسنة 2003 المؤرخ في 2 جويلية 2003 المتعلق بضبط تركيبة لجنة الاستقصاء والمصالحة في مادة الانتزاع ومشمولاتها وطرق سير عملها،

وعلى رأي وزيري الداخلية والفلاحة،
وعلى تقرير لجنة الاستقصاء والمصالحة بولاية قفصة،
وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية،
وحيث وقع إتمام إجراءات الفصل 11 (جديد) من القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أبريل 2003 المشار إليه أعلاه.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - انتزعت للمصلحة العمومية لفائدة الدولة قصد الإدماج بالملك العمومي للمياه لتوضع على ذمة وزارة الفلاحة قطع أرض إضافية كائنة بمعمدية قفصة الجنوبية ولاية قفصة لازمة لبناء سد وادي الكبير (قسط الأترية) ومحاطة بخط أحمر بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر وميمنة بالجدول التالي :

العدد الترتيبي	عدد القطعة بالمثال الأشغال الخصوصية والمختلفة عدد 57927	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
1	A (293) جزء الموافقة للقطعة عدد 1 بمثال الرسم العقاري عدد 8311 قفصة	8311 قفصة	16 هك 88 أ 00 ص	منابات المذكورين شماله من القطعة المبينة يمناه المساحة 3 هك 34 أ 94 ص	1 - إبراهيم بن علي شبيح بن صالح عبد السلام 2 - محمد الصالح بن إبراهيم بن علي عبد السلام 3 - علي الصغير بن إبراهيم بن علي عبد السلام 4 - أحمد بن إبراهيم بن علي عبد السلام 5 - عبد المجيد بن محمد بن علي أولاد عبد السلام.
2	B (284) جزء الموافقة للقطعة عدد 1 بمثال الرسم العقاري عدد 4483 قفصة	4483 قفصة	9 هك 39 أ 00 ص	3 هك 80 أ 40 ص	مبروك بن خليفة بن بوزيان بوبكر بوبكر.
3	C (286) جزء الموافقة للقطعة عدد 1 بمثال الرسم العقاري عدد 2538 قفصة	2538 قفصة	32 هك 9 أ 80 ص	13 هك 20 أ 17 ص	1 - فرحاني بن محمد الصالح بن محمد عباس بوبكر 2 - أيوب بن محمد الصالح بن عبد السلام بوبكر.
4	D (75) جزء الموافقة للقطعة عدد 1 بمثال الرسم العقاري عدد 4924 قفصة	4924 قفصة	29 هك 8 أ 7 ص	5 هك 91 أ 60 ص	1 - يوسف (شهر عيدودي) بن الحاج صالح عبد الله 2 - أم الهنا بنت عثمان بن صالح العربي 3 - الصادق 4 - مزهودة 5 - الزاوية 6 - الحبيب 7 - حسن 8 - شاذلية 9 - الفاهم 10 - ناجية 11 - الباهي، التسعة الأخرون أبناء يونس بن صالح بن بوزيان عبد الله 12 - محرز 13 - الأزهر 14 - عثمان، الثلاثة الأخرون أبناء محمد بن الحاج صالح عبد الله 15 - عبد الحاميد 16 - يوسف 17 - هنده 18 - عيسى 19 - زينة، الخمسة الأخرون أبناء بوعزيز بن محمد بن الحاج صالح عبد الله.



العدد الترتيبي	عدد القطعة بالمثال الأشغال الخصوصية والمختلفة عدد 57927	عدد الرسم العقاري	المساحة الحمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
5	E (303) جزء الموافقة للقطعة عدد 303 موضوع الرسم العقاري عدد 10555 قفصة	10555 قفصة	3 هك 16 آر 50 ص	كامل العقار	فرحاني بن محمد الصالح بن محمد بوبكر
6	F (4) جزء الموافقة للقطعة عدد 4 بمثال الرسم العقاري عدد 21824 قفصة/3443 قفصة	21824 قفصة/3443 قفصة	9 هك 74 آر 98 ص	1 هك 55 آر 55 ص	1 . عبد الحميد 2 . يوسف 3 . عيسى، الثلاثة أبناء بوعزيز بن محمد عبد الله

وعلى القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أفريل 2003،

وعلى الأمر عدد 229 لسنة 1983 المؤرخ في 5 مارس 1983 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بالحمامات، ولاية نابل، لازمة لتهيئة شبكة الطرقات بالطريقين المتوسطي الجولان رقم 27 و28 على مستوى مدينة الحمامات،

وعلى رأي وزيري الداخلية والتجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول . نقتح البيانات الواردة بالعدد الرتبي 16 بجدول الأمر عدد 229 لسنة 1983 المؤرخ في 5 مارس 1983 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بالحمامات، ولاية نابل، لازمة لتهيئة شبكة الطرقات بالطريقين المتوسطي الجولان رقم 27 و28 على مستوى مدينة الحمامات كما هو مبين بالجدول التالي وبالمثالين المصاحبين لهذا الأمر :

الفصل 2 . انتزعت كذلك جميع الحقوق المنقولة وغير المنقولة الموظفة أو التي قد توظف على قطع الأرض المذكورة.

الفصل 3 . وزير الداخلية ووزير الفلاحة وكتاب الدولة لأموال الدولة والشؤون العقارية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 7 أكتوبر 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

أمر عدد 3683 لسنة 2014 مؤرخ في 7 أكتوبر 2014 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 229 لسنة 1983 المؤرخ في 5 مارس 1983 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بالحمامات، ولاية نابل، لازمة لتهيئة شبكة الطرقات بالطريقين المتوسطي الجولان رقم 27 و28 على مستوى مدينة الحمامات.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من كاتب الدولة لأموال الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،



العدد الرتبي	عدد القطعة بمثال المشروع	عدد الرسم العقاري	المساحة الجملية	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
16	71 جزء الموافقة للقطعة عدد 4 بمثال الرسم العقاري عدد 38083 تونس	38083 تونس	1هـ 44ر 60ص	9ر 4ص	1. ناجي بن سالم بن فرج عويشاوي 2. حسين 3. سالم 4. خميس 5. خيرة 6. خديجة 7. سعيدة، الستة الأخيرون أبناء يونس بن حسين خضيرة 8. عادل بن صالح بن عمار بن علي بن ميرة المزوغي 9. نجاح بنت الشاذلي بن محمود الهامي 10. أحمد بن الحبيب بن أحمد المهتلي 11. عربية بنت عمر بن أحمد دبش 12. علي بن أحمد بن عباس العبيدي 13. هادية بنت العربي بن الحاج عبد السلام المداني 15. سعدية بنت علي بن أحمد السمعلي 16. غازي 17. طارق، الاثنان الأخيران ابنا حسين بن يونس خضيرة 18. عبد الرزاق بن المختار بن أحمد منصوري 19. منيرة بنت حمادي بن عباس كراكم 20. البشير بن محمود بن خليفة الولاني 21. ليلى بنت الصادق بن حسين الولاني 22. زينب بنت محمد سلومة 23. طارق بن العبد بن فرج النموشي مالكون على الشيع مع الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه.
16	71 جزء الموافقة للقطعة عدد 2 بمثال الرسم العقاري عدد 559823 نابل/38083 تونس	559823 نابل/ 38083 تونس	19ر 70ص	9ر 53ص	1. عادل بن صالح ميرة 2. نجاح بنت الشاذلي بن محمود الهامي 3. أحمد بن الحبيب بن أحمد المهتلي 4. عبد الرزاق بن المختار بن أحمد المنصوري 5. عربية بنت عمر بن أحمد دبش 6. علي بن أحمد بن عباس العبيدي 7. سعدية بنت علي بن أحمد السمعلي 8. غازي 9. طارق، الاثنان الأخيران ابنا حسين بن يونس خضيرة 10. هادية بنت العربي بن الحاج عبد السلام المداني مالكون على الشيع مع الدولة والشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه.

الفصل 2 - وزير الداخلية ووزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة وكاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفون،
كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 7 أكتوبر 2014.

رئيس الحكومة
مهدي جمعة

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 22 أكتوبر 2014"



الفصل 65 (مكرر) : يحتسب المفعول المالي للمناظرات الداخلية المفتوحة للترقية إلى مختلف رتب سلك رجال التعليم الراجعين بالنظر لوزارة الشباب والرياضة والمرأة والأسرة بعنوان سنوات 2012 و 2013 و 2014 كما يلي :

المنافرات الداخلية المفتوحة للترقية بعنوان سنة 2012 :
ابتداء من جانفي 2013 ،
المنافرات الداخلية المفتوحة للترقية بعنوان سنة 2013 :
ابتداء من جانفي 2014 ،
المنافرات الداخلية المفتوحة للترقية بعنوان سنة 2014 :
ابتداء من جانفي 2015 .
الفصل 3 . وزير الشباب والرياضة والمرأة والأسرة ووزير الاقتصاد والمالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 24 أكتوبر 2014.

رئيس الحكومة
مهدي جمعة

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر عدد 3946 لسنة 2014 مؤرخ في 7 أكتوبر 2014 يتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بولاية بن عروس لازمة لبناء الوصلة الرابطة بين الطريق السيارة 1 والطريق الوطنية رقم 1 على مستوى منطقة برج السدرية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من كاتب الدولة للأملاك الدولة والشؤون العقارية،
بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أبريل 2003،

وعلى الأمر عدد 1551 لسنة 2003 المؤرخ في 2 جويلية 2003 المتعلق بضبط تركيبة لجنة الاستقصاء والمصالحة في مادة الانتزاع ومشمولاتها وطرق سير عملها،
وعلى رأي وزيري الداخلية والتجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة،

وعلى تقارير لجنة الاستقصاء والمصالحة بولاية بن عروس،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية،

وحيث وقع إتمام إجراءات الفصل 11 (جديد) من القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أبريل 2003 المشار إليه أعلاه.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول . انتزعت للمصلحة العمومية لفائدة الدولة قصد الإدماج بالملك العمومي للطرق لتوضع على ذمة وزارة التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة قطع أرض كائنة بولاية بن عروس لازمة لبناء الوصلة الرابطة بين الطريق السيارة 1 والطريق الوطنية رقم 1 على مستوى منطقة برج السدرية ومحاطة بخط أحمر بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر ومبينة بالجدول التالي:

العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجميلة للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
1.	O بمثال الأشغال الخصوصية المختلفة عدد 58032 الموافقة للقطعة عدد 172 بمثال الرسم العقاري 564202 نابل	564202 نابل	419 هـ 44 أ 62 ص	2 أ 98 ص	1- محمد بن احمد بن حسن الذيب 2- فاطمة بنت ابراهيم بن عبد الله اسماتي 3- الحبيب 4- الهادي 5- زينة 6- أحمد 7- غزالة 8- نجوى 9- المختار السبعة الآخرون أبناء حسين بن أحمد بن حسين الذيب 10- خديجة بنت الجهمي الدلاحي 11- علي 12- سالمة 13- عبد السلام الثلاثة الآخرون أبناء حسن بن احمد بلحسن 14- احمد 15- بحرية الأثنان الآخران ابنا الكلبوسي بن احمد بلحسن 16- عبد القادر بن خميس الذيب 17- عبد القادر 18- الجيلاني، الإثنان الآخران ابنا خميس بن احمد بن حسن الذيب 19- منوية بنت فرج بلحاج علي المعطالي 20- خيرة 21- مبروكة 22- سعد 23- عبد السلام 24- محمود 25- الجيلاني 26- البشير السبعة الآخرون أبناء بريك بن محمود الغربي 27- الفرجاني 28- عزيزة 29- منى 30- الجيلاني 31- الشاذلية 32- محمود 33- الهادي 34- صالحة 35- حسن التسعة الآخرون أبناء خميس بن حسن بن احمد الذيب 36- عدنان بن محمد الصادق بن المختار السهيلي 37- التهامي بن مصطفى بحر 38- شكري بن محمد بن حمودة باشا 39- نورة بنت الغربي بن محمد خماسي 40- حلمي بن محمد الأمين بن الحسين حافظي 41- فضيلة بنت الجيلاني بن حمودة العياري 42- المولدي بن علي بن محمد بن عمر 43- عبد الفتاح بن الصادق بن صالح محززي 44- سعيدة بنت ابراهيم بن محمد الحمروني 45- عمار بن سالم بن بلقاسم العكاري 46- الهادي بن محمد بن حمودة بنسلطانة 47- فتحي بن علالة بن صالح المي مالكون على الشيع مع الدولة



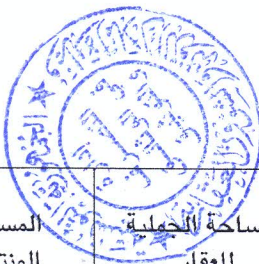
العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجملية للعقار	المساحة المنزوعة	أسماء المالكين
2.	F بمثال الأشغال الخصوصية المختلفة عدد 58032 الموافقة للقطعتين عدد 3 و 5 بمثال الرسم العقاري 564698 نابل	564698 نابل	3هـ 32 أ 07 ص	160 أ 42 ص 58 أ 51 ص	1- سالم بن خليفة بن علي لسود-2 محمد الصالح بن عبد الحميد بن صالح بالطيبي 3- الطاهر بن عمار بن الفقيه صالح بن الطالب 4- محمد بن علي بن محمد حمادي 5- هاجرة بنت مختار بن صالح حيدري 6- غازي بن الهادي بن محمد بنور 7- خالد 8- محمد 9- سليم الثلاثة الأخيرون أبناء علي بن محمد الرقيقي 10- راضية بنت البشير بن علي الزقزقي 11- سليمان بن علي بن سليمان غنجا 12- حسن بن بلقاسم بن التليلي سدادي 13- محمد بن ضو بن الشيباني اسماعيل 14- قليعي بن محمد البشير بن عثمان العابد 15- أمال بنت محمد مصباحي 16- أمال بنت عز الدين بن صالح بن رمضان 17- مريم بنت المختار بن عمر كريدان 18- حضرة بنت محمد بن عمر المناعي 19- المبروك بن محمد بن صالح بوالأعراس 20- أسماء بنت محمد الدريدي 21- حياة بنت علي بن سمير 22- سامية بنت عبد القادر بن علي الرقيق 23- هيكل بن محمد بن عمر المغني 24- محمد بن الطاهر بن محمد الدريدي 25- هدى بنت الكامل حمزاوية 26- رضا بن محمد الأزهر بن الشافعي الحمراوي 27- عز الدين بن الصادق بن محمد التواتي الحمزاوي 28- فيصل بن الحسين بن رايح نغموشي 29- علجية بنت نصر بوزيانة 30- بلقاسم بن محمد بن حمزة 31- عبد الحميد بن أحمد التيجاني بن ابراهيم فاخري 32- لبنة بنت فيصل الدمدموم 33- المختار 34- الحبيب الإثنان الأخيران ابنا خليفة بن عمر الحاج محمد 35- طارق بن خليفة بن الطاهر ماجري 36- سوسن بنت خليفة الماجري 37- شركة آدامس للبعث العقاري

العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجميلة للإقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
3.	D1 بمثال الأشغال الخصوصية المختلفة عدد 54381 الموافقة للقطعة عدد 223 بمثال الرسم العقاري 41416 بن عروس	41416 بن عروس	1354 م ² 181 م ² 95 م ²	36 أ ² 81 ص	1-شاذلية بنت محمد العياري 2- فاطمة 3-زينب الإثنان الأخيرتان بنتا محمد بن عثمان شمام أو شمام 4-زبيدة و تدعى حبيبة 5-فطومة الإثنان الأخيرتان بنتا عثمان شمام أو شمام 6-محمد منوبي 7-خميس 8-جميلة 9- السيدة 10-رفيعة الخمسة الأخيرة ابناء الصادق بن عثمان شمام أو شمام 11-فاطمة بنت علي القصاب أو الفصاص 12- طيب 13-محمد الإثنان الأخيران ابنا محمد تيراري 14-ردو بنت محمد بن الطيب 15-قمر بنت محمد بن محمود 16-حمودة 17-منجي 18-جميلة 19-نفيسة الأربعة الأخيرة ابناء حمادي بن محمود 20-فاطمة بنت حميدة فلاح (أو فالح) 21-رجاء بنت عبد الجليل بكوش 22-الشيخ محمد أو امحمد بن محمود بن محمود الإثنان الأخيران ابنا محمود بن محمود 23-محمد 24-محمود 25-جميلة الثلاثة الأخيرة ابناء المختار بن صابر 26-خديجة بنت صادق الرياحي 27-منجية 28-حبيبة، الإثنان الأخيران ابنا احمد بن صابر 29-الشيخ طيب سيالة 30-حسن سيالة 31-عزيزة سيالة 32-دلىة 33-أسية الإثنان الأخيرة بنتا البشير سيالة 34- جمال الدين 35-منيرة 36-رالية الثلاثة الأخيرة ابناء احمد بن محمود 37-فاطمة بنت باش حامبة 38-محمد بن اسماعيل بن محمود 39-مصطفى 40-زبيدة 41-محرزية، الثلاثة الأخيرة ابناء محمد الشاهد 42-كلثوم وتدعى خديجة بنت اسماعيل بن محمود 43-محمد 44-طبيب الإثنان الأخيران ابنا الشاذلي بن محمود 45-الشيخ مختار 46- امحمد 47-محمد 48-نجيب 49-فاطمة الخمسة الأخيرة ابناء محمود بن محمود 50- الطاهر 51-بلحسن 52-قمر 43- رفيعة 54-فونة 55-بهيجة الستة الأخيرة ابناء حمودة بن محمود 56-البشير 57-امحمد 58-نور الهدى 59-ليلي الأربعة
	E1 بمثال الأشغال الخصوصية المختلفة عدد 54381 الموافقة للقطعة عدد 221 بمثال الرسم العقاري 41416 بن عروس			18 أ ² 86 ص	
	F1 بمثال الأشغال الخصوصية المختلفة عدد 54381 الموافقة للقطعة عدد 219 بمثال الرسم العقاري 41416 بن عروس			1 هـ 88 أ ² 60 ص	
	200 بمثال الأشغال الخصوصية المختلفة عدد 54381 الموافقة للقطعة عدد 200 بمثال الرسم العقاري 41416 بن عروس			56 أ ² 10 ص	

العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
					الأخيرةون في الذكر ابناء محمد الكبر داود 60-محمد الأصغر داود 61-غزالة بنت علي الرياحي 62- راضية 63-حميدة 64- توفيق 65- سعاد 66-هادية الخمسة الأخيرةون ابناء الحبيب داود 67-عزيزة بنت محمد داود 68- طاهر 69-محمد و يدعي حمادي 70-محمد رشاد 71- منجية 72-هناني 73-وسيلة 74- شريفة السبعة الأخيرةون ابناء عبد الملك داود 75-المنجي 76-نفيسة 77-منيرة وتدعي خديجة 78- فاطمة الاربعة الأخيرةون ابناء محمد شقرون 79-محمد بن محمد سلامة بن سليمان العياري 80-زكية بنت صادق المحيرصي 81-بهيجة بنت حمادي عبد الوهاب 82-محمد صالح 83-فائزة 84-منذر 85-قمر 86-محمد بلحسن، الخمسة الأخيرةون ابناء بلحسن بن صالح الكافي 87- خديجة بنت صالح الكافي 88- صالح 89-حبيب 90-المنجي 91- محسن 92-عبد الجليل 93-عزيزة 94-زكية 95-جميلة 96-صفية 97-وسيلة العشرة الأخيرةون ابناء احمد بن حمدة الفريثلي ويدعي السباعي أو السبيعي 98-الطيب 99-محمد 100-فاطمة و تدعي جميلة 101-شاذلي الأربعة الأخيرةون ابناء حمودة عبيريقية 102-حسن الوجود 103-زكية الإثنتان الأخيرةون بنتا العربي غزالي أو غزاي 104-محمد 105-المختار 106-عبد الرزاق 107-قمر الأربعة الأخيرةون ابناء عبد العزيز الكافي 108-عمر 109-محمد عبد الحق 110- نجيبة 111-سعدية 112-رجاء الخمسة الأخيرةون ابناء محمد صالح بن عمر المزوغي 113- فاطمة 114-محززية الإثنتان الأخيرةون بنتا عمر المزوغي 115-فضيلة 116-نعيمية 117- قمر 118-صبيحة الأربعة الأخيرةون بنات محمد بن ابراهيم الطويل 119-محمد 120-شاذلي 121- احمد 122-فاطمة و تدعي صوفية الأربعة الأخيرةون ابناء عبد العزيز بن العربي هيلة 123-مامية بنت صالح عويج 124-احمد



العدد الرتبي	عدد القطة بالمقال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
					125- نبيهة 126- فاطمة الثلاثة الأخرون أبناء الشاذلي بن شعبان 127- محمد 128- زبيدة الإثنان الأخيران أبناء الشاذلي ململي 129- منية بنت ناصر الرياحي 130- سعاد 131- رندة الإثنان الأخيران بنتا علي بن محمد العروسي 132- بية بنت محمد العروسي 133- عبد المجيد 134- رشيد 135- نزهة 136- نقيسة الأربعة الأخرون أبناء أحمد العنابي 137- محمد البشير 138- محمد 139- خديجة 140- زهرة الأربعة الأخرون أبناء بلحسن الأصرم 141- حبيبة 142- أحمد 143- عبد الرقيق 144- محمد 145- عبد الرحمان 146- زينب الستة الأخرون أبناء محمد حمدة الشريف 147- فاطمة بنت حمودة بن عاشور 148- محمد البشير 149- شريفة 150- السيدة 151- زينب 152- صفية الخمسة الأخرون أبناء نور الدين بيرقدار 153- زهرة بنت محمد والي الأكحل 154- فاطمة بنت حسونة صرايري 155- رضا 156- حسونة 157- راضية 158- بختة الأربعة الأخرون أبناء محمد بن حسونة صرايري 159- حبيبة أو فاطمة بنت عثمان الصفاقسي 160- محمد الهادي 161- آسية 162- سعاد 163- الزهرة 164- نقيسة الخمسة الأخرون أبناء صادق بلحاج 165- زليخة بنت فرجاني بلحاج 166- جنية بنت طاهر الأصرم 167- البشير 168- مامية 169- قمر الثلاثة الأخرون أبناء حميدة بن حمدة بن حميدة أو صميمدة 170- صالح 171- مصطفى 172- العربي ويدعي الشاذلي 173- الحبيب 174- زليخة 175- السيدة 176- منوبية 177- محسنة الثمانية الأخرون أبناء محمد بن الخطاب مومن 178- محمد 179- نور الدين 180- الخطاب 181- الشاذلي 182- فطومة 183- بية الستة الأخرون أبناء محمود بن الخطاب مومن 184- خالد 185- عبد الجبار 186- أم هاني 187- خيرة 188- دوجة 189- منوبية 190- السيدة السبعة الأخرون



العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة المملوكة للعقار	المساحة المنترجة	أسماء المالكين
					ابناء محمد بوشعيرة 191- المنصف بن يونس و يدعى عبد الحفيظ بوشعيرة 192- البشير بن الطيب بوشعيرة 193- عروسية بنت صالح بوشعيرة 194-الهادي 195- زبيدة الإثنان الأخيران ابنا صالح شاهد 196- أسية بنت محمود بن سالم 197- نجيبة بنت احمد العلمي 198- محمد العيد 199- منوبي 200- نورالدين 201- ليلى الأربعة الأخرون ابناء عبد الرحمان بن صالح شاهد 202- محمد صالح 203- سعاد 204- دليلة الثلاثة الأخرون ابناء الحبيب بن صالح شاهد 205- عمر بن محمد سيالة 206-الهادي 207-عبد الغني 208- فاطمة 209- جميلة 210- صوفية الخمسة الأخرون أبناء براهيم بن رابع 211- فاطمة 212-روجة و تدعى قمر الإثنان الأخيرتان بنتا يوسف زيد 213- المختار العروسي 214-سعاد 215- منجية 216-نجاة 217- عبد الجليل 218-عز الدين الخمسة الأخرون ابناء المختار العروسي 219-محسن 220- الهادي 221- زينب 222-منجية 223- صفية و تدعى وجيهة الخمسة الأخرون ابناء عبد العزیز الأخوة 224- محمد صالح 225- شاذلية 226- محرزبة 227- منجية الأربعة الأخرون ابناء المختار مومن 228-وسيلة 229- صالح الإثنان الأخيران ابنا حميدة العنابي 230- السيدة بنت الطاهر القروي 231-الهادي بن احمد بن الحاج مفتاح حمدي 232-عربية 233-فاطمة 234- محمد 235-عمار 236- ناجية 237-دليلة 238- حبيبة 239- سالمة او سلمى 240- كمال التسعة الأخرون ابناء الكيلاني بن احمد بن الحاج مفتاح حمدي او حامدي 241-علالة 242- المصادق 243-الجيلاني الثلاثة الأخرون ابناء مصطفى بن احمد بن الحاج مفتاح حمدي او حامدي 244-علي بن محمد منصر 245-محمد بن عثمان بن محمد العياشي 246- احمد بن صالح بن منصر محمودي 247-



العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
					البشير 248- عبد الله 249- عزیز 250-المختار الأربعة الأخرون أبناء محمد بن عبد الله 251-صالح 252-سالم الإثنان الأخيران أبناء حسن بن عمر حمدي أو حامدي 253-محمد بن مسعود بن أحمد 254-عبد العزیز 255-محمد الإثنان الأخيران أبناء حسن بن عمر حمدي أو حامدي 256-المختار بن حسن ضاوي 257-فرج 258- حميدة، الإثنان الأخيران أبناء صالح بن صالح بن سالم الجلاصي 259-خميس 260-حسين الإثنان الأخيران أبناء عبد الله بن محمد المجبري 261-الطاهر بن محمد بن عمر الديدي 262-علي بن سالم بن سعد الرغي أو الورغمي 263-المختار بن أحمد بن حاج مفتاح 264-الصادق 265-ساسي الإثنان الأخيران أبناء البشير بن الحاج مصباح الطرهوني 266- البشير 267-حسين الإثنان الأخيران أبناء خليفة بن حسن بن عمار المحمودي 268-محمد بن خليفة بن عمار عمار 269-أحمد بن الكيلاني بن الحاج محمد بن السعدي 270-الطاهر بن الكيلاني بن محمد الحامدي 271-فرج بن عمار بن الحاج محمد بن أحمد بن سالم ويدعى السحار 272-المنوبي بن حسين بن علي بن الحاج مفتاح الحمدي أو الحامدي 273-المختار 274- علي 275-مصطفى الثلاثة الأخرون أبناء عثمان بن علي بن الحاج مفتاح الحمدي 276- خديجة بنت الحاج علي الطرهوني 277-عزیزة 278-بيبة 279- صالحه 280-الصادق 281- مصطفى 282-حبيرة 283-السيدة 284-الصغيرة 285-مولدية التسعة الأخرون أبناء أحمد بن علي بن حسن الحمدي 286- حميدة بن البشير بن علي بن حسن 287-محمد 288-خميس 289-المولدي 290-علي الأربعة الأخرون أبناء البشير بن علي بن حسن الحمدي أو الحامدي 291- علي 292-مفتاح 293-محمود، الثلاثة الأخرون أبناء عزیز بن الحاج مفتاح حمدي أو حامدي



العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجميلة للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
					294- المختار بن محمد بن الحاج بلقاسم طرهوني 295- عائشة بنت مبروك العلاقي 296- محمد بن الصادق بن الحاج مفتاح الحمدي 297- خليفة 298- سلام 399- خميس 300- عبد العزيز 301- العربي الخمسة الأخيرون ابناء الحاج علي بن خليفة بن بلقاسم بن بلقاسم المحمودي 302- الزهرة 303- مبروكة 304- الهاشمي 305- ناجية 306- عثمان 307- حسن 308- مصطفى 309- محمد 310- الهادي 311- المختار 312- احمد الأحد عشرة الأخرون أبناء عبد الحفيظ بن حسن بن محمد المحمودي 313- ابراهيم 314- محمد الإثنان ابنا علي بن حسن بن محمد بن علي المحمودي 315- محرز بن محمد بن علي بن حسن بن محمد بن علي المحمودي 316- الهادي بن محمد بن صالح العلواني 317- حمادي 318- محمد الإثنان الأخيران ابنا صالح بن سعيد العلواني 319- الفرجاني بن خميس بن سعيد العلواني 320- حسن 321- الطيب 322- جميلة 323- عبد القادر الأربعة الأخيرون أبناء صالح بن سالم بن فرج العلاقي 324- شاذلية 325- حلومة 326- محمد الثلاثة الأخيرون أبناء ابراهيم بن خميس العلواني 327- احمد بن محمد صالح بن الهذيلي خشين 328- خليفة ابن احمد بن خليفة بن بلقاسم المحمودي 329- عمار بن غلي بن احمد بن عاشور 330- سالمة بنت صالح بن عمر الغرايري 331- المنصف 332- بيبة 333- نورالدين 334- محمد الهادي 335- خميس 336- وسيلة 337- عزيزة 338- جميلة 339- فرج التسعة الأخيرون أبناء بلقاسم بن محمد الغرايري 340- الحبيب بن الحبيب بن محمد سليم 341- محمد 342- المنجي الإثنان الأخيران ابنا الصادق بن خليفة بن حسن بن عمار المحمودي 343- احمد بن حسونة بن عمار الجلجلي 344- الحبيب بن محمد بن العمر الحمدي او الحامدي 345- ميلود بن محمد بن علي الجليطي 346- فتحي 347-



العدد الرتبي	عدد القطعة بالتمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
					مصدق الاثنان الأخيران ابنا عمر بن محمد بوبحري 348- لطفي بن محمد بن عمر بن خليفة 349- مصطفى بن الخطاب بن المنوبي 350- راضية بنت علي بن محمد الكيلاني 351- توزر بنت محمد العيد مشلاوي 352- محمد بن سالم بن حسن بن محمد المحمودي 353- سائلة 354- فاطمة 355- مريم 356- فطومة 357- حسن الخمسة الأخيرون ابناء سالم بن حسن بن محمد المحمودي 358- منجية بنت صابر 359- عبد الواحد 360- فوزية الاثنان الأخيران ابنا الهادي بن احمد الدباغ 361- محبوبة بنت الكيلاني عليات 362- سائلة 363- عزيزة 364- امحمد 365- خديجة 366- عثمان 367- الكيلاني الستة الأخيرون ابناء صالح بن عثمان فتريش 368- بلحسن بن احمد فتريش 369- ساسية بنت محمد بن الشاوش نصر 370- محمد 371- فاطمة 372- صالح 373- نعيمة 374- عبد الرزاق 375- مبروكة 376- ابراهيم 377- حمادي 378- حفصية التسعة الأخيرون ابناء عمر بن صالح المحمودي 379- عبد الناصر بن الكيلاني سحيم 380- طارق 381- زينة 382- سنية 383- فاطمة 384- رانيا 385- منا الستة الأخيرون ابناء محمد العربي الشواشي 386- عزيزة بنت الهادي التوكابري 387- قمرية بنت أحمد الماجري 388- حسين 389- عثمان الاثنان الأخيران ابنا مفتاح العلاقي 390- ياسمينية بوجدرة 391- ماكسميليان ساسي 392- الكسندر رفائيل اسكندر الاثنان الأخيران ابنا انور السمشاوي 393- غالية بنت عبد الله بلحاج 394- زينوبة 395- احمد 396- راضية 397- فوزي الأربعة الأخيرون ابناء المنوبي المجري 398- رشيد بن حسين بن الصادق اللوز 399- هدى بنت محمد بن احمد بسباس 400- سندرة 401- نزار الاثنان الأخيران ابنا رشيد بن حسين بن الصادق اللوز 402- عز الدين 403- فاطمة 404- فوزية 405- عبيد



العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
					الحميد 406-سالم الخمسة الأخرون أبناء حسن المجربي 407-البشير بن حسن بن محمد بن علي المحمودي 408-مبروك بن عبد الله المجربي 409- منوبية بنت حسين بن إبراهيم الغرايري 410-الطاهر 411- منوبي 412-مبروكية الثلاثة الأخرون أبناء الهادي بن محمد بن محمد الغرايري 413-لقمان بن محمد بن نصر شكير 414- الهادي بن علي بن صالح الدريدي 415-جميلة بنت إبراهيم بن خميس العلواني 416-نعيمية بنت البشير بن حسن الغرايري 417- محمد الطاهر 418-محمد العربي الإثنان الأخيران ابنا الصغير بن محمد تومي 419-علي بن احمد بن علي الدريدي 420- فوزية بنت قاسم الباهي 421-محمد بن حميدة بن علي العلاقي 422- شريفة 423-جميلة 424- الهاشمي 425-المنصف 426- منجية 427-حامد 428-سالم 429-نعيمية 430-محمود 431- احمد العشرة الأخرون أبناء المختار بن مفتاح 432- مباركة بنت حسن بن محمد المحمودي 433-زهرة 434-فرج 435- الهادي 436-فاطمة 437-صالح 438-محمد 439-نور الدين 440-السيدة 441-حبيبة 442- للاهم 443-سالم الأحد عشر الأخرون أبناء مختار بن مصباح الطهروني 444- آسيا بنت محمد العزیز معاوية 445-محمد المنجي 446-اسيا الإثنان الأخيران ابنا علي بن خليفة سحنون 447- محمد بن حسن بن علي بنور 448-فتح بن محمد بن الحاج عزیز بن مفتاح الحمدي او الحامدي 449-عزیزة بنت سالم المرغني 450-حبيب 451-بحرية 452-زهرة 453- لطفى 454- فطيمة 455- صبيحة الستة الأخرون أبناء بشير بن احمد بن شيخ مفتاح او بن شيخ مفتاح الحمدي 456-علي بن محمد بن الحاج محمد عمار 457-عبد الوهاب 458-البشير 459-فضيلة 460-منيرة 461-محمد الطاهر 462- روجية 463-سرور 464-



العدد الرتبي	عدد القطعة بالخط	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
					نجيبة 465-فرحات 466-كمال العشرة الأخيرون ابناء علي بن محمد بن الحاج محمد عمار 467- ليلى 468- قيس 466- لمياء الثلاثة الاخرون ابناء محمد بن محمد فرحات 470-منا بنت الهادي بن علي بن ساسي العلاقي 471-منجية 472-شريفة 473- مسعود 474-عمار 475-صابر 476-هادية، الستة الأخيرون ابناء محمد بن مسعود بن احمد الكضاعي او القضاعي 477-خليل 478-مروى، الإثنان الأخيران ابناء فرجاني بن محمد بن مسعود بن أحمد القضاعي أو الكضاعي 479-بختة بنت احمد بن محمود بن جعفر التونسي 480-ليلى 481-طارق 482-منذر الثلاثة الأخرون ابناء محمد بن احمد بن محمد بن صابر 483-عبد العزيز 484-حبيبة 485-هاشمي 486-خديجة 487-ناجية 488- ادريس 489-محمد رضا 490- كمال 491-عز الدين التسعة الأخرون ابناء علي بن محمد الغرايري 492-محمد فرجاني بن احمد والي 493-حميدة 494- محمد الرفيق الإثنان الأخيران ابناء بشير بن احمد بن صابر 495-الياس 496-سامية الإثنان الأخيران ابناء نجيب بن بشير بن احمد بن صابر 497-جمال الدين 498-سعاد 499-امينة 500- فوزية 501-منيرة 502-رفيعة 503-سامية 504-روضة 505- حفيظ التسعة الأخيرون ابناء احمد بن محمد عساس 506-مكية بنت علي بن بويكر 507-محمد المنصف 508-امينة 509-محمد نجيب 510-راضية 511-هندة الخمسة الأخيرون ابناء احمد بن أحمد الأديب المامون 512-عبد الرؤوف 513-زنيخة 514-فاطمة 515-سناء الأربعة الأخيرون ابناء محمد البشير الشريف 516- راضية بنت ابراهيم سراج الدين بن حمدة الشريف 517-محمد هشام 518-رفيقة 519-أمنة الثلاثة الاخرون ابناء عبد الحميد بن محمد البشير الشريف 520- خالد 521-نصيبة 522-صلاح الدين 523-بلحسن الاربعة



العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة المساحة الخطية للغبار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
					الأخرون أبناء محمد علي بن بلحسن بن محمد الأصرم 524- نانلة بنت البشير بن محمد بن محمود 525- أمال 526- رجاء 527- محمد رضا الثلاثة الأخرون أبناء محمد بن الحاج محمد المؤدب 528- الشريفة بنت عبد القادر بن عبد القادر نغناغ 529- شهاب 530- سهام 531- سهام 532- سنيا الأربعة الأخرون أبناء المنصف بن البشير بن محمود 533- محمد 534- نبيلة 535- سامية 536- دليلة 537- منذر الخمسة الأخرون أبناء محمد الهادي بن الحاج حسن الفندري 538- فاطمة 539- آمنة 540- عبد العزيز 541- سعاد الأربعة الأخرون أبناء محمد الشاذلي بن بلحسن الأصرم 542- فخر الدين 543- عائشة 544- الصارة 545- سميرة الأربعة الأخرون أبناء أحمد بن حمدة الشريف 546- محمد 547- طه الإثنان الأخيران ابنا مصطفى بن محمد الصالح بن عثمان الشريف 548- السيدة بنت الفرجاني بن مبروك بوكثير 549- كمال 550- فوزي 551- عادل 552- لطيفة 553- أحمد 554- سامية 555- صالحة 556- منى 557- الفة 558- فيصل العشرة الأخرون أبناء المختار بن الحاج مفتاح بن محمد العلاقي 559- انور بن البشير بن نصر الجد 560- سليم بن أحمد بن الحاج محمد بليلي 561- دومييك 562- دائي الإثنان الأخيران ابنا مصطفى بن الصادق حواص 563- المنصف بن سالم بوعزيز 564- منية بنت محمد شعري 565- صلاح الدين 566- زهرة 567- روجة الثلاثة الأخرون أبناء عزالدين بن حمده الشريف 568- سعاد بنت عبد القادر الجديدي 569- محمد شاكر 570- الهام 571- نانلة الثلاثة الأخرون أبناء محمد بن حسن كركوب 572- محمد حبيب 573- زينب 574- عمر 575- سميرة 576- فتحي 577- روضة الستة الأخرون أبناء عبد العزيز بن الحبيب السحليجي 578- فاطمة بنت علي بن محمد



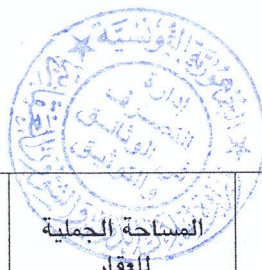
العدد الرتبي	عدد القطعة بالمتال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجملية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
					المحمودي 579-محمد شفيق بن صالح بن محمد بوصباح 580- علي بن سعد بن علي بن سعد 581-علي بن محمد بن المنصر 582-البشير بن علي بن محمد المنصر 583-الهادي بن الزائر بن بلقاسم بن مبروك 584-العروسي بن التازي بن ابراهيم بن نصر 585-الفرجاني بن الصادق بن الحاج خميس الطرهوني 586- حميدة 587-حسين 588-عثمان 589-المختار الاربعة الاخرون ابناء مفتاح بن محمد العلاقي 590-محمد بن الحاج سالم بورقية 591-محمد بن شوشان بن سعد بن احمد بن عمر العلاقي 592-محمد انيس بن الهادي بن مامي 593-رجاء بنت عبد الحميد التلاتي 594-جمال 595-مراد الاثنان الاخيران ابنا محمد بن خليفة بن عمار عمار 596- العروسي بن الهادي بن حامد ابو الطيب 597-حمادي بن الصادق بن خليفة محمودي 598-حسن 599-غزالة 600-منوية 601- ربح 602-خليفة 603-عمر 604- حبيبة السبعة الاخرون ابناء مصطفى بن علي بن محمد الطرابلسي 605-مجيد بن حمادي بن الجيلاني 606-احمد بن الجديدي بن ابراهيم العدولي 607-عمر 608-محمد الاثنان الاخيران ابنا علي بن ابراهيم العدولي 609-احمد بن حسن بن محمد وسلاتي 610-كمال بن عبد الكريم بن احمد الفرشيشي 611-نبيل 612-طارق 613-مراد 614-محمد الفاضل 615-منية 616-اميرة الستة الاخرون ابناء ابراهيم بن مبروك الجندوبي 617-زينة بنت عمر بن حسين شليق 618-السيدة 619-ناجية 620-فوزي 621-فتحي الاربعة الاخرون ابناء البشير بن عثمان بن الشاوش علي الحامدي 622- عيشة 623-علي الاثنان الاخيران ابنا سالم بن عمار المحمودي 624-بيبة بنت علي المهبولي 625-محمد الناصر بن صالح بن علي العياري 626-علي بن محمد بن علي المقراني 627-الجيلاني بن مصطفى بن احمد الحامدي



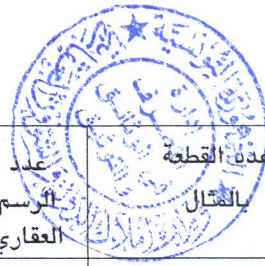
العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
					628- محمد نجيب بن محمد الهادي بن مصطفى التركي 629- محمد الصالح بن رابح بن منصور الجندوبي 630- محمد حمدة بن الهادي بوخريص 631- محبوبة بنت العربي بن محمد زروان 632- فاطمة 633- زينب 634- نبيل 635- كريمة 636- مكرم الخمسة الأخيرون أبناء عبد العزيز بن مسعود بن قاسم الحجام 637- الهادي بن المكي بن منصور البوهالي 638- فتحي بن علي بن الأزعر سديري 639- فاطمة بنت العجمي بالطيفة 640- مفيدة بنت أحمد بن خليفة زكراوي 641- محمد بن الجيلاني بن محمد بن الصالح اللواتي 642- محمد عبد العزيز 643- زياد 644- نزار 645- بلقيس 646- بثينة الخمسة الأخيرون أبناء محمد الصادق بن عبد العزيز بن الصادق كريشان 647- محمد بن حسين بوعصيدة 648- أمينة 649- فاطمة 650- زينب 651- محمد الصادق 652- خديجة 653- أحمد علي 654- عليّة 655- صافية 656- عائشة 657- زهور العشرة الأخيرون أبناء محمد بن حسين بوعصيدة 658- فاطمة بنت عثمان بن أحمد بن موسى 659- مباركة 660- جنيّة 661- زينة 662- فتحي 663- محرزية 664- محمد 665- مصطفى 666- شريفة 667- فرج 668- عمر العشرة الأخيرون أبناء حميدة بن الحاج مفتاح بن محمد العلاقي 669- عبد الكريم 670- الشاذلي 671- بالقاسم 672- سعاد 673- فاطمة الخمسة الأخيرون أبناء محمد بن الهادي الغرايري 674- العروسي 675- سفيان 676- نجم الدين 677- مريم الأربعة الأخيرون أبناء محمد بن حمودة بنعطية 678- حمودة بن عمر بن سالم بنعطية 679- فاطمة بنت محمد بن محمد الغرايري 680- خميسة بنت محمد بن سالم بن الحاج التومي 681- أحلام بنت فرج بن محمد بن قاسم 682- خديجة 683- علي 684- رضا 685- المنصر 686- منيا 687- منية 688- فيصل 689- محمد الثمانية الأخيرون



العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجملية للعقار	المساحة المفتزة	أسماء المالكين
					ابناء عمر بن علي بن حسن بن محمد المحمودي 690- محمد بن محمد بن محمد منصر 691- خالد بن عمر بن عبد الله غريز 692- الخطاب بن احمد بن عامر المجبري 693- حمودة بن حمده بن الحاج ابراهيم بن الحاج محمود العلاني 694- زنيخاء 695- سعار 696- صفي الثلاثة الأخيرات بنات محمد الصالح الغطاس 697- سلوى 698- احمد 699- عبد القادر الثلاثة الاخرون ابناء محمد الهادي بن يوسف 700- المنصف بن المولدي بن الحاج حسن سنيتير 701- نورالدين بن حميدة بن محمد العلوش الورتاني 702- عبد السلام بن محمد بن عطية المدني 703- خميس بن خميس بن احمد بن حسين 704- زينة بنت الصادق الحامدي 705- شاذلية 706- منويبة 707- الفرجاني 708- قطوم 709- سالم 710- عزيزة 711- ناجية 712- عبد الكريم 713- البشير 714- بية العشرة الاخرون ابناء احمد بن سالم بن الحاج بالقاسم الطرهوني 715- محمود بن البشير بن محمد اللياني 716- رقية بنت الهادي بن محمد خلف الله 717- لطف بن الكيلاني بن حسين الغرايري 718- عبد السلام بن ميلود بن احمد بن حسين الحامدي 719- خميس بن احمد بن حسين الملوح 720- رمضان بن محمد الغرياني 721- علي بن ابراهيم بن علي الغرياني الطرابلسي 722- مصطفى 723- الصادق الإثنان الاخيران ابنا احمد الحامدي 724- محمد البشير 725- أمال 726- شرف 727- سليم الأربعة الاخرون ابناء محمد بن الصادق بن محمود بوعصيدة 728- هشام بن محمد البنزرتي 729- عماد بن عمر بن محمد بن لطيف 730- ناجي بن عثمان بن الحاج مفتاح العلاقي 731- خيرة بنت سالم بن ابراهيم بن علي بن عطية العلواني 732- فرج 733- الصادق 734- هدى 735- ابراهيم 736- مراد الخمسة الاخرون ابناء المنجي بن ابراهيم



العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجميلية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
					بن خميس العلواني 737-قمر 738-بويكر 739-سامية 740- فائقة الأربعة الاخرون أبناء محمد الحبيب بن بلحسن الأصرم 741- وسيلة بنت حسن بن محمد بن علي بن جاء بالله السعيداني 742- عمر 743-فاطمة 744- مامية الثلاثة الاخرون أبناء عبد الجليل بن محمد الحبيب بن بلحسن الأصرم 745- الزهرة بنت الشاذلي بن الصادق بن فريجة 746-الشركة الفلاحية الورفلي 747-عمران بن بلقاسم بن محمود علاقي 748- لطفى بن علي بن ابراهيم غزغاري 749- علي بن رابح بن محمد قراوي 750- محمد بن شوشان بن سعد العلاقي 751-الفرجاني بن زايد بن علي النايلي 752-وليد بن منير الشريف 753-المنصف بن حسونة شوري 754-عبد العزيز بن الهادي بن ابراهيم محواشي 755-فطومة بنت عمار بن احمد بنعمان 756-محمد 757-منويبة 758- شاذلية 759- السيدة 760- الهادي الخمسة الاخرون ابناء البشير بن الحاج علي المحمودي 761- مبروكة بنت ابراهيم الجبالي 762-محمود بن عبدالله بن حناشي السويحي 763-العربي بن محمد قاسم بوعزيز 764-محمد وليد بن العربي بوعزيز 765-علي بن مسعود بن عبد الله عبدلي 766- خديجة بنت محمد دبة 767- حبيبة بنت الناصر بن صالح الهمامي 768-فيصل 769-هشام 770-كوثر 771-ايمان الأربعة الاخرون أبناء البشير بن خليفة قندور 772- كمال 773- فطومة الإثنان الاخيران أبناء عبد اللطيف بن عبد الله القادري 774- نور الدين بن محمد بن سالم بن خليفة 775- سالم بن بلقاسم بن سعد المحمودي 776-محمد عياد بن الطاهر بن الصادق 777- حبيبة بنت علي بن احمد بوعراقية 778-زينب بنت الطيب بن محمد الشاذلي بن محمود 779-محمد 780-العروسي 781-خميس 782- زينة 783-فرجانية 784- علي 785-شلبية السبعة الاخرون



العدد الرتبي	عدد القطعة بالمتال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجملية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
					ابناء عبد الله بن محمد بن عبد الله المحمودي 786- صالحة بنت المبروك بن محمد الهيشري 787- الفرجاني 788- المنصف 789- كمال 790- الحبيب 791- منير 792- عيشة 793- منجية 794- السيدة 795- نادرة التسعة الأخرون ابناء سالم بن عبد الله المحمودي 796- زهرة بنت علي المنصر 797- محمد بن علي بن مبارك الهذيلي 798- ربح بنت صالح بن عمر العلواني 799- سعاد 800- فاطمة 801- عبد الكريم 802- الشاذلي 803- بلقاسم الخمسة الأخرون ابناء محمد بن الهادي الغرائري 804- الشريف بن محمد بن رمضان الغرياني 805- عبد الرزاق بن الحبيب بن الصادق الرديسي 806- جهان بنت بكار بن محمد الصالح العابد 807- الأمين غازي بن بكار بن محمد الصالح العابد 808- سلوى بنت البشير بن الطيب الخياط الطبري 809- شهرزاد بنت سالم بن محمد الشريف 810- المختار بن المكي بن شعبان المعاوي 811- حميدة بن صالح بن سالم بن نافلة 812- الهادي بن صالح بن عمر قاسمي 813- قادر بن محمد بن محمد السعيد 814- المختار 815- الهادي الإثنان الاخيران ابنا الطيف بن محمد الحمادي 816- الفرجاني بن خميس بن سعيد العلواني 817- حمادي بن صالح بن سعيد العلواني 818- مصطفى بن محمد بن صالح العلاقي 819- عبد المجيد بن الشاذلي بن علي ماجول 820- نجوى بنت محمد الحبيب مراد 821- محمد الهادي بن عبد الحفيظ بن محمد سعدي 822- خيرة بنت عبد العزيز بن حسن الحمدي 823- السيدة 824- الشاذلي 825- رضا 826- مهدية 827- قرج 828- زكية 829- عيشة 830- زهوة الثمانية الأخرون ابناء محمد بن عبد الله المجربي 831- داني بن مصطفى بن صادق حواص 832- صافية بنت محمود بن مصطفى المسعودي 833- السيدة بنت صالح بن علي حشلاف 834- نانلة بنت عبد الجليل الصالحجي



العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
					835-مختار 836-بشير الإثنان الأخيران ابننا محمد بن عبد الله المحمودي 837- محمد بن الطاهر بن محمد الجندوبي 838- علي بن عبد العزيز بن ساسي غربي 839-خميس بن علالة بن خميس العلاقي 840- خيرة بنت علي بن محمد المنصر 841- محمد 842-ابراهيم الإثنان الأخيران ابننا مسعود بن حسن المنصر 843-فرجانية بنت سالم بن محمد العكاري 844- زهرة 845- فطومة 846- حسين 847- عبد القادر 848-ساسية 849-الجيلاني الستة الأخيرون ابناء ابراهيم بن علي الحامدي 850- محمد بن سالم بلحاج صالح بن نافلة 851- سالم بن محمد بن صالح بن جنات 852- عز الدين بن محمد بن عثمان بالرايس 853-محمد 854-عبد الحميد الإثنان الاخيران ابننا عبد السلام بن احمد العلاقي 855- محمد بن الكيلاني بن الفرجاني علاقي 856-علي بن الشريف بن عمار الجليلي 857- المنجي بن الحاج محمود حشيشة 858-علي بن مبروك بن محمد الهيشري 859- زهرة بنت المختار بن محمد المحمودي 860-الأزهر بن علي بن احمد الحباسي 861- منوية 862-منجية 863-عزيز 864- للاهم 865- رضا الخمسة الاخيرون ابناء محمد بن عثمان الحامدي
4.	J بمثال الأشغال الخصوصية المختلفة عدد 58032 الموافقة للقطعة عدد 3 بمثال الرسم العقاري 558850 نابل	558850 نابل	1 هك 76 أ 00 ص	45 2 5 ص	شركة "أرتيمس"
5.	11 بمثال الأشغال الخصوصية المختلفة عدد 58032 الموافقة للقطعة عدد 11 بمثال الرسم العقاري 564690 نابل	564690 نابل	4 1 6 ص	كامل العقار	محمد بن المرغني الهادي بن علي المرغني

العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
6.	A1 بمثال الأشغال الخصوصية المختلفة عددا 54381 الموافقة للقطعة عدد 7 بمثال الرسم العقاري عدد 37625 بن عروس	37625 بن عروس	12 هك 30 أ 20 ص	44 أ 4 ص 73 أ 18 ص	1- علي بن عبد الله بن محمد العجيلي 2- حسن 3- فتحي الإثنان الآخران ابنا علي بن عبد الله العجيلي
7.	X بمثال الأشغال الخصوصية المختلفة عددا 54381 الموافقة للقطعة عدد 15 بمثال الرسم العقاري 617032 نابل	617032 نابل	113 هك 37 أ 50 ص	43 أ 42 ص	1- أيفون هيلان لويز غيوم فرانسوا ماري كوركو 2- أمينة 3- المهدي الإثنان الآخران ابنا علي بن حسن بوجناح
8.	1 و 2 بمثال الرسم العقاري عدد 564688 نابل	564688 نابل	1 هك 54 أ 15 ص	12 أ 64 ص (جميع منابات المالكين المذكورين شماله بالرسم العقاري عدد 564688 نابل)	1- زهير بن عمار بن عثمان الفرشيشي 2- أسية بنت عبد الحميد الزاهي 3- عبد الحميد بن علي بن الزاهي 4- زبيدة بنت عثمان الغربي بن مفتاح

الفصل 2 . انتزعت كذلك جميع الحقوق المنقولة وغير المنقولة الموظفة أو التي قد توظف على قطع الأرض المذكورة.

الفصل 3 . وزير الداخلية ووزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة وكاتب الدولة لأموال الدولة والشؤون العقارية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 7 أكتوبر 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

بمقتضى أمر عدد 3947 لسنة 2014 مؤرخ في 24 أكتوبر 2014.

سمي السيد رياض بوجاه، قاضي من الرتبة الثالثة، رئيسا للجنة المصادرة ابتداء من 17 جويلية 2014.

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 1 نوفمبر 2014"

85



الفصل 2 - كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية، تونس في 31 ديسمبر 2014.

رئيس الحكومة
مهدي جمعة

وعلى القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أفريل 2003،
وعلى الأمر عدد 221 لسنة 1982 المؤرخ في 29 جانفي 1982 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بولاية سوسة ولازمة لإحداث منعرج بالطريق الوطنية رقم 1 على مستوى مدينة سوسة المنقح بالجدول التقسيمي الإصلاحي الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 12 المؤرخ في 13 فيفري 1990،
وعلى رأي وزير الداخلية ووزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.
يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تقحت البيانات المتعلقة بالقطعة الميمنة بالعدد الرتبي 1 بجدول الأمر عدد 221 لسنة 1982 المؤرخ في 29 جانفي 1982 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بولاية سوسة ولازمة لإحداث منعرج بالطريق الوطنية رقم 1 على مستوى مدينة سوسة المنقح بالجدول التقسيمي الإصلاحي الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 12 المؤرخ في 13 فيفري 1990، وذلك كما هو مبين بالجدول الآتي وبالمثال المرافق لهذا الأمر :

أمر عدد 4767 لسنة 2014 مؤرخ في 31 ديسمبر 2014 يتعلق بتنقيح ورجوع جزئي في أحكام الأمر عدد 221 لسنة 1982 المؤرخ في 29 جانفي 1982 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بولاية سوسة ولازمة لإحداث منعرج بالطريق الوطنية رقم 1 على مستوى مدينة سوسة المنقح بالجدول التقسيمي الإصلاحي الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 12 المؤرخ في 13 فيفري 1990.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
1	1 الموافقة للقطع عدد 3 4 6 7 بمثال الرسم العقاري عدد 5390 سوسة	5390 سوسة	84 آر 85 ص	5 آر 68 ص 6 ص 28 آر 88 ص 3 آر 34 ص	1 - حبيبة 2 - جميلة 3 - العجمي 4 - الحبيب 5 - منجية الخمسة أبناء العربي بن عبد الرحمان بن علي بن عبد الرزاق

الفصل 2 - تم الرجوع جزئيا في أحكام الأمر المذكور أعلاه وذلك فيما يخص البيانات الواردة بالعدد الرتبي 2 المتعلق بالقطعة عدد 2 بالمثال التقسيمي للمشروع كما هو مبين بالجدول التالي :

العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
2	2 (جزء) الموافقة للقطعة عدد 4 بمثال الرسم العقاري عدد 5439 سوسة	5439 سوسة	8 آر 74 ص	3 آر 83 ص	ملك الدولة



الفصل 3 - وزير الداخلية ووزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة وكاتب الدولة لأعمال الدولة والشؤون العقارية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 31 ديسمبر 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

وعلى القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أبريل 2003.

وعلى الأمر عدد 3246 لسنة 2008 المؤرخ في 6 أكتوبر 2008 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بمعتمديات جمال وبني حسان والمكنين ولاية المنستير ولازمة لبناء مدركة الساحل (قسط ولاية المنستير)،

وعلى رأي وزير الداخلية ووزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - نقحت البيانات الواردة بالعديدين الرتيبين 23 و68 بجدول الأمر عدد 3246 لسنة 2008 المؤرخ في 6 أكتوبر 2008 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بمعتمديات جمال وبني حسان والمكنين ولاية المنستير ولازمة لبناء مدركة الساحل (قسط ولاية المنستير) ومحاطة بخط أحمر بالأمثلة المرافقة لهذا الأمر والمبينة بالجدول التالي :

أمر عدد 4768 لسنة 2014 مؤرخ في 31 ديسمبر 2014 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 3246 لسنة 2008 المؤرخ في 6 أكتوبر 2008 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بمعتمديات جمال وبني حسان والمكنين ولاية المنستير ولازمة لبناء مدركة الساحل (قسط ولاية المنستير).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من كاتب الدولة لأعمال الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011

المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

العدد الرتبي	عدد القطعة بمثال المشروع	موقع العقار	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
23	206 الموافقة للقطعتين عدد 1 وعدد 9 بالمثال التقسيمي لرسم العقاري عدد 24440 المنستير	معتمدية جمال	24440 المنستير	93 آر 89 ص	56 آر 20 ص 11 آر 98 ص	عبد القادر بن العدل بن الحاج طاهر قحة
68	336 الموافقة للقطعة عدد 3 بالمثال التقسيمي للرسم العقاري عدد 33844 المنستير / 50728 المنستير	معتمدية جمال	33844 المنستير/ 50728 المنستير	2 هك 94 آر 36 ص	3 آر 81 ص	فضيلة بنت عبد الجليل بن علي بن فرج



الفصل 2 - وزير الداخلية ووزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة وكاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 31 ديسمبر 2014.
رئيس الحكومة
مهدي جمعة

وعلى رأي وزير الداخلية ووزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة،

وعلى تقرير لجنة الاستقصاء والمصالحة بولاية نابل،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - انتزعت للمصلحة العمومية لفائدة الدولة قصد الإدماج بالملك العمومي للمياه لتوضع على ذمة وزارة التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة (الديوان الوطني للتطهير) قطعتي أرض كائنتين ببوعرقوب، ولاية نابل، ولازمتين لتمرير قناة لتصريف المياه المستعملة بالمكان، ومحاطة بخط أحمر بالمثاليين المصاحبين لهذا الأمر وميمنة بالجدول الآتي :

أمر عدد 4769 لسنة 2014 مؤرخ في 31 ديسمبر 2014 يتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطعتي أرض كائنتين ببوعرقوب، ولاية نابل، ولازمتين لتمرير قناة لتصريف المياه المستعملة بالمكان.
إن رئيس الحكومة،

باقترح من كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية، بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية، وعلى القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أفريل 2003.

العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجملية	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
1	A الموافقة للقطعة عدد 2 بمثال الرسم العقاري عدد 549592 نابل	549592 نابل	5 هك 29 آر 20 ص	منايات المذكورين شماله من القطعة المبينة يمينه المساحة ل 8 آر 23 ص	1 - حمودة 2 - امحمد 3 - خميس 4 - عبد القادر 5 - عمر الخمسة أبناء علي بن حمودة بن عثمان الظاهري 6 - رشيدة بنت محززي بن إبراهيم السنوسي 7 - سهيل بن حميدة بن محرز السنوسي
2	D الموافقة للقطعة عدد 2 بمثال الرسم العقاري عدد 25731 تونس س2	25731 تونس س2	1 هك 97 آر 10 ص	5 آر 15 ص	زهية بنت بوبكر بن حسن القروي



الفصل 2 - انتزعت كذلك جميع الحقوق المنقولة وغير المنقولة الموظفة أو التي قد توظف على قطعتي الأرض المذكورتين.

الفصل 3 - وزير الداخلية ووزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة وكاتب الدولة لأموال الدولة والشؤون العقارية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 31 ديسمبر 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

أمر عدد 4770 لسنة 2014 مؤرخ في 31 ديسمبر 2014 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتمائية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية نابل (معتديات الحمامات وقليلية ونابل).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من كاتب الدولة لأموال الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها وآخرها القانون عدد 34 لسنة 2010 المؤرخ في 29 جوان 2010،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات ووزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأموال الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1270 لسنة 1991 المؤرخ في 27 أوت 1991 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض المعتمديات من ولاية نابل،

وعلى الأمر عدد 1494 لسنة 1991 المؤرخ في 21 أكتوبر 1991 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد بولاية نابل،

وعلى الأمر عدد 1071 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 المتعلق بتعميم عمليات التحديد على باقي معتمديات ولاية نابل،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى التقارير الاختتمائية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية نابل المؤرخة في 29 أفريل 2014 و26 ماي 2013 و30 جانفي و24 فيفري 2014،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

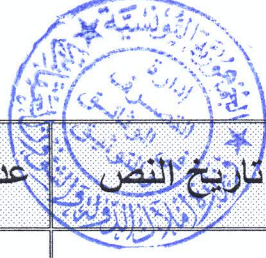
الفصل الأول - تمت المصادقة على التقارير الاختتمائية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية نابل (معتديات الحمامات وقليلية ونابل) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر وبالجداول التالي :

العدد الرتبي	اسم العقار المقام عليه بنايات، أو لقطعة الأرض	الموقع	المساحة /م.م	عدد المثل
1	بدون اسم	منطقة حمامات الجوفية معتمدية الحمامات	319	59276
2	بدون اسم	منطقة قليبية الغريبة معتمدية قليبية	1148	59268
3	بدون اسم	منطقة قليبية الغريبة معتمدية قليبية	985	59269

13- إسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض إشتراكية



13- إسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية :



صفحة النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملاحق
أمر	عدد 33 لسنة 2014 يتعلق بالإسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية تابعة لمجموعة دوز الشرقي وتقع بمعمدية دوز الشمالية من ولاية قبلي (في خصوص الأرض المعروفة بقرعة المقطع)	2014-01-07	5	148
أمر	عدد 517 لسنة 2014 يتعلق بالإسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية تابعة لمجموعة المقادمية وتقع بمعمدية قفصة الشمالية من ولاية قفصة (في خصوص الأرض المعروفة بأرض المقادمية)	2014-01-17	10	150
أمر	عدد 896 لسنة 2014 يتعلق بالإسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية تابعة لمجموعة العوينة وتقع بمعمدية دوز الشمالية من ولاية قبلي (في خصوص الأرض المعروفة بشرقي منطقة قصر غيلان).	2014-01-27	14	152
أمر	عدد 4766 لسنة 2014 يتعلق بالإسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية تابعة لمجموعة الدبدابة وتقع بمعمدية الحامة من ولاية قابس (في خصوص الأرض المعروفة بأرض الخروع).	2014-12-31	06	153



أمر عدد 32 لسنة 2014 مؤرخ في 7 جانفي 2014 يتعلق بالصادقة على التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية القيروان (معمدية القيروان الشمالية).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها وأخرها القانون عدد 34 لسنة 2010 المؤرخ في 29 جوان 2010،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 والمتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1835 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعمديات ولاية القيروان،

وعلى التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية القيروان المؤرخ في 11 جويلية 2012،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقرير الاختتامي المرافق والمشار إليه أعلاه المتضمن تعيين ماهية وحالة العقار الشرعية والتابع لملك الدولة الخاص والكان بولاية القيروان (معمدية القيروان الشمالية) والمبين بالمثال المصاحب لهذا الأمر وبالجدول التالي :

العدد الرتبي	اسم العقار المقام عليه بنايات، أو لقطعة الأرض	الموقع	المساحة/ م.م	عدد المثال
1	مقبرة سيدي عبد النبي بوشوشة	منطقة الجبلية الشمالية معمدية القيروان الشمالية	6798	13818

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 7 جانفي 2014.

رئيس الحكومة

علي لعريض

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 والمتعلق بضبط النظام الأساسي للأراضي الاشتراكية حسبما وقع تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971 وبالقانون عدد 27 لسنة 1979 المؤرخ في 11 ماي 1979 وبالقانون عدد 5 لسنة 1988 المؤرخ في 8 فيفري 1988،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

أمر عدد 33 لسنة 2014 مؤرخ في 7 جانفي 2014 يتعلق بالإسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية تابعة لمجموعة دوز الشرقي وتقع بمعمدية دوز الشمالية من ولاية قبلي (في خصوص الأرض المعروفة بقرعة المقطع).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وزارة التجهيز والبيئة

أمر عدد 34 لسنة 2014 مؤرخ في 7 جانفي 2014 يتعلق بالمصادقة على مراجعة مثال التهيئة العمرانية لبلدية بن عروس من ولاية بن عروس.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير التجهيز والبيئة،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بإصدار القانون الأساسي للبلديات كما هو منقح ومتمم بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون الأساسي عدد 57 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008،

على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966 كما هي منقحة ومتممة بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 19 لسنة 2007 المؤرخ في 2 أبريل 2007 وخاصة الفصل 294 منها والمرسوم عدد 115 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011،

وعلى مجلة المياه الصادرة بالقانون عدد 16 لسنة 1975 المؤرخ في 31 مارس 1975 كما هي منقحة ومتممة بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 24 لسنة 2004 المؤرخ في 15 مارس 2004،

وعلى القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلق بحماية الأراضي الفلاحية كما هو منقح ومتمم بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007،

وعلى القانون عدد 17 لسنة 1986 المؤرخ في 7 مارس 1986 المتعلق بتحويل التشريع الخاص بملك الدولة العمومي للطرق،

وعلى مجلة الغابات كما تم تحويلها بالقانون عدد 20 لسنة 1988 المؤرخ في 13 أبريل 1988، وعلى النصوص اللاحقة المنقحة والمتممة لها وخاصة القانون عدد 59 لسنة 2009 المؤرخ في 20 جويلية 2009،

وعلى مجلة حماية التراث الأثري والتاريخي والفنون التقليدية الصادرة بالقانون عدد 35 لسنة 1994 المؤرخ في 24 فيفري 1994 كما هي منقحة ومتممة بالقانون عدد 118 لسنة 2001 المؤرخ في 6 ديسمبر 2001 وبالمرسوم عدد 43 لسنة 2011 المؤرخ في 25 ماي 2011،

وعلى الأمر عدد 327 لسنة 1965 المؤرخ في 2 جويلية 1965 المتعلق بكيفية تطبيق القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المتعلق بضبط النظام الأساسي للأراضي الاشتراكية حسبما وقع تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 327 لسنة 1981 المؤرخ في 10 مارس 1981 وبالأمر عدد 894 لسنة 1988 المؤرخ في 29 أبريل 1988 وبالأمر عدد 1229 لسنة 1995 المؤرخ في 10 جويلية 1995،

وعلى الأمر عدد 1372 لسنة 2013 المؤرخ في 15 مارس 2013 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى محضر جلسة مجلس التصرف لمجموعة دوز الشرقي المؤرخ في 15 نوفمبر 2009 المتعلق بالإسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية تعرف بقرعة المقطع وتقع بمعمدية دوز الشمالية من ولاية قبلي والذي وافق عليه مجلس الوصاية المحلي لمعمدية دوز الشمالية في 16 أكتوبر 2010 ومجلس الوصاية الجهوي لولاية قبلي في 3 نوفمبر 2011 وصادق عليه وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية في 5 نوفمبر 2013،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تم إقرار قرارات مجلس التصرف لمجموعة دوز الشرقي المتعلقة بالإسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية تعرف بقرعة المقطع وتقع بمعمدية دوز الشمالية من ولاية قبلي والمضمنة بمحضر جلسته المؤرخ في 15 نوفمبر 2009 والذي وافق عليه مجلس الوصاية المحلي لمعمدية دوز الشمالية في 16 أكتوبر 2010 ومجلس الوصاية الجهوي لولاية قبلي في 3 نوفمبر 2011 وصادق عليه وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية في 5 نوفمبر 2013 وذلك طبقا للمثال الملحق بهذا الأمر.

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 7 جانفي 2014.

رئيس الحكومة

علي لعريض



بمقتضى أمر عدد 509 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014،
كلّف السيد فخر الدين عامري، مهندس أول، بمهام رئيس
مصلحة بدائرة الدراسات والإحصاء الفلاحي بالمندوبية الجهوية
للتنمية الفلاحية بالقيروان.
12 أفريل 2012.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر عدد 517 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014 يتعلق
بالإسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية تابعة
لمجموعة المقادمية وتقع بمعتمدية قفصة الشمالية من ولاية
قفصة (في خصوص الأرض المعروفة بأرض المقادمية).
إن رئيس الحكومة،

باقترح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011
المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط
العمومية،

وعلى القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان
1964 المتعلق بضبط النظام الأساسي للأراضي الاشتراكية
حسبما وقع تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ
في 14 جانفي 1971 وبالقانون عدد 27 لسنة 1979 المؤرخ
في 11 ماي 1979 وبالقانون عدد 5 لسنة 1988 المؤرخ في 8
فيفري 1988،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي
1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى
الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 327 لسنة 1965 المؤرخ في 2 جويلية
1965 المتعلق بكيفية تطبيق القانون عدد 28 لسنة 1964
المؤرخ في 4 جوان 1964 المتعلق بضبط النظام الأساسي
للأراضي الاشتراكية حسبما وقع تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 327
لسنة 1981 المؤرخ في 10 مارس 1981 وبالأمر عدد 894
لسنة 1988 المؤرخ في 29 أفريل 1988 وبالأمر عدد 1229
لسنة 1995 المؤرخ في 10 جويلية 1995،

وعلى الأمر عدد 1372 لسنة 2013 المؤرخ في 15 مارس
2013 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى محضر جلسة مجلس التصرف لمجموعة المقادمية المؤرخ
في 17 سبتمبر 2012 المتعلق بالإسناد على وجه الملكية الخاصة
لأرض اشتراكية تعرف بأرض المقادمية وتقع بمعتمدية قفصة الشمالية

بمقتضى أمر عدد 510 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014،

كلّفت السيدة أمال الغيلوفي حرم جمعة، مهندس أشغال، بمهام
رئيس مصلحة بدائرة الإنتاج النباتي بالمندوبية الجهوية للتنمية
الفلاحية بقابس.

بمقتضى أمر عدد 511 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014،

كلّف السيد وحيد بن عمارة، تقني أول، بمهام رئيس مصلحة
بدائرة حماية المياه والتربة بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية
بنابل.

بمقتضى أمر عدد 512 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014،

كلّف السيد الأنور القربي، مهندس أول، بمهام رئيس مصلحة بدائرة
التمويل والتشجيعات بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بنابل.

بمقتضى أمر عدد 513 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014،

كلّفت السيدة وداد اللزام حرم الأسود، متصرف، بمهام رئيس
دائرة الأعوان بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بالمهدية.

عملا بأحكام الفصل 20 من الأمر عدد 832 لسنة 1989
المؤرخ في 29 جوان 1989، تتمتع المعنية بالأمر بامتيازات
رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 514 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014،

كلّف السيد مصطفى وسلاتي، مهندس أول، بمهام رئيس
مصلحة متابعة التصرف في البناءات وجرّد الأملاك بالإدارة العامة
للمصالح الإدارية والمالية بوزارة الفلاحة.

بمقتضى أمر عدد 515 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014،

كلّفت السيدة أحلام معتوق حرم بسباس، مهندس أول، بمهام
رئيس الخلية الترابية للإرشاد الفلاحي "طبلية" بالمندوبية
الجهوية للتنمية الفلاحية بالمنستير.



من ولاية قفصة والذي وافق عليه مجلس الوصاية المحلي لمعتمدية قفصة الشمالية في 19 نوفمبر 2012 وفي 17 ديسمبر 2012 ومجلس الوصاية الجهوي لولاية قفصة في 17 أبريل 2013 وصادق عليه وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية في 2 أكتوبر 2013.

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تم إقرار قرارات مجلس التصرف لمجموعة المقادمية المتعلقة بالإسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية تعرف بأرض المقادمية وتقع بمعتمدية قفصة الشمالية من ولاية قفصة والمضمنة بمحضر جلسته المؤرخ في 17 سبتمبر 2012 والذي وافق عليه مجلس الوصاية المحلي لمعتمدية قفصة الشمالية في 19 نوفمبر وفي 17 ديسمبر 2012 ومجلس الوصاية الجهوي لولاية قفصة في 17 أبريل 2013 وصادق عليه وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية في 2 أكتوبر 2013 وذلك طبقا للجدول والمثال الملحقين بهذا الأمر.

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 17 جانفي 2014.

رئيس الحكومة

علي لعريض

وزارة التجهيز والبيئة

بمقتضى أمر عدد 518 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014.

كلف السيدة سارة الزعفراني حرم الزنزري، مهندس عام، بمهام رئيس وحدة التصرف حسب الأهداف لمتابعة إنجاز مشاريع الطرقات السيارة (الطريق السيارة قابس - مدنين والطريق السيارة مدنين - راس الجدير والطريق السيارة بوسالم - الحدود الجزائرية وإيصال الطريق السيارة إلى ولايات القيروان وسيدي بوزيد والقصرين وقفصة) وتحرير حوزة مشاريع الطرقات المهيكلية بالمدن التابعة للإدارة العامة للجسور والطرقات بوزارة التجهيز والبيئة (قطاع التجهيز) بخطة وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 519 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014.

كلف السيد جمال زريق، مهندس عام، بمهام مدير عام المصالح الجوية والبحرية بوزارة التجهيز والبيئة ابتداء من 2 سبتمبر 2013.

بمقتضى أمر عدد 520 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014. كلف السيد عز الدين الحضييري، مهندس عام، بمهام مدير عام التنمية المستدامة بوزارة التجهيز والبيئة (قطاع البيئة).

بمقتضى أمر عدد 521 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014.

كلف السيدة رجاء عجيلي، مهندس رئيس، بمهام مدير جهوي للتجهيز بتطاوين.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 512 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008، ينتفع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 522 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014.

كلف السيد لطفي عبد السلام، مهندس رئيس، بمهام مدير جهوي للتجهيز بمدنين.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 512 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008، ينتفع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 523 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014.

كلف السيد محمد الأمين بن رحومة، مهندس رئيس، بمهام مدير جهوي للتجهيز بتوزر.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 512 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008، ينتفع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 524 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014.

كلف السيد مصطفى الزين، مهندس رئيس، بمهام مدير المياه العمرانية بوزارة التجهيز والبيئة (قطاع التجهيز) ابتداء من 30 سبتمبر 2013.

بمقتضى أمر عدد 525 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014.

كلف السيد عادل الدلاجي، مهندس أول، بمهام كاهية مدير الشؤون العقارية بوحدة التصرف حسب الأهداف لمتابعة إنجاز مشاريع الطرقات السيارة (الطريق السيارة قابس - مدنين والطريق السيارة مدنين - راس الجدير والطريق السيارة بوسالم - الحدود الجزائرية وإيصال الطريق السيارة إلى ولايات القيروان وسيدي بوزيد والقصرين وقفصة) وتحرير حوزة مشاريع الطرقات المهيكلية بالمدن، التابعة للإدارة العامة للجسور والطرقات بوزارة التجهيز والبيئة (قطاع التجهيز).

العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري الرقم القطعة المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
1	C الموافقة للقطعة عدد 1 بمثال الرسم العقاري عدد 26907 بنزرت	26907 بنزرت 50 أر 74 ص	نور الدين بن المكي بن محمد العكاري
2	D الموافقة للقطعة عدد 1 بمثال الرسم العقاري عدد 9350 بنزرت/ 40746 بنزرت	9350 بنزرت/ 40746 بنزرت 29 أر 54 ص	نوفل بن علي بن إبراهيم منصور

وعلى الأمر عدد 327 لسنة 1965 المؤرخ في 2 جويلية 1965 المتعلق بكيفية تطبيق القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المتعلق بضبط النظام الأساسي للأراضي الاشتراكية حسبما وقع تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 327 لسنة 1981 المؤرخ في 10 مارس 1981 وبالأمر عدد 894 لسنة 1988 المؤرخ في 29 أفريل 1988 وبالأمر عدد 1229 لسنة 1995 المؤرخ في 10 جويلية 1995،

وعلى الأمر عدد 1372 لسنة 2013 المؤرخ في 15 مارس 2013 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى محضر جلسة مجلس التصرف لمجموعة العوينة المؤرخ في 10 مارس 2010 والمتعلق بالإسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية تعرف بشرقي منطقة قصر غيلان وتقع بمعتمدية دوز الشمالية من ولاية قبلي والذي وافق عليه مجلس الوصاية المحلي لمعتمدية دوز الشمالية في 16 أكتوبر 2010 ومجلس الوصاية الجهوي لولاية قبلي في 3 نوفمبر 2011 وصادق عليه وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية في 4 نوفمبر 2013.

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تم إقرار قرارات مجلس التصرف لمجموعة العوينة المتعلقة بالإسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية تعرف بشرقي منطقة قصر غيلان وتقع بمعتمدية دوز الشمالية من ولاية قبلي والمضمنة بمحضر جلسته المؤرخ في 10 مارس 2010 والذي وافق عليه مجلس الوصاية المحلي لمعتمدية دوز الشمالية في 16 أكتوبر 2010 ومجلس الوصاية الجهوي لولاية قبلي في 3 نوفمبر 2011 وصادق عليه وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية في 4 نوفمبر 2013 وذلك طبقا للمثال الملحق بهذا الأمر.

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 جانفي 2014.

رئيس الحكومة

علي لعريض

الفصل 2 - انتزعت كذلك جميع الحقوق المنقولة وغير المنقولة الموظفة أو التي قد توظف على قطعتي الأرض المذكورتين.

الفصل 3 - وزير الداخلية ووزير أملاك الدولة والشؤون العقارية ووزير التجهيز والبيئة مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 جانفي 2014.

رئيس الحكومة

علي لعريض

أمر عدد 896 لسنة 2014 مؤرخ في 27 جانفي 2014 يتعلق بالإسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية تابعة لمجموعة العوينة وتقع بمعتمدية دوز الشمالية من ولاية قبلي (في خصوص الأرض المعروفة بشرقي منطقة قصر غيلان).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المتعلق بضبط النظام الأساسي للأراضي الاشتراكية حسبما وقع تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971 وبالقانون عدد 27 لسنة 1979 المؤرخ في 11 ماي 1979 وبالقانون عدد 5 لسنة 1988 المؤرخ في 8 فيفري 1988،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر عدد 4766 لسنة 2014 مؤرخ في 31 ديسمبر 2014 يتعلق بالإسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية تابعة لمجموعة الدبدابة وتقع بمعتمدية الحامة من ولاية قابس (في خصوص الأرض المعروفة بأرض الخروع).
إن رئيس الحكومة،

باقتراح من كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية،
بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المتعلق بضبط النظام الأساسي للأراضي الاشتراكية حسبما وقع تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971 وبالقانون عدد 27 لسنة 1979 المؤرخ في 11 ماي 1979 وبالقانون عدد 5 لسنة 1988 المؤرخ في 8 فيفري 1988،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 والمتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأموال الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 327 لسنة 1965 المؤرخ في 2 جويلية 1965 المتعلق بكيفية تطبيق القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المتعلق بضبط النظام الأساسي للأراضي الاشتراكية حسبما وقع تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 327 لسنة 1981 المؤرخ في 10 مارس 1981 وبالأمر عدد 894 لسنة 1988 المؤرخ في 29 أفريل 1988 وبالأمر عدد 1229 لسنة 1995 المؤرخ في 10 جويلية 1995،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى محضر جلسة مجلس التصرف لمجموعة الدبدابة المؤرخ في 1 أفريل 2010 المتعلق بالإسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية تعرف بأرض الخروع وتقع بمعتمدية الحامة من ولاية قابس والذي وافق عليه مجلس الوصاية المحلي لمعتمدية الحامة في 17 ماي 2010 ومجلس الوصاية الجهوي لولاية قابس في 13 جوان 2013 وصادق عليه كاتب الدولة لأموال الدولة والشؤون العقارية في 10 أفريل 2014،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تم إقرار قرارات مجلس التصرف لمجموعة الدبدابة المتعلقة بالإسناد على وجه الملكية الخاصة لأرض اشتراكية تعرف بأرض الخروع وتقع بمعتمدية الحامة من ولاية قابس والمضمنة بمحضر جلسته المؤرخ في 1 أفريل 2010 والذي وافق عليه مجلس الوصاية المحلي لمعتمدية الحامة في 17 ماي 2010 ومجلس الوصاية الجهوي لولاية قابس في 13 جوان 2013 وصادق عليه كاتب الدولة لأموال الدولة والشؤون العقارية في 10 أفريل 2014 وذلك طبقا للجدول والمثال الملحقين بهذا الأمر.

بمقتضى أمر عدد 4760 لسنة 2014 مؤرخ في 29 ديسمبر 2014.

كلف السيد منير رمضان، تقني أول، بمهام رئيس مصلحة متابعة ومراقبة الأشغال والتنسيق بين الأطراف المتدخلة بوحدة التصرف حسب الأهداف لمتابعة إنجاز مشروع حماية مبيد الصيد البحري بقابس التابعة للإدارة العامة للمصالح الجوية والبحرية بوزارة التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة.

بمقتضى أمر عدد 4761 لسنة 2014 مؤرخ في 29 ديسمبر 2014.

كلف السيد شكري الجربي، تقني أول، بمهام رئيس مصلحة الترتيب بالإدارة الفرعية للدراسات المعمارية التابعة لإدارة الدراسات المعمارية والفنية بالإدارة العامة للبنى التحتية بوزارة التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة.

وزارة التنمية والتعاون الدولي

بمقتضى أمر عدد 4762 لسنة 2014 مؤرخ في 31 ديسمبر 2014.

كلف السيد سليم الأسطى، متصرف مستشار، بمهام كاهية مدير إدارة مركزية بوحدة التعاون الثنائي بوزارة التنمية والتعاون الدولي.

بمقتضى أمر عدد 4763 لسنة 2014 مؤرخ في 31 ديسمبر 2014.

سمي السيد محمد الرياحي، مهندس رئيس، في رتبة مهندس عام بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بوزارة التنمية والتعاون الدولي.

بمقتضى أمر عدد 4764 لسنة 2014 مؤرخ في 31 ديسمبر 2014.

سمي المتصرفان المستشاران الآتي ذكرهما في رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بوزارة التنمية والتعاون الدولي :

- إلهام الحرباوي حرم بن عرب.

- روضة الجواني.

بمقتضى أمر عدد 4765 لسنة 2014 مؤرخ في 31 ديسمبر 2014.

أدمجت السيدة ابتسام صبري، متفقد رئيس للمصالح المالية، في رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بوزارة التنمية والتعاون الدولي ابتداء من 30 أفريل 2014.



الفصل 2 - كاتب الدولة لأمولاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية تونس في 31 ديسمبر 2014.

رئيس الحكومة
مهدي جمعة

وعلى القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أفريل 2003، وعلى الأمر عدد 221 لسنة 1982 المؤرخ في 29 جانفي 1982 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بولاية سوسة ولازمة لإحداث منعرج بالطريق الوطنية رقم 1 على مستوى مدينة سوسة المنقح بالجدول التقسيمي الإصلاحي الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 12 المؤرخ في 13 فيفري 1990،

وعلى رأي وزير الداخلية ووزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - نقحت البيانات المتعلقة بالقطعة المبينة بالعدد الرتبي 1 بجدول الأمر عدد 221 لسنة 1982 المؤرخ في 29 جانفي 1982 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بولاية سوسة ولازمة لإحداث منعرج بالطريق الوطنية رقم 1 على مستوى مدينة سوسة المنقح بالجدول التقسيمي الإصلاحي الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 12 المؤرخ في 13 فيفري 1990، وذلك كما هو مبين بالجدول الآتي وبالمثال المرافق لهذا الأمر :

أمر عدد 4767 لسنة 2014 مؤرخ في 31 ديسمبر 2014 يتعلق بتنقيح ورجوع جزئي في أحكام الأمر عدد 221 لسنة 1982 المؤرخ في 29 جانفي 1982 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بولاية سوسة ولازمة لإحداث منعرج بالطريق الوطنية رقم 1 على مستوى مدينة سوسة المنقح بالجدول التقسيمي الإصلاحي الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 12 المؤرخ في 13 فيفري 1990.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من كاتب الدولة لأمولاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ

في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
1	1 الموافقة للقطع عدد 3 4 6 7 بمثال الرسم العقاري عدد 5390 سوسة	5390 سوسة	84 آر 85 ص	5 آر 68 ص 6 ص 28 آر 88 ص 3 آر 34 ص	1 - حبيبة 2 - جميلة 3 - العجمي 4 - الحبيب 5 - منجية الخمسة أبناء العربي بن عبد الرحمان بن علي بن عبد الرزاق

الفصل 2 - تم الرجوع جزئيا في أحكام الأمر المذكور أعلاه وذلك فيما يخص البيانات الواردة بالعدد الرتبي 2 المتعلق بالقطعة عدد 2 بالمثال التقسيمي للمشروع كما هو مبين بالجدول التالي :

العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
2	2 (جزء) الموافقة للقطعة عدد 4 بمثال الرسم العقاري عدد 5439 سوسة	5439 سوسة	8 آر 74 ص	3 آر 83 ص	ملك الدولة



**14- تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية المكلفة بالنظر
في العمليات المتعلقة بأموال الدولة**



14- تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية المكلفة بالنظر في العمليات المتعلقة بأمالك الدولة:

صنف النص	الموضوع	تاريخ النص	عدد الرائد	الصفحة بالملحق
قرار	من كاتب الدولة لأمالك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 2 سبتمبر 2014 يتعلق بتعيين أعضاء اللجنة الاستشارية المكلفة بالنظر في العمليات المتعلقة بأمالك الدولة	2014-09-02	72	157



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

وعلى الأمر عدد 1191 لسنة 2014 المؤرخ في 11 أفريل 2014 المتعلق بتسمية رئيس ديوان كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تم تعيين السادة الآتي ذكرهم أعضاء باللجنة الاستشارية المكلفة بالنظر في العمليات العقارية المتعلقة بأملك الدولة :

- رشاد بن رمضان : ممثل عن كاتب الدولة المكلف بأملك الدولة والشؤون العقارية : رئيس،

- نعمان المجذوب : ممثل عن رئاسة الحكومة : عضو،

- درصاف وحي : ممثل عن وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة : عضو،

- محمد الصالح الحرزلي : ممثل عن وزارة الفلاحة : عضو،

- ليليا المدلجي السعيد : ممثل عن الإدارة العامة للتصرف والبيوعات بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية : عضو مقرر،

- جلال الدين قحة : ممثل عن الإدارة العامة للاقتناء والتحديد بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية : عضو.

الفصل 2 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 25 مارس 2014 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 2 سبتمبر 2014.

كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية

محمد كريم الجموسي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

قرار من كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 2 سبتمبر 2014 يتعلق بتعيين أعضاء اللجنة الاستشارية المكلفة بالنظر في العمليات المتعلقة بأملك الدولة.

إن كاتب الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية وخاصة الفصل 21 منه،

وعلى الأمر المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في أملاك الدولة العقارية وخاصة الفصل 62 منه،

وعلى مجلة المحاسبة العمومية وخاصة الفصل 86 جديد و98 جديد منها،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1070 لسنة 1990 المؤرخ في 18 جوان 1990 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية كما وقع تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1006 لسنة 1991 المؤرخ في 21 جوان 1991 والأمر عدد 1107 لسنة 1994 المؤرخ في 14 ماي 1994،

وعلى الأمر عدد 1431 لسنة 1990 المؤرخ في 8 سبتمبر 1990 المتعلق بكيفية التفويت في العقارات التابعة لملك الدولة الخاص كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 2522 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ديسمبر 1994،

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 6 سبتمبر 2014"

الرائد عدد 7

